



# أحكام وشروط تشعيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية

(الحسابات الجارية/ حسابات الإدخار/ حسابات الإدخار المهيزة/الإستثمارية تحت الطلب/ الودائع الإستثمارية لأجل/ بطاقات الخصم المباشير/ الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك/ المعاملات المصرفية الشخصية عبر الإنترنت/ الخدمات المصرفية الهاتفية)



# أحكام وشروط بنك أبوظبي التجاري للصرفة الإسلامية



الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات

#### ا - التعاريف والتفسير

ا-ا التعاريف

"الحساب" يعني هذا التعبير، أي حساب جاري أو حساب إدخار أو حساب إدخار مميز أو حساب إستثماري تحت الطلب أو ودائع إستثمارية لأجل، حسبما تكون الحالة، يتم فتحه وتشغيله بواسطة صاحب الحساب لدى الانك.

"صاحب الحساب" يعنى هذا التعبير، أي شخص (و/أو شخصية إعتبارية) يحتفظ بحساب لدى البنك.

ُرقم الحساب'' يعني هذا التعبير، رقم متسلسل فريد يتم تحديده إلى كل حساب يتم فتحه لدى البنك

"إستوارة طلب فتح الحساب" يعني هذا التعبير، النموذج القياسي الخاص بالبنك المستخدم من وقت إلى آخر والمعنون "إستوارة فتح حساب جديد (للأفراد)" أو "إستوارة فتح حساب جديد (للشخصيات الإعتبارية)"، حسبما ينطبق، والذي يتعين على صاحب الحساب تعبئته وتوقيعه.

"الشروط الإضافية لحسابات معينة" يعني هذا التعبير، الأحكام والشروط التي تظهر كجزء من الأحكام. والشروط العامة لتشغيل الحسابات والتي تتناول حسابات معينة.

"الإتفاقية" يعني هذا التعبير، الإتفاقية المعرفة في التفويض.

"الرصيد المتاح" يعني هذا التعبير، الرصيد الجاري ناقصاً أي شيكات/ أوراق تجارية وودعة لم يتم تحصيلها بعد.

"البنك" يعنى هذا التعبير، بنك أبوظبي التجاري أو أي من فروعه.

"الفرع" يعني هذا التعبير، أي فرع من فروع البنك و/أو أي من مراكز الخدمة أو الهنافذ أو صالات العرض التي تمثل البنك.

"يوم عمل" يعني هذا التعبير، أي يوم (بخلاف أيام الجمعة أو أي عطلات رسمية معلنة من قبل مصرف دولة الإمارات العربية المتحدة المركزي) تكون البنوك مفتوحة فيه لممارسة أعمالها في دولة الإمارات العربية المتحدة.

"الأوراق التجارية" يعني هذا التعبير، الأوراق المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية والقابلة للتداول والمقبولة تجارياً على أنها أدوات سداد بدلاً عن النقد وتشمل الكوبيالات والسندات الأذنية والسندات لحاملها والشيكات والأوراق الأخرى المسحوبة لأغراض تجارية والتي تقبل عادة على أنها أخوات سداد في المعاملات.

"شخصية إعتبارية" يعني هذا التعبير، أي مؤسسة أو شركة أو هيئة أو بيت مال أو شراكة أو جهة حكومة (سواءً كان أم لم يكن لها شخصة إعتبارية مستقلة).

"الحساب الجاري" يعني هذا التعبير، حساب وديعة تحت الطلب يقدمه البنك لأصحاب الحساب لأغراض حفظ أموالهم. ويعتمد الحساب الجاري على عقد الوديعة الذي يستند إلى عقد مبرم بين لأغراض حفظ المال، ويخول رب المال بموجبه البنك رب المال (صاحب الحساب) والحارس (البنك) لأغراض حفظ المال، ويخول رب المال بموجبه البنك المتخدام الأموال لأغراض متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية (شاملة أي استثمارات تمثل الوديعة من وقت إلى آخر) إلى جانب ضمان البنك لقيمة الوديعة مما ينشأ عنه عقد وديعة بضمان. ولا تتحصل الأموال المودعة في الحساب الجاري على أي أرباح استثمارية ولا تتعرض لأي مخاطر (باستثناء مخاطر الائتمان التي تقع على عائق البنك). ويعثبر الرضيد الدائن في الحساب الجاري فرضاً حسناً (أي مؤرض دون فائدة).

"بطاقة الخصم المباشر" يعني هذا التعبير، أي بطاقة خصم مباشر يصدرها البنك وتكون خاضعة للشروط والأحكام العامة ليطاقات الخصم المباشر.

"الشروط والأحكام العامة لبطاقات الخصم المباشر" يعني هذا التعبير، تلك الأحكام والشروط التي تشكل جزعًا من الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات في ما يتعلق ببطاقات الخصم المباشر.

"درهم" يعنى هذا التعبير، العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة من وقت إلى آخر.

"نموذج قرار مجلس الإدارة" يعني هذا التعبير، النموذج القياسي الخاص بالبنك المتعلق بقرارات مجالس إدارات الشخصيات الإعتبارية المستخدم من وقت إلى آذر، وهو النموذج الذي يتعين على الشخصيات الإعتبارية تعبثته بصيغة ومحتوى مُرضيين للبنك.

"الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحساب" يعني هذا التعبير، الأحكام والشروط التي تتناول الأمور العامة المتعلقة بتشغيل الحسابات.

"الودائع الإستثمارية" يعني هذا التعبير، أي وديعة لهدة محددة أو مدة غير محددة (سواءً كانت حساب إدخار أو حساب إدخار مميز أو حساب إستثماري تحت الطلب أو ودائع إستثمارية لأجل) يخول بموجبها صاحب الحساب (رب المال) البنك (بصفته مضارب أو مدير الإستثمار) لإستثمار الوديعة على أساس عقد مضاربة غير محدد وفقاً لأحكام ومبادىء الشريعة الإسلامية.

"ودائع إستثمارية لأجل" يعني هذا التعبير، الحساب الموصوف على وجه الدقة في الفقرة (٤٢).

"حساب الإدخار" يعني هذا التعبير، الحساب الموصوف على وجه الدقة في الفقرة (٤٠).

"حساب الإدخار المميز/ حساب إستثماري تحت الطلب" يعني هذا التعبير، الحساب الموصوف على وجه الدقة في الفقرة (S).

"القانون" يعني هذا التعبير، أي قانون أو تشريع أو مرسوم أو لائحة أو أمر أو قرار أو نظام له قوة القانون أو أمر إداري أو تعميم وأي تشريع فرعي مشتق من ذلك القانون أو التشريع أو المرسوم أو الائحة أو الأمر أو أي نظام له قوة القانون أو أمر إداري أو تعميم، ويتم تفسير تعبير "قانوني" طبقاً لذلك، وبما يتفق مع أحكام الفقرة (٣٢).

"التفويض" يعني هذا التعبير، التفويض الموقع بواسطة صاحب/ أصحاب الحساب المفوض/ المفوضين بفتح الحساب/ الحسابات.

"شهر" يعني هذا التعبير، أي شهر ميلادي.

"الخدمات المصرفية عبر الهاتف" يعني هذا التعبير، الخدمات المصرفية الهاتفية التي يقدمها البنك عبر مركز الإتصال الكائن في دولة الإمارات العربية المتحدة والذي يمكن الإتصال به على الرقم المجاني (٨٠٠٥٢٦).

"شروط وأحكام الخدمات المصرفية عبر الهاتف" يعني هذا التعبير، الشروط والأحكام التي تشكل جزءًا من الشروط والأحكام العامة لتشغيل الحسابات والتي تتعامل مع الخدمات المصرفية عبر الهاتف.

"الشريعة" يعني هذا التعبير، الشريعة الإسلامية طبقاً لتفسير مجلس الرقابة الشرعية.

"مجلس الرقابة الشرعية" يعني هذا التعبير، مجلس الرقابة الشرعية بالبنك.

"بطاقة نموذج التوقيع" يعني هذا التعبير، البطاقة القياسية لنموذج التوقيع المستخدمة بواسطة البنك من وقت إلى آخر لغرض التعرف على المفوضين بالتوقيع في أي حساب.

"كشف الحساب" يعني هذا التعبير، كشف الحساب الذي يظهر تفاصيل المعاملات المنفذة في ما يتعلق بأي حساب ورصيد ذلك الحساب خلال أي فترة زمنية محددة.

"تعرفة الرسوم" يعني هذا التعبير، جدول الرسوم الذي يصدره البنك من وقت إلى آخر في ما يتعلق بتشغيل الحسابات والمعاملات المصرفية المنفذة بواسطة صاحب الحساب.

"الضرائب" يعني هذا التعبير، أي ضرائب أو مفروضات أو رسوم أخرى أو أي اقتطاعات ذات طبيعة مماثنة (بما فيها أي غرامات أو رسـوم مسـتحقة الدفع ومقبولة وفقاً لأحكام الشـريعة في ما يتعلق بأي إخفاق أو تأخير في دفع أي من تلك الضرائب أو المفروضات أو الرسـوم).

أحكام وشروط تشغيل الحسابات المطابقة للشريعة الإسلامية" يشمل هذا التعبير، الأحكام والشروط العامة والشروط العامة الشروط العامة الشخيل الحساب والشروط الإضافية للحسابات المميزة والأحكام والشروط الخدمات لبطاقات الخصم المباشر وأحكام وشروط الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك وأحكام وشروط المعاملات المصرفية الشخصية عبر الإنترنت و أي أحكام وشروط أخرى يضعها البنك من وقت إلى آخر في ما يتعلق بالحسابات.

"أ.ع.م." يعنى هذا التعبير، دولة الإمارات العربية المتحدة.

۱-۲ التفسير

ما لم يتطلب سياق النص خلاف ذلك، ينطبق ما يلى:

(أ) يتضمن تعبير "تعديل" أي أحكام أو شروط تكميلية أو أي تجديد أو إعادة إصدار لأي أحكام أو شروط. وتم تفسير تعبير "معدل" طبقاً لذلك.

(ب) يكون تعبير "بما في ذلك" تعبيراً غير هُقيّد، ويعني "بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر".

(ج) تكون أي إشارة لأي من أحكام أي من القوانين بمثابة إشارة إلى ذلك الحكم كما ويكون قد تم. تعديله أو إعادة إصداره.

(c) تكون أي إشارة إلى الإتفاقية أو الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أو أي إتفاقية أو مستند أو سند آخر، إشارة إلى الإتفاقية والأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية أو أي اتفاقية أو مستند أو سند آخر كما ويكون قد تم تعديله وفقاً لأحكامه.

(هـ) عناوين البنود والفقرات الواردة في هذه الأحكام والشروط هي لأغراض تسهيل الرجوع إليها فقط، ولا تؤخذ بعين الإعتبار لأغراض تفسير أو صياغة أي من هذه الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسانات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

(و) الإشارة إلى أي شخص تتضمن أي شخص طبيعي أو مؤسسة أو شركة أو جهة أو بيت مال أو وكالة أو شراكة أو أي جهة حكومية (سـواءً كان أم لم يكن لها شخصية أعتبارية مستقلة) أو أي أثنين أو أكثر من هؤلاء الأشخاص.

(j) التعابير الواردة بصيغة المفرد تتضمن التعابير المقاللة لها بصيغة الجمع والعكس صحيح.

(ح) التعابير الواردة بصيغة المؤنث تتضمن التعابير المقابلة لها بصيغة المذكر والعكس صحيح.

(ط) تفسر أي إشارة إلى التوقيت طبقاً للتوقيت المحلى لدولة الإمارات العربية المتحدة.

(ي) الإشارة إلى أي شهر أو سنة هي إشارة إلى شهر أو سنة طبقاً للتقويم الميلادي.

I-H الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحساب

في حال وجود أي تضارب أو تعارض بين مختلف الأحكام والشروط التي تشكل أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والشروط والأحكام العامة لتشغيل الحسابات. بعتد بأحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

# ٢ - تغيير أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية

١-٢ يجوز للبنك من وقت إلى آخر، حسب تقديره، تغيير أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويقوم البنك بإبلاغ صاحب الحساب بأي من تلك التغييرات بأي من الطرق التالية:

(أ) إرسال إشعار بذلك إلى صاحب الحساب، أو

(ب) عرض إشعار في مكاتب الفروع، أو

(ج) طباعة أو إدراج تلك التغييرات في كشف الحساب التالي الصادر لصاحب الحساب.

7-1 ينص ذلك الإشعار على التاريخ الذي تصبح فيه تلك التغييرات سارية الوفعول. وإعتباراً من التاريخ المحدد في الإشعار الذي تدخل فيه تلك التغييرات سارية الوفعول. وإعتباراً من التأريخ المحدد في الإشعار الذي تدخل فيه تلك التغييرات في أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مرازية لصاحب الحساب وورثة الشرعيين وخلفائه في المصلحة ومن يتنازل إليهم بخصوص كافة حساب إدخار أو حساب المتعارك أو حساب الخار مهيز أو حساب إستثماري تحت الطاب أو ودائع إستثمارية لأجل). ويتعين أن يطلب الإشعار الخاص بتغيير أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية موافقة صاحب الوديعة الإستثمارية على تلك التغييرات، ولكن يعتبر صاحب الحساب قد وافق على تلك التغييرات ما لم يستلم البنك إشعار خطي بالإعتراض على تلك التغييرات، الحساب قد وافق على تلك التغييرات ما لم يستلم البنك إشعار خطي بالإعتراض على تلك التغييرات.

#### ٣ - الأهلية

٣-ا لا يقبل البنك إلا العملاء الذين يتمتعون بكامل الأهلية القانونية، والذين يلبون متطلبات الأهلية المنصوص عليها في طلب فتح الحساب. وعند توقيع صاحب الحساب لإستمارة طلب فتح الحساب فإنه يضمن للبنك أنه يتمتع بكامل الأهلية القانونية للدخول في الإنفاقية.

٢-٣ قد لا تكون الحسابات متاحة لسكان/ مواطني بعض الدول المعينة، حسب تقدير البنك.

٣-٣ يجب على صاحب الحساب التأكد من أن لديه الأهلية للموافقة على أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتشغيل حسابه رساباته بالطريقة المنصوص عليها في أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

# ٤ - حق رفض فتح أي حساب أو قبول أي تعليمات أو أي ودائع

٤-١ يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، رفض قبول أي وديعة أو رفض قبول أي تعليمات أو رفض فتح أي حساب دون توجيه إشعار مسبق ودون إيداء أي أسباب لتبرير أي من تلك القرارات.

3-1 عند تقدم صاحب الحساب بطلب لفتح حساب، يجب عليه موافاة البنك بتلك المعلومات والمستندات المدعمة التي يطلبها البنك بما فيها تلك المتعلقة بالتحقق من هوية وعنوان صاحب الحساب ومعايير التعريف الأخرى التي قد يقررها البنك من وقت إلى آخر والتي يتم إبلاغ صاحب الحساب بها عند تعبئته وتوقيعه على إستمارة طلب فتح الحساب.

٣-٣ إذا تم في أي وقت من الأوقات فتح أي حساب بموجب مستندات أو معلومات غير كاملة أو غير طحيحة. يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، تقييد تشغيل الحساب/الحسابات حتى ذلك الوقت الذي يتم موافاة البنك فيه بكافة المعلومات و/أو المستندات المطلوبة (بطريقة مرضية للبنك).

#### ٥ - التعلىمات

٥-ا يفوض ويطلب صاحب الحساب من البنك بصفة نهائية لا رجعة فيها دفع والإلتزام بما يلي:

(أ) كافة الشيكات والأوراق التجارية الأخرى المنصوص على أنها مسحوبة أو موقعة أو مظهرة أو مقبولة أو منفذة بواسطة صاحب الحساب والمسحوبة على أو المعنونة إلى أو مستحقة الدفع لدى البنك سواءً في أي حساب/حسابات تظهر رصيداً دائناً والتصرف لإلغاء أي شيكات أو أي أوراق تجارية قبل تنفيذها (بقدر ما يستطيع البنك القيام بذلك بشكل قانوني)، و

(ب) أي أمر بسحب أي من أو كافة الأموال الموجودة في أي حساب وأي تعليمات بتسليم أو التصرف في أو التعامل مع أي أوراق تجارية أو سندات أو مستندات أو أي ممتلكات أخرى (بما في ذلك صناديق حفظ الأمانات ومحتوياتها) مهما كانت الموجودة من وقت إلى آخر في حوزة البنك في ما يتعلق بذلك الحساب سواءً على سبيل الضمان أو الحفظ الآمن أو خلافه.

0-1 يفوض صاحب الحساب البنك بصورة نهائية لا رجعة فيها بالتصرف طبقاً لأي تعليمات بخصوص بيع أو شراء أو أي تعاملات أخرى في أي أوراق تجارية أو مستندات أو عملات أجنبية وقبول والتصرف بناء على أي طلب لإصدار أي خطاب إعتماد أو ضمان أو تعويض أو تعويض متقابل أو أي تعليمات في ما يتعلق بأي خطاب إعتماد أو ضمان أو تعويض والتصرف طبقاً لأي تعليمات بخصوص أي معاملات أخرى من أي نوع كانت.

0-٣ دون الإخلال بأحكام الفقرة (١١). إذا قام البنك بتزويد أي من أصحاب الحسابات بأي تسهيلات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، يفوض صاحب الحساب بصورة نهائية لا رجعة فيها البنك بقبول أي مستندات موقعة أو منفذة بواسطة صاحب الحساب تنشىء أو تثبت وجود أي قيد قانوني أورهن أو رهن حيازي على أو في ما يتعلق بأي من الأوراق المالية أو السنندات أو المستندات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أو أي ممتلكات أخرى (بما فيها صناديق حفظ الأمانات أو ومحتوياتها) مهما كانت الموجودة من وقت إلى آخر في حوزة البنك في ما يتعلق بذلك الحسابات أو تلك الحسابات شواع على سبيل الضمان أو الحفظ الأمن أو خلافه.

0-3 يقبل صاحب الحساب بأن إستادم البنك وإقراره بإستادم تعليمات صاحب الحساب لا يمكن أن يعتبر إثبات على تنفيذ المعاملة المذكورة في تلك التعليمات، وبناءً عليه. يجب على صاحب الحساب التأكد بصفة منتظمة من وضعية المعاملة.

#### ٦ - الإيداعات

 ١-١ يقوم البنك بإضافة في الحساب النقد/ الشيكات/الأوراق التجارية الأخرى التي قد يتم إيداعها بواسطة أو بالنيابة عن صاحب الحساب، ولكن، في ما يتعلق بالشيكات/ لأوراق التجارية الأخرى، مع مراعاة أحكام الفقرة (٧) أدناه.

٢-٦ يجوز للبنك، حسب تقديره، إضافة في الحساب أي مبلغ يتم إيداعه بواسطة أي طرف ثالث.

٣-٦ يحق للبنك، حسب تقديره المطلق، رفض قبول أي إيداع نقدي أو إيداع على هيئة شيكات/ أوراق تحاربة أخرى عندما يعتقد أو يشلك الننك بأن تلك المبالغ آتية من مطادر غير مشروعة.

#### V - عوليات التحصيل

١-١ يقدم البنك خدمات تحصيل الشيكات والأوراق التجارية الأخرى طبقاً لمبادىء وأعراف التمويل
الإسلامي، مع مراعاة أحكام القانون، بالنيابة عن وطبقاً لتعليمات صاحب الحساب. ويقوم بفرض
رسوم مقابل تلك الخدمات طبقاً لتعرفة الرسوم.

V-V لا يتم سحب أي أموال من قيمة البنود غير المحصلة. بالرغم من إضافة قيمة تلك البنود في الحساب بشكل مؤقت. ولا يقوم البنك بإضافة إلى الحساب على أساس مؤقت قيمة شيكات أو أو أوراق تجارية أخرى مسحوبة على مراكز لا يكون البنك وحودٌ فيحا.

حتى وإن سمح البنك بإضافة قيمة تلك البنود و/أو سمح بالسحب مقابل قيمتها، يكون للبنك الحق في الخصم من الحساب في حال عدم تحصيل عوائد تلك الشيكات أو الأوراق التجارية الأخرى.

٣-٧ في حال عدم صرف قيمة أي شيكات أو أوراق تجارية لأي سبب مهما كان، يكون للبنك الحق. شريطة أن لا يظهر الحساب رصيداً مديناً نتيجة لذلك، في خصم من الحساب قيمة تلك الشيكات أو الأوراق التجارية غير المحصلة. ويجوز للبنك فرض تلك الرسوم المذكورة في تعرفة الرسوم (أو كما وقد يحدد البنك) بالإضافة إلى رسوم مناولة على صاحب الحساب.

V-3 يُعفى البنك من أي إلتزام أو خسارة أو مصاريف أو أي مسؤولية أخرى قد تترتب على صاحب الحساب بسبب التأخير في إصدار "إشعار إحتجاج" أو عدم إصدار إشعار إحتجاج، بخلاف كما وقد يمكن أن نشأ سسب الإهمال الحسيم أو التقصير المتعمد من قبل الننك.

٧-٥ يجوز للبنك رفض قبول للتحصيل أي شيكات أو أوراق تجارية أخرى مسحوبة لصالح أي طرف ثالث. أو إذا لم يكن إسم المدفوع لأمره غير مطابقاً لإسم صاحب الحساب طبقاً لسجلات البنك أو لأي سبب آذر.

1-V لا يقبل البنك للإضافة في الحساب أي شيك أو شيك مصرفي أو أوراق تجارية لصالح أي طرف ثالث وشيكات "مشطوبة" أو شيكات تحمل ختم "يدفع في الحساب فقط" (أو أي عبارة أخرى ذات أثر مماثل). ويقع باطلاً وعديم الأثر أي إلغاء "لشطب" أو أي عبارات أخرى ذات أثر مماثل ظاهرة على الشيك

٧-٧ عند إستلام شيكات أو أوراق تجارية أخرى للتحصيل في أي حساب، يتصرف البنك فقط بصفة وكيل تحصيل لصاحب الحساب، ولا يتحمل أي مسؤولية عن تحصيل قيمة تلك الشيكات أو الأوراق التحارة الأخرى.

١-٨ في حالة إستخدام البنك لخدمات أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى بغرض تنفيذ أو إنفاذ أي تعليمات طاحرة عن صاحب الحساب، يقوم البنك بذلك بالنيابة عن وعلى مسؤولية صاحب الحساب وحده وبصفة حصرية. ولا يتحمل البنك أي إلتزام أو مسؤولية في حال عدم تنفيذ تعليمات الاحويل الخاصة به بواسطة ذلك البنك أو تلك المؤسسة المالية الأخرى لأي سبب من الأسباب حتى وإن كان البنك قد أختار بنفسه ذلك البنك أو تلك المؤسسة المالية. ويتم إسترداد التكاليف والرسوم والمصاريف، إن وجدت، المتكبدة بواسطة البنك عند تقديم تلك الخدمات من صاحب الحساب، ويجوز خضوها من أي من حسابات صاحب الحساب، ويجوز خضوها من أي من حسابات صاحب الحساب.

٩-٧ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن:

(أ) أي تأخير و/أو خسارة قد تنشأ أثناء تحصيل قيمة أي شيكات أو أوراق تجاربة أو سندات، أو

(ب) أي تصرف أو إغفال أو إهمال أو تقصير أو إخفاق أو إعسار من جانب أي بنك مراسل أو وكيل أو وكيل فرعي، أو

(ج) أي سبب خارج عن إرادة وسيطرة البنك.

١٠-٧ يتحول صاحب الحساب كامل المسؤولية عن صحة ودقة وسريان كافة التظهيرات الظاهرة على جميع الشيكات والأوراق التجارية الأخرى المودعة في الحساب.

#### ۸ - السحوبات

٨-ا يجوز لصاحب الحساب إجراء سحوبات من الحساب ولكن مع مراعاة أحكام وشروط تشغيل
الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

٢-٨ لا يجوز السحب من أي حساب إلا من مبالغ تم تحصيلها بالفعل، ومع مراعاة أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، يجوز أن يتم السحب :

(أ) نقداً. بعملة درهم الإمارات. بيد أنه إذا كان الحساب بعملة أخرى بخلاف درهم الإمارات، تنطبق أحكام الفقرة (٩)، أو

(ب) يموجب أوام خطية بالدفع أو التحويل، أو

(ج) بموجب شيكات صادرة بواسطة البنك في حالة الحسابات الجارية.

٣-٨ عند تقديم أي أمر خطي بدفع أو تحويل شيك لادفع في أي فرع بخلاف الفرع المحتفظ بالحساب فيه، يجوز للفرع الذي تم تقديم ذلك الأمر إليه دفع أو الإمتناع عن دفع قيمة ذلك الأمر، حسب تقديره.

٨-٤ يكون للبنك الحق في:

(أ) عدم التصرف بناءً على و/أو صرف أي أمر خطى بالدفع أو التحويل، أو

(ب) رفض طرف قبمة أي شبك أو أي أوراق تحاربة أخرى: اذا

(۱) لم تكن هناك مبالغ كافية في الحساب، أو

(۲) كان مِن شأن ذلك تخفيض رصيد الحساب إلى ما دون الحد الأدنى للرصيد المحدد كمطلب لفتح و/أو تشغيل الحساب.

٨-٥ بارغم من ذلك، إذا طلب صاحب الحساب من البنك إتخاذ أي من الإجراءات المذكورة في الفقرتين (٨-٤-أ) و (٨-٤-ب) في ظل الظروف المذكورة في هاتين الفقرتين، يجوز للبنك (حسب تقديره المطلق) الموافقة على إتخاذ تلك الإجراءات بالطريقة التي يبلغ صاحب الحساب بها، شريطة أن لا يتم تفسير تصرف البنك على أنه منح لأي تسهيلات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويوافق صاحب الحساب على ويعلن صراحة أن ذلك لا يعتبر بمثابة إلزام للبنك بالموافقة على التصرف بهذه الطريقة في المستقبل.

٨-٨ لا يكون البنك مسؤولاً عن عدم توافرية الأموال المضافة في الحساب بسبب أي قيود مفروضة على إمكانية تحويل أو دفع الأموال أو أي أوامر مصادرة أو تحويلات إلزامية أو في حالات الحرب أو الإضطرابات المدنية أو أي أسباب أخرى خارجة عن إرادة وسيطرة البنك.

٧-٨ يُفوض البنك بهذا الخصم من أي حساب، أي مبالغ يمكن أن:

(أ) تكون مستحقة له طبقاً لتعرفة الرسوم بما في ذلك أي رسوم على الشيكات المرتجعة، أو

(ب) تكون لاسترداد أي إلتزامات أخرى قد يتكبدها البنك في التصرف بالنيابة عن صاحب الحساب بما في ذلك أي ضرائب.

#### ٩ - حسابات العملات الأجنبية

9-ا يتم فتح وإدامة حسابات العملات الأجنبية طبقاً للقوانين المطبقة والسارية المفعول من وقت إلى أخر.

٩- الا تدفع أي أرباح على حسابات العملات الأجنبية.

٩-٣ دون الإخلال بالأحكام والشروط الأخرى الواردة في أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، بخضع أي سحب من أي حساب بعملة أخنيية إلى ما بلي:

(أ) توفر العملة الأجنبية المعينة لدى البنك أو في الفرع المعنى، و

(ب) القوانين المطبقة.

9-3 دون الإخلال بالأحكام والشروط الأخرى الواردة في أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة
مع الشربعة الإسلامية، يحوز لصاحب الحساب فقط سحب الأموال من أي حساب عملة أحنيية:

(أ) بواسيطة قسيرية سيحيب نقدي، أو

(ب) بناءً على طلب خطى من صاحب الحساب:

(۱) بموجب شبكات مصرفية صادرة عن البنك، أو

(٢) بموجب تحويلات برقية بعملة ذلك الحساب.

9- ويجوز للبنك إيداع، على أساس المضاربة أو الوكالة، الأموال الموجودة تحت سيطرته في أي من
أوعية الإيداع التي يختارها النئك بعد الحصول على موافقة مجلس الرقابة الشرعية.

9-٦ يوافق صاحب الحساب على أن هناك بعض المخاطر المرتبطة بالحسابات المفتوحة بعملات أجنبية. ويقر صاحب الحساب بأن البنك لا يتحمل أي مسؤولية عن :

(أ) أي خسارة قد تنشأ عن صرف العملة عند تحويل أي مبالغ تشكل رصيداً دائناً في ذلك الحساب الى عملة أخرى، أو

(ب) كافة المخاطر والتكاليف والمصاريف الناشئة بأي طريقة كانت (بما في ذلك تلك الناشئة عن أي قانون مطبق وأي تقلبات محتملة بأسـعار صرف العملة) بخصوص أي من تلك الحسـابات.

٧-٩ تخضع الإيداعات والسحوبات بنفس عملة الحساب المفتوح بعملة أجنبية إلى تلك الرسوم المحددة في تعرفة الرسوم.

٨-٩ يتم التحويل من عملة إلى أخرى بسعر الصرف المحدد والمطبق من قبل البنك بتاريخ المعاملة.

## ۱۰- الشيكات

 ا-ا يجب على صاحب الحسباب التأكد من حفظ أوراق الشيكات المصدرة إليه بواسطة البنك في مكان آمن. وفي حالة فقدان أو سرقة تلك الشيكات يجب على صاحب الحسباب:

(أ) إبلاغ البنك خطياً بأي فقدان أو سرقة للشيكات فور علمه بذلك.

(ب) موافاة البنك بأسرع وقت ممكن بالبلاغ الذي تقدم به إلى الشرطة، و

(ج) بأسرع وقت ممكن، تعبئة وتوقيع وتقديم إلى البنك النماذج القياسية المستخدمة لدى البنك لإصدار تعليمات إلى البنك بإيقاف دفع تلك الشيكات (بقدر ما يكون ذلك مسموحاً به طبقاً للقوانين المطبقة).

يكون من شأن إخفاق صاحب الحساب في إتخاذ الإجراءات المذكورة في الفقرة (١-١) هذه. إبراء البتك من أي مسبؤولية تجاه العميل عن أي خسارة قد تنشأ عن إساءة إستخدام أوراق الشيكات المفقودة أو المسروقة.

-٢-١ في حال إصدار طاحب الحساب تعليمات إلى البنك بإيقاف أي شيك مصدر (سـواءً كان ذلك أم لم يكن في ظل الظروف المذكورة في الفقرة (١-١) أعلاه) لا يكون البنك ملزماً بالتصرف بهذه الطريقة إذا اعتبر أن القيام بذلك قد يؤدي إلى مخالفة أي قانون مطبق.

- -٣-١ يجب أن تكون الشيكات المسحوبة على الحساب محررة إما باللغة العربية أو اللغة الإنجليزية. ولا يكون البنك ملزماً بدفع قيمة أي شيكات محررة بأي لغة أخرى.
- ١-٤ يجوز أيضاً إيقاف دفع أي شيك صادر بواسطة صاحب الحساب بموجب أو طبقاً لأمر صادر عن أي محكمة ذات إختصاص قضائي في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- ٥-١٠ يعوض ويحمي صاحب الحساب البنك عن ومن أي أضرار أو مطالبات أو خسائر أو مصاريف (بما فيها المصاريف القانونية) والتكاليف المتكبدة أو المدفوعة بواسطة البنك عند تصرفه بناءً على أي أمر إيقاف دفع (سواء كان ذلك بناءً على طلب صاحب الحساب أو أي محكوة أو أي شخص آخر) ولا يجوز لصاحب الحساب السعي لإسترداد من البنك أي أضرار أو مطالبات أو مصاريف أو خسائر (بما فيها المصاريف القانونية) والتكاليف التي قد يتكيدها أو يتحملها نتيجة لأي من أوامر إيقاف الدفع.
  - ١-١٠ يفرض البنك رسوماً على كافة أوامر إيقاف الدفع طبقاً لما هو وارد في تعرفة الرسوم.
- -١-٧ يفرض البنك رسوماً على كل شيك يتم رده دون دفع بسبب عدم كفاية الرصيد في الحساب طبقاً لما هو وارد في تعرفة الرسوم.

# اا- التسهيلات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية

اا-ا يتم فتح وتشغيل الحسابات بطريقة وتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتخضع إلى إشراف محلس الرقاف الشرعية.

II-1 عند الموافقة على فتح حساب أو حسابات لصاحب الحساب، لا يوافق البنك على منح أي تسهيلات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى صاحب الحساب، ولكن يخضع منح تلك التسهيلات إلى تقدير البنك المطلق والموافقة على المستندات والأحكام والشروط المناسبة.

#### ۱۲- تعلیمات مستدیمة

١-١٢ لا ينفذ البنك أي تعليمات مستديمة بالنيابة عن صاحب الحساب إلا إذا كان هناك بكل تاريخ محدد لتنفيذ تلك التعليمات المستديمة وتسديد قيمتها:

(أ) وبالغ محصلة كافية متاحة في الحساب، أو

(ب) إلى الحد المطبق، عدم مخالفة أي متطلبات خاصة بالحد الأدنى للرصيد الدائن.

٢-١٢ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي تأخيرات أو خسائر أثناء التحويل أو أخطاء في الإرسال أو أخطاء من جانب البنوك المراسلة أو أي ظروف خارجة إرادة وسيطرة البنك.

٣-١٣ يعوض ويحمي صاحب الحساب البنك عن ومن أي أضرار ومطالبات وخسائر ومصاريف (بما فيها المصاريف القانونية) والتكاليف المتكبدة أو المدفوعة بواسطة البنك للتصرف بناءً على أي تعليمات مستديمة. ولا يجوز لصاحب الحساب السعي لإسترداد من البنك أي أضرار أو مطالبات أو خسائر أو مصاريف (بما فيها المصاريف القانونية) أو تكاليف قد يتكبدها أو يتحملها نتيجة لأي تعليمات مستديمة سواءً تم أو لم يتم تنفيذ تلك التعليمات المستديمة (بخلاف ما يمكن أن يكون قد نشأ بسبب الإهمال الجسيم أو القصير المتعمد من جانب البنك).

8-۱- يخضع تسجيل وتعديل وتنفيذ أو الإخفاق في تنفيذ التعليمات المستديمة إلى رسوم طبقاً لما هو وارد في تعرفة الرسوم.

۵-۱۲ حسب تقدير البنك، تعتبر التعليمات المستديمة ملغاة، بعد إخفاق ذلك العدد من المحاولات الذي يحدده البنك، من وقت إلى آخر، لتنفيذ تلك التعليمات.

#### ١٣- تغيير الإسم

١١٠٠ في حال تغيير صاحب الحساب لإسمه لأي سبب من الأسباب، يجب على صاحب الحساب موافاة البنك بأسرع وقت ممكن. تلك المستندات التي يطلبها البنك بما في ذلك مستند رسمي صادر بواسطة السلطة المعنية يثبت ويؤكد تغيير الإسم.

٣١٠ عتى ذلك الوقت الذي يتم فيه تقديم تلك المستندات بطريقة مرضية له. يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق. رفض السماح بتشغيل أي حساب من حسابات صاحب الحساب ودون تحمل أي إلتزام أو مسؤولية.

#### ١٤- المراسلات البريدية

I-IE يحق للبنك إرسال كافة الإشعارات والتبليغات وكشوف الحساب والإخطارات إلى عنوان أو رقم صندوق البريد (حسبما ينطبق) الخاص بصاحب الحساب المذكور في إستمارة طلب فتح الحساب حتى يقوم صاحب الحساب بإشعار البنك خطياً بأي تغيير في العنوان أو رقم صندوق البريد (حسبما ينطبق) وحتى يقتنع النك يصحة تلك التعليمات المتعلقة يتغيير العنوان أو رقم صندوق البريد (حسيما ينطبق).

٢-١٤ يعتبر أي مستند تم إرساله بالبريد مستلما بواسطة صاحب الحساب.

٣-١٤ يجب على صاحب الحساب إبلاغ البنك بأسرع وقت ممكن بأي تغيير يتعلق بالإسم القانوني لصاحب الحساب أو عنوان أو رقم هاتف أو رقم فاكس أو العنوان البريدي لصاحب الحساب أو أي معلومات أخرى هامة تتعلق بالحساب وتشغيله.

#### ١٥- كشف الحساب

0-١-١ يقوم البنك بإرسال كشف حساب يظهر المعاملات التي تمت في الحساب منذ آخر كشف حساب ويحدد الرصيد الموجود في الحساب إلى صاحب الحساب:

(أ) على فترات دورية يتم الإتفاق عليها عند فتح الحساب، أو

(ب) عند طلب صاحب الحساب، أو

(ج) في أي وقت حسب تقدير البنك.

0-1 في حال عدم رغبة صاحب الحساب في إرسال كشف الحساب إلى العنوان المذكور في إستوارة طلب فتح الحساب أو كما ويتم تعديله لاحقاً في سجلات البنك، يجوز لصاحب الحساب تقديم طلب خطي لإستلام كشف الحساب من الفرع المحتفظ لديه بالحساب خلال شهر واحد من تاريخ كشف الحساب.

٣-١٥ " تنتهي مسؤولية البنك في ما يتعلق بكشوف الحساب عند إيداع كشف الحساب في البريد أو تركه للإستندم بالطريقة المذكورة في الفقرة (١٥-٢) ولا يتحمل البنك أي إلترام أو مسؤولية بأي طريقة كانت عن عدم تسليم كشف الحساب بالبريد أو إخفاق صاحب الحساب في إستندم كشف الحساب.

0-13 إذا قرر صاحب الحساب عدم إستلام كشف الحساب، يبرىء صاحب الحساب البنك من أي مسؤولية قد تنتج عن عدم إرسال كشف الحساب بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي إختلافات في القيود الظاهرة في كشف الحساب لا يقوم صاحب الحساب بالإبلاغ عنها خلال خمسة عشر (0) بوماً وبعتبر عندئذ كشف الحساب وقبولاً لصاحب الحساب.

0-0 يجب على صاحب الحساب إبلاغ البنك بعدم إستلام كشوف الحساب خلال خوسة عشر (١٥) يوم عمل، من تاريخ الإصدار الدوري لكشف الحساب الذي تم الإتفاق عليه عند فتح الحساب.

0-10 في حال عدم إستلام البنك أي إعتراض على القيود الظاهرة في كشف الحساب خلال خمسة عشر (١٥) يوم عمل من تاريخ كشف الحساب، يعتبر صاحب الحساب بشكل نهائي وحاسم قد قبل كافة الأمور المذكورة في كشف الحساب على أنها صحيحة ودقيقة من كافة النواحي.

# ١٦- الحسابات الخاملة

1-11 يبطل البنك، حسب تقديره، تفعيل أي حساب عندما لا يقوم العميل بإجراء الحد الأدنى من المعاملات الذي يقرره البنك من وقت إلى أخر في ذلك الحساب.

r-17 فور إيقاف تفعيل أي حساب، يكون صاحب الحساب مطالباً بزيارة الفرع المحتفظ بالحساب فيه شخصياً لإعادة تفعيل الحساب من خلال الإلتزام بإجراءات البنك السارية المفعول في وقت إعادة تفعيل الحساب.

٣-١٦ يتحمل صاحب الحساب كامل المسؤولية عن كافة الآثار والمطالبات والإجراءات القانونية أو أي خسائر ناشئة عن كون الحساب خاملاً، ويوافق على أن البنك لا يتحمل أي مسؤولية تجاه صاحب الحساب في تلك الحالات.

#### ١٧- إقفال الحساب

١-١٧ يقوم البنك بإقفال أي حساب بناءً على طلب صاحب الحساب، شريطة:

(أ) تقديم صاحب الحساب لطلب خطي بذلك ويفضل أن يكون ذلك الطلب محرراً بأي صيغة قياسية تكون محددة بواسطة البنك لذلك الغرض من وقت إلى أخر.

(ب) بعد تقديم ذلك الطلب، لا يجوز لصاحب الحساب إصدار أي شيكات أو أوراق تجارية أخرى.

(ج) قيام صاحب الحساب فوراً بموافاة البنك خطياً ببيانات أي شيكات أو أوراق تجارية أخرى تم إصدارها قبل تقديم الطلب، ولكن لم يتم تقديمها بعد.

(د) إعادة صاحب الحساب بأسرع وقت ممكن إلى البنك للإلغاء كافة أوراق الشيكات غير المستخدمة وكافة دفاتر الإدخار وبطاقات الإئتمان (إن وجدت) وبطاقات الخصم المباشر والبنود الأخرى الصادرة بواسطة البنك في ما يتعلق بإقفال الحساب.

(هـ) أن يكون قد ثم تسديد وإبراء بالكامل وبطريقة مرضية للبنك، كافة المبالغ المستحقة من قبل صاحب الحساب في ما يتعلق بالحساب (سـواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وسـواء كانت مستحقة الدفع فوراً أو محتول استحقاقها).

۲-۱۷ بقدر ما لا يتم الوفاع بأي من الشروط المحددة في الفقرة (۱۷-۱) بطريقة مرضية للبنك، لا يكون البنك خاضعاً لأي إلتزام كان بإقفال الحساب.

٣-١٧ يجوز للبنك إقفال أي حساب دون توجيه إشعار مسبق إلى صاحب الحساب لأي من الأسباب التالية

(أ) رد البنك دون دفع أربعة (٤) شيكات أو أكثر صادرة بواسطة صاحب الحساب على الحساب خلال أي سنة مىلادىة واحدة سسب عدم كفانة الرصد.

(ب) إذا ظل الحساب يظهر رصيداً بقيمة "صفر" بصفة مستمرة دون تنفيذ أي معاملات في الحساب المدة بقريها الناك.

(ج) إذا أصبح الحساب خاملاً بالطريقة المذكورة في الفقرة (١٦) أعلاه ويظهر رصيداً دائناً أقل من -/١٠٠ درهم إوارات خلال أي سنة مبلادية.

(د) إذا كان البنك مطالباً (أو كان في رأي البنك أنه مطالب) بإنهاء العلاقة المصرفية مع صاحب الحساب بسبب متطلبات القوانين المطبقة أو أي أمر محكمة أو أي متطلبات أو تعليمات تنظيمية.

(هـ) في حال مخالفة صاحب الحساب لأحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية أو إذا أصبح صاحب الحساب مفلسا أو معسراً أو خاضعاً لأي إجراءات إشهار إفلاس أو تصفية أو إذا أصبح بأي طريقة أخرى غير قادر على الوفاع بالتزاماته الناشئة بموجب أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

(و) عندما تكون هناك، حسب التقدير المطلق للنك، أسياب حيدة تدعو النلك للقيام بذلك.

8-اV يتم فرض رسوم على إقفال الحساب طبقاً لتعرفة الرسوم (أو كما وقد يقرر البنك من وقت إلى آخر) عند إقفال الحساب.

0-۱۷ عند إقفال أي حساب للأسباب الآنفة الذكر، يتم، بعد خصم الرسوم المصرفية. دفع الرصيد الدائن، إن وجد، إلى صاحب الحساب إما نقداً أو بموجب إرسال شيك مصرفي/ أمر دفع إلى آخر عنوان معروف لصاحب الحساب.

٧١-١٦ لا يكون من شأن إقفال الحساب وإنهاء أي خدمات أو ترتيبات مصرفية ذات طلة مرتبطة بالحساب الإخلال بالحقوق المترتبة للبنك والإلتزامات المترصدة على صاحب الحساب والتزامات البنك. وبالإضافة إلى ذلك لا يؤثر ذلك الإقفال والإنهاء على أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التي يرى البنك أنه من الضروري أن تستمر في السريان بعد ذلك الإقفال والإنهاء (بما في ذلك أي إلتزامات بالتعويض).

#### ۱۸- الرسـوم

۱-۱۸ تظهر تعرفة الرسوم تفاصيل الرسوم الونطبقة على الحساب. وتكون تعرفة الرسوم متاحة في قاعات أفرع البنك وتكون متاحة عند الطلب من البنك أو على الموقع الإلكتروني www.adcbislamic.com ويتم موافاة أصحاب الحساب بها ضمن الرزمة الترحيبية عند فتح الحساب.

۱۸-۲ يجوز للبنك، حسب تقديره، من وقت إلى آخر، تعديل/الإضافة إلى تعرفة الرسوم وإدخال كافة تلك التعديلات/الإضافات عليها دون توجيه إشعار مسبق إلى صاحب الحساب. وتصبح كافة تلك التعديلات/الإضافات ملزوة لصاحب الحساب من التاريخ المحدد في تعرفة الرسوم المعدلة/ الإضافية.

#### ١٩- حقوق الننك

PI-I يمنع البنك تنفيذ أي عمليات في حساب العميل فوراً عند إستلام معلومات خطية تفيد بوفاة صاحب الحساب أو فقدانه لأهليته القانونية أو إذا كان صاحب الحساب شخصية إعتبارية حل أو تصفية تلك الشخصية الاعتبارية، حتى تقوم المحكمة أو الجهة الرسمية المعنية بتعيين خلف قانوني له.

٢-١٩ دون الإخلال بأي أحكام وشروط أخرى واردة في أحكام وشروط تشغيل الحسابات الوتوافقة مع الشريعة الإسلامية، التي تنص على أنه لا يجوز إظهار الحساب لرصيد مدين، يجوز للبنك، في أي وقت، وحسب تقديره الوطلق، بموجب توجيه إشعار خطي إلى صاحب الحساب بذلك، إيقاف أي عمليات مؤقناً في أي حساب يظهر رصيداً مديناً. وعند ذلك يجب على صاحب الحساب الموافقة على دفع أي مبلغ لتغطية الرصيد المدين مع أي رسوم أخرى ذات صلة.

٣-١٩ لا ينطبق توجيه الإشعار المذكور أعلاه على إقفال الحسابات طبقاً لأحكام البند (٣-١٧) أعلاه.

8-19 يحق للبنك خصم من الحساب كافة المصاريف والمبالغ المستردة المتكبدة لتحصيل المبالغ المستحقة للبنك بما في ذلك التكاليف القانونية وتكاليف الحصول على أي ضمان وتحصيل قيمته.

9-10 في حالة تقصير صاحب الحساب في الوفاع بأي إلتزامات تجاه البنك أو في حالة إتخاذ إجراءات قانونية ضد صاحب الحساب أو شركاته. يقوم البنك فوراً، دون الحصول على أي تفويض آخر من صاحب الحساب أو الحساب أو يقوم البنك فوراً، دون الحصول على أي تفويض آخر من صاحب الحساب أو شركات صاحب الحساب، نحو تسديد المبالغ المستحقة للبنك (سواءً كانت تلك المبالغ فعلية أم محتملة، أساسية أو تبعية، منفردة أو مجتمعة) ولا يكون لأي شخص آخر أي حق في تلك الأرصدة حتى يتم تسوية وإبراء كافة المبالغ المستحقة للنك بطريقة مرضية للبنك.

٦-١٩ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي فقدان أو ضرر قد يلحق بأي شيكات أو أوراق تجارية أو أي مستندات أخرى أثناء نقلها من الننك إلى صاحب الحساب والعكس صحيح.

V-19 لا يكون البنك ملزما بالتصرف طبقاً للتعليمات المستلمة من صاحب الحساب عبر الهاتف أو الفاكس حتى ذلك الوقت الذي يستلم البنك فيه الرسالة الخطية الأصلية الموقعة حسب الأصول.

٨-١٩ يكون للبنك حق تجميد الأرصدة الدائنة في أي حسابات بإسم صاحب الحساب أو أي حساب مرتبط عند إستلام أمر من المحكمة يقضى بذلك.

9-19 يوافق صاحب الحساب على حق البنك بتجميد، في أي وقت، أي مبالغ مترصدة في حسابه أو إتخاذ أي إجراء لازم، إذا كان هناك سبب يدعو البنك للإعتقاد بأنه قد تم الحصول على تلك المبالغ بوسائل غير مشروعة. ويجوز للبنك أيضاً إبلاغ السلطات المعنية بأي معاملات تنطوي على عمليات غسيل أموال أو معاملات مشتبه فيها في ما يتعلق بالحساب.

# ٢٠- الرهن لصالح البنك

۱-۲۰ يمنح صاحب الحساب البنك رهناً على، وبالقدر المسموح به قانونا، برهن لصالح البنك، كافة الأموال والمبالغ والأوراق المالية والممتكات الأخرى ("الممتلكات") من أي طبيعة كانت العائدة إلى صاحب الحساب (سواء في ما يتعلق بمبالغ تظهر في الرصيد الدائن لأي حساب أو خلافه) الظاهرة، من وقت إلى آخر، في الرصيد الدائن لأي حساب يحتفظ به صاحب الحساب و/أو تكون في حوزة البنك لتسديد حسب الأصول أي مبلغ مستحق للبنك من قبل صاحب الحساب.

٢-٢٠ مون الحد من أي حقوق وندابير مناحة للبنك (بما في ذلك أي ضمانات مقدمة إلى البلك من وقت إلى أخر)، في حالة تقصير صاحب الحساب في دفع أي مبالغ مستحقة للبنك في ما يتعلق بأي البلك من الإثرام مقبول أو متكبد بواسطة البنك بناءً على طلب صاحب الحساب أو في ما يتعلق بأي مبالغ أخرى مستحقة للبنك في ما يتعلق بأي حساب، يجوز للبنك دون توجيه أي إشعار آخر إلى صاحب الحساب، إتخاذ تلك الخطوات اللازمة للتصرف في أو تحقيق قيمة الممتلكات بالطريقة التي يراها مناسبة وإستخدام عوائد ذلك التصرف أو تحقيق الفيمة للسبوية كافة المبالغ المترصدة والمستحقة من صاحب الحساب تباه البنك.

#### ١١- حق البنك في التوحيد والمقاصة

10-1 يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، دون توجيه إشعار مسبق إلى صاحب الحساب، مقاصة أو دمج أو توحيد أي من أو كافة الحسابات الخاصة بصاحب الحساب (بما في ذلك الحسابات المسابات الخاصة بصاحب الحساب مع آخرين والقائمة بأي عملة كانت) أو أي مبلغ آخر مستحق الدفع بواسطة البنك إلى صاحب الحساب. ويجوز للبنك مقاصة أو إستخدام أو تحويل أي مبلغ يظهر في الرصيد الدائن في أي حساب واحد أو أكثر من تلك الحسابات مقابل أو نحو تسديد أي إلتزامات ناشئة في أي حساب سواع كان حساباً محدداً على أنه حساب وديعة أو بأي طريقة أخرى.

٢-٢١ إذا ظل هناك، بعد أي من عمليات المقاصة أو الدمج أو التوحيد هذه، أي رصيد متبقي مستحق الدفع لصالح البنك، يجب على صاحب الحساب دفع ذلك الرصيد المتبقي فوراً إلى البنك إذا طلب البنك ذلال

#### ١٢- التعويض

17-ا يجب على صاحب الحساب تعويض وحماية البنك ومسؤوليه وموظفيه وممثليه المعينين حسب الأصول ("الذشخاص المعوضين") عن ومن كافة المسؤوليات والإلتزامات والخسائر والتكاليف والمصاريف والأتحاب (بما فيها الأتعاب والمصاريف القانونية المتحبدة في ما يتعلق بأي إنفاذ للإتفاقية) والتعويضات والغرامات (بالقدر المسموح به وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية) والطبات والدعاوى والأحكام القضائية من كل نوع وطبيعة كانت المفروضة على أو المتكبدة بواسطة أو المثبتة ضد أي من الأشخاص المعوضين الناشئة (في كل حالة دون إزدواجية) عن:

(أ) فتح وإدامة البنك لأي حساب.

(ب) تقديم البنك لأي خدمات مصرفية لصاحب الحساب.

(ج) تصرف البنك طبقاً لتعليمات صاحب الحساب في ما يتعلق بأي معاملة مصرفية.

(د) بصفة عامة في ما يتعلق بأي أمور مرتبطة بالحساب أو صاحب الحساب.

٢-٢٢ أحكام الفقرة (٢٢) هذه وذكورة صراحة لوصلحة كل من الأشخاص المعوضين وتكون قابلة لإنفاذ بواسطة كل ونهم.

٣-٢٢ يجب على صاحب الحساب بأسرع وقت موكن، عند طلب أي من الأشخاص المعوضين رد إلى الشخص المعوض طبقاً لأحكام الفقرة (١٠-١) الشخص المعوض طبقاً لأحكام الفقرة (١٠-١) أو دفع المبلغ المعني إلى ذلك الشخص بالطريقة التي قد يوجه بها الشخص المعوض، شريطة تقديم الشخص المعوض، شريطة تقديم الشخص المعوض إثبات خطى كامل ودقيق يدعم أساس ومبلغ مطالبته.

٤-٢٢ لا تمتد التعويضات المنصوص عليها في الفقرة (٢٢) هذه لتشمل أي إلتزامات أو خسائر أو أضرار ناشئة عن الإهمال الجسيم أو سلوك السلوك المتعمد من جانب أي شخص معوض.

#### الإعاقة أو التنازل ٢٣- عدم الإعاقة

لا يجوز لصاحب الحساب تنفيذ أي قيد فانوني أو رهن أو رهن حيازي أو إعاقة بأي طريقة أخرى أو التنازل عن أو نقل ملكية أي مصلحة في الحساب/ الحسابات أو في ما يتعلق بمبالغ مضافة في الحسابات. دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من البنك، وهي الموافقة التي يجوز للبنك منحها أو رفض منحها، حسب تقديره المطلق.

#### ۲۶- الاهلاك

في حالة إخفاق صاحب الحساب في إستلام دفاتر الشيكات الخاصة به خلال شهر واحد من تاريخ إصدارها، يجوز للبنك إهلاك تلك الشيكات. وإذا رغب صاحب الحساب في الحصول على بديل لتلك الشيكات، يجب عليه تقديم طلب جديد ودفع الرسوم الوطلوبة المحددة في تعرفة الرسوم.

#### ٢٥- الإفصاح عن المعلومات السرية

1-10 يستخدم البنك المعلومات التي يوافي بها صاحب الحساب البنك مع أي معلومات أخرى يحصل عليها البنك لأغراض إدارة الحساب/ الحسابات والتسويق والتدقيق وتقدير المخاطر ومنع الغش والإحتيال. ولأغراض إدارة الحساب/ الحسابات، يجوز للبنك مشاركة المعلومات المتعلقة بصاحب الحساب مع المركز الرئيسي للبنك أو أي من فروعه، أو الشركات الفرعية التابعة له أو أي شركة عضو في مجموعة البنك، ولتقدير التصنيف الإئتماني لصاحب الحساب ولتأسيس هوية صاحب الحساب، يجوز للبنك مشاركة المعلومات مع أو الحصول على معلومات من بنوك أخرى أو أي وكالات مراجع ائتمانية.

وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للبنك الإفصاح عن معلومات بخصوص صاحب الحساب والحساب/ الحسابات إلى أي مدققي حسابات أو مستشارين قانونيين أو سلطات حكومية أو جهات تنظيمية وأيضاً طبقاً لأى حكم قضائي أو تنظيمي. كما يحق للبنك:

(أ) مشاركة المعلومات في ما يتعلق بأي ضمانات أو تقديم ضمانات.

(ب) الرد على أي إستفسارات قد ترد إليه من بنوك أخرى في ما يتعلق بوضعية صاحب الحساب دون تحمل أي مسؤولية أو إلتزام من جانب البنك أو مسؤولية بسبب تقديم المعلومات المطلوبة بسرية. دون أي إشعار مسبق إلى صاحب الحساب أو الحصول على موافقة مسبقة منه.

0-0- مع مراعاة ما جاء أعلاه، وما لم يكن الإفصاح مطلوباً إلزامياً بموجب القانون، لا يجوز للبنك الإفصاح عن أي معلومات بخصوص صاحب الحساب أو حسابات صاحب الحساب دون الحصول على موافقة مسبقة من صاحب الحساب.

#### ٢٦- الإلتزام المستمر يتقديم المعلومات

دون الإخلال بأي أحكام وشروط أخرى واردة في أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، يجب على صاحب الحساب إبلاغ البنك خطياً فوراً بأي تغييرات قد تطرأ على بيانات صاحب الحساب المقدمة إلى البنك سبواع عند التقدم بطلب لفتح حساب أو في أي وقت لاحق.

#### ٢٧- السحلات تشكل دليلاً حاسماً

تشكل السجلات الداخلية المحتفظ بها بواسطة البنك، سواء كانت سجلات ورقية أو محتفظ بها على ميكروفيلم أو على أي وسائط تسجيل إلكترونية أو خلافه. في حالة عدم وجود خطأ ظاهر، دليلاً حاسماً على كافة أرصدة الحسابات والمبالغ المخصومة من والمضافة إلى الحساب/ الحسابات بين صاحب الحساب والبنك.

#### ٢٨- تسجيل الإتصالات والإحتفاظ بها

يجوز للبنك تسجيل والإحتفاظ بتسجيلات لإتصالات صاحب الحساب بالبنك، سواءً بطريقة إلكترونية أو خطياً أو عبر الهاتف أو بأي طريقة مهما كانت. ويجوز للبنك الإحتفاظ بأي من تلك السجلات لتلك الفترة التي يعتبرها البنك مناسبة.

#### ٦٩- القوى القهرية وتحديد المسؤولية

1-1 لا يكون البنت مسؤولاً تجاه صاحب الحساب عن أي تأخير أو إخفاق في الوفاء بأي إلتزامات بموجب أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية الناشئة عن أي سبب أو أسباب خارجة عن الإرادة والسيطرة المعقولة للبنك، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي حوادث قضاء وقدر أو حربق أو تصرفات للحكومة أو الدولة أو الحرب أو الاضطرابات المدنية أو العصيان المدني أو المقاطعة أو أنظمة الحاسب الآلي أو أنظمة الأداول أو أنظمة التسوية أو إنقطاع أو إعاقة الحصول على أي إمدادات للطاقة أو أي إمدادات أخرى أو نزاعات عمالية من أي طبيعة كانت أو دفعات متأخرة أو خاطئة بواسطة أي وكيل أو تعطل لأي أجهزة إلكترونية أو إجهزة إتصالات لاسلكية أو بأي طريقة أخرى مهما كانت مما كانت أم لم تكن ممائلة لما سلف ذكره.

٢-٢٩ لا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار غير مباشرة أو خاصة أو متزامنة أو تبعية قد تنشأ. بخصوص إستخدام أي حساب.

# ۳۰- التنازل

لا يعتبر أي إخفاق أو تأخير من جانب البنك في ممارسة أي صلاحية أو حق أو تدبير متاح له طبقاً لأحام. وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، بمثابة تنازل عن تلك الصلاحية أو ذلك الحق أو التدبير. كما لا يكون من شأن أي ممارسة جزئية بواسطة البنك لأي صلاحية أو حق أو تدبير منع أي ممارسة أخرى أو ممارسة بديلة لأي من تلك الصلاحيات أو الحقوق أو التدابير أو ممارسة أي صلاحية أو حق أو تدبير آخر. وتكون التدابير المنصوص عليها في أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية تراكمية وليست مستبعدة أو مستثية لأي تدابير منصوص عليها في القانون.

#### الا- الاستقلالية

يكون كل من أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مستقلً عن الأحكام والشروط الأخرى. وإذا كان في أي وقت أي حكم واحد أو أكثر من تلك الأحكام غير ذات طبيعة أساسية أو أصبح أي من تلك الأحكام غير قانوني أو غير ساري المفعول أو غير قابل للإنفاذ. لا تتأثر صلاحية وقانونية وقابلية بقية أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية خلك.

#### ٣٢- القانون والإختصاص القضائي

1 التضع الإتفاقية وأحكام, وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية هذه إلى وتفسر وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة بقدر ما لا تتعارض تلك القوانين مع مبادىء الشريعة الإسلامية كما هي واردة في المعايير الشرعية المنشورة بواسطة منظمة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية وكما ويتم تفسيرها بواسطة مجلس الرقابة الشرعية، وفي حال وجود أي تعارض، بعتد بأحكام الشريعة الإسلامية.

٢-٣٢ يخضع صاحب الحساب بهذا بصفة نهائية لا رجعة فيها إلى الإختصاص القضائي غير الحصري للمحاكم المدنية في دولة الإمارات العربية المتحدة. بيد أنه لا يكون من شأن الخضوع لهذا الإختصاص القضائي الإخلال بحق البنك في إتخاذ أي إجراءات قانونية ضد صاحب الحساب في أي منطقة إختصاص قضائي أخرى.

شروط إضافية بخصوص حسابات معينة

#### ٣٣- نموذح التوقيع

يعتبر نموذج توقيع صاحب الحساب المحتفظ به أو المسجل لدى البنك طبقاً لما هو وارد في بطاقة نموذج التوقيع أساس تنفيذ المعاملات المصرفية في حساب صاحب الحساب. ويكون نموذج التوقيع عساري المفعول ما لم يتم تغييره أو إلغاؤه. ولا يعتد بأي تغيير أو إلغاء لنموذج التوقيع إلا بتاريخ يوم العمل التالي ليوم إستلام الفرع المحتفظ لديه بالحساب بطلب التغيير أو الإلغاء، وشريطة إقتناع البنك بصحة ومصداقية تلك التعليمات. ويتم التحقق من صحة أي مستند يتم تقديمه إلى البنك بعد تاريخ تغيير/ إلغاء نموذج التوقيع مقابل التوقيع القائم بصرف النظر عن نموذج التوقيع الذي كان مستخدما بتاريخ إصدار السند.

#### ٣٤- الحسابات المشتركة

٣٠٤ . يوافق صاحب الحساب على أنه لا يكون من شأن إسم حسابه منح أي أشخاص أي حق في الحصول على أي مزايا خاصة بأي حساب، وأن نواذج فتح الحساب سوف تحدد إذا ما كان ذلك الحساب حساباً فردياً أم حساباً مشتركاً.

٢-٣٤ يخول كل من أصحاب الحساب (في حالة وجود أكثر من صاحب واحد للحساب) بهذا أصحاب الحساب الذخرين/ كل منهم ويمنحهم صلاحية تظهير للإيداع أو إيداع لدى البنك أي من وكافة الشيكات والأوراق التجارية الأخرى لدفع الأموال إلى أي واحد من أصحاب الحساب الآخرين أو إلى جميع أصحاب الحساب الآخرين.

٣-٣٤ في حال إستلام البنك لأي من تلك السندات دون تظهير بالطريقة الآنفة الذكر، يكون البنك مخولاً بهذا تظهير أي من تلك الشيكات أو الأوراق التجارية الأخرى بالنيابة عن صاحب الحساب وإضافة قيمتها في الحساب المشترك.

٤٣-٤ في حالة وفاة أو فقدان أي من الأفراد الذين يشكلون صاحب الحساب للأهلية القانونية. يجب على الأشخاص الآخرين إبلاغ البنك فوراً (ولكن بأي حال من الأحوال خلال ما لا يتعدى عشرة (١٠) أيام من تاريخ تلك الوفاة أو فقدان الأهلية) بتلك الواقعة. ويتم عندئذ إيقاف التعاملات في الحساب مؤقتاً حتى يتم تعيين الخلف القانوني للشخص المتوفي أو الوصي على الشخص الفاقد للأهلية بواسطة المحكمة أو الدائرة المعنية.

٥-٣٤ يكون كل من وجميع أصحاب الحساب بصفة مشتركة مسؤولين بالتكافل والتضامن في ما بينهم عن أى الترامات أو مسؤوليات متكبدة على الحساب أو خلافه.

٦-٣٤ في حالة إستلام البنك لتعليمات متضاربة من المفوضين بالتوقيع أو أصحاب الحساب، يكون للبنك الحق في إيقاف التعاملات في الحساب مؤقتاً وطلب الحصول على تعليمات جديدة من كافة المفوضين بالتوقيع أو أصحاب الحساب قبل تنفيذ أي من تلك التعليمات.

#### ٣٥- حسابات العملاء الأميين

٣٥-ا يكون صاحب الحساب الأمي مطالباً بموافاة البنك بصور فوتوغرافية حديثة له ليتم إرفاقها ببطاقة نموذج توقيع الحساب كجزع من إجراءات فتح الحساب لتسهيل التعرف عليه.

٣٥- ٢ لا يتم صرف دفاتر شيكات أو بطاقات خصم مباشر إلى أي صاحب حساب أمي.

٣٠-٣٥ لا يتم السماح بعمل أي سحوبات إلا بموجب تقديم طلب شخصي وتعريف لهوية صاحب الحساب في الفرع المحتفظ بالحساب فيه.

8--00 لا يسمح بإجراء عمليات سحب بواسطة أطراف ثالثة حتى وإن كان الرصيد المتاح في الحساب يغطى مبلغ السحب.

#### ٣٦- حسابات القصر

١-٣٦ لا يتم فتح أي حساب جاري بإسم أي قاصر طبقاً لإرشادات مصرف دولة الإمارات العربية المتحدة المركزي المطبقة من وقت إلى آخر.

٣٦-١ يتوقف الوصي على أي قاصر لديه سلطة تشغيل الحساب عن تنفيذ أي معاملات في الحساب. عند بلوغ القاصر السن القانونية و/أو عند حصوله على حق التوقيع المنفرد في الحساب. ولا يكون البنك ملزماً بمعاملة القاصر على أنه قد بلغ السن القانونية حتى حصول البنك على دليل رسمي على ذلك.

٣٦-٣٦ يعوض الوصي البنك عن أي خسائر قد يتكبدها البنك بسبب أي مطالبة بواسطة أو بالنيابة عن القاص، وتكون ملزماً شخصاً ندفع تلك المطالة فوراً عند الطلب.

# ٣٧- حسابات المؤسسات التجارية

١-٣٧ يجب على المؤسسات التجارية التي ترغب في فتح حساب موافاة البنك بتلك المستندات التي قد بطالها الننك بما فيها:

(أ) نسخة مصدقة وموثقة حسب الأصول من قرار مجلس إدارة المؤسسة التجارية (أو السلطة الموازية) بالصيغة المذكورة في نموذج قرار مجلس الإدارة يصرح فيه بما يلي:

(۱) فتح الحساب بإسم تلك المؤسسة التحارية، و

 (٦) الشخص المفوض بالتوقيع أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع لفتح وتشغيل الحساب بالنيابة عن المؤسسة التحارية.

(ب) نسخ مصدقة وموثقة حسب الأصول من مستندات تأسيس المؤسسة التجارية، و

(ج)نسخ مصدقة وموثقة حسب الأصول من كافة تراخيص المؤسسة التجارية مثل شهادة السجل التجاري وأي رخصة تجارية/ مهنية أو رخصة خدمات.

٢-٣٧ يتعهد أصحاب الحسابات من فئة المؤسسات التجارية بما يلي:

(ً) إِلَاعَ البَنْكَ فَوْراً بِأَي تَغييراتَ قَد نَظراً عَلَى تَكُوينَ تَلْكَ المؤسَّسَاتَ أَو وضَعينَهَا القَانُونِيَّةَ وَأَي مَعلوماتَ أَخْرَى تَتَعَلَقَ الشَّخْصِيَّةَ الإِعبَبَارِيةَ والرَّارِغيض والموافقات والأَدْونات والتَطارِيحِ المطلوبة لممارسة أنشَطة أعمالها، و

(ب) موافاة البنك دورياً بنسخ من المستندات التالية، حسبما تكون الحالة (أو كما وقد يطلب البنك من وقت إلى آخر):

(۱) شهادة عضوية غرفة التجارة والصناعة – سنوياً.

(٢) الرخصة التجارية الصادرة عن دائرة البلدية — سنوياً.

(٣) شهادة السجل التجاري – سنوياً.

(٤) أي تراخيص أو موافقات أو تصاريح أو أذونات أخرى تكون قابلة للتجديد – سنوياً أو عند إصدارها إن كانت سارية الهفعول لهدة أقل من سنة.

(٥) مستندات التأسيس – كما وعندما يتم تعديلها.

(٦) التفويض بإدارة الحساب (إن وجد).

#### ٣٨- العوائد على الحسابات وتوزيع الأرباح

١-٣٨ تعتمد الأرباح المستحقة الدفع على أي حساب على نوع الحساب.

٢-٣٨ تختلف، من وقت إلى آخر، الأرباح المستحقة الدفع على مختلف أنواع الحسابات.

٣٠٣٨ يوافق صاحب الحساب على أن أرصدة المتوسط المرجح سوف تؤخذ بعين الإعتبار لأغراض توزيع الأرباح الخاصة توزيع الأرباح الخاصة بالأرباح على أساس المتوسط المرجح المحدد بما يتماشى مع سياسة توزيع الأرباح الخاصة بالسنك كما هى معتمدة من قبل محلس الرفاية الشرعية.

٣٨-٤ تخضع الأرباح المستحقة الدفع على أي حساب إلى كافة القوانين المطبقة ويجب أن لا تتعارض مع قواعد ومبادىء الشريعة الإسلامية.

.0-٣٨ يكون أي مبلغ يتم تخصيصه كأرباح/ خسائر بواسطة البنك نهائياً وملزماً لصاحب الحساب أو أي شخص آخر يتقدم بأي مطالبة من خلال صاحب الحساب. ولا يجوز لصاحب الحساب أو أي شخص يتقدم بمطالبة من خلال صاحب الحساب التساؤل عن أسس تحديد تلك الأرباح/ الخسائر.

#### ٣٩- الحسابات الجارية

٣٩-ا يتم إصدار دفاتر شيكات للحسابات الجارية.

٣٩- ٢ يحق لأي صاحب حساب جاري فرد أو صاحب حساب جاري عبارة عن ملكية فردية الحصول على بطاقة خصم مياشر عن الحساب الجاري الخاص بصاحب الحساب.

٣٩-٣٩ يحدد البنك من وقت إلى آخر "مبلغ فتح الحساب".

٣٩-٤ مع مراعاة أحكام الفقرة (٨-٤)، يسمح بإجراء عدد غير محدود من السحوبات خلال أي شهر ميلادي واحد، شريطة توفر الأرصدة.

٥-٣٩ لا يدفع البنك أي أرباح على أي حساب جاري ولا يشارك أي من تلك الحسابات في أي مخاطر استثمارية.

#### ٤٠- حساب الإدخار

-٤٠ لا يتم إصدار دفاتر شيكات على حسابات الإدخار.

٢-٤٠ يحق لأي صاحب حساب إدخار فرد أو صاحب حساب إدخار عبارة عن ملكية فردية الحصول على بطاقة خصم مباشر عن حساب الإدخار الخاص بصاحب الحساب.

٣-٤٠ يحدد البنك من وقت إلى آخر "مبلغ فتح حساب الإدخار".

-8-\$ شريطة وجود رصيد كافٍ، يجوز السهاح لصاحب الحساب بسحب أي مبلغ من حساب الإدخار الخاص به لدى مكاتب البنك أو من خلال شبكة أجهزة الصراف الآلى الخاصة بالبنك.

- ٥-٤- يتم إستثمار أي مبالغ مودعة في أي حساب إدخار ضمن المجمع العام للبنك الذي يتم إستثمار أو مبالغ مودعة في أي حساب إدخار ضمن المجمع العام بين أموال المساهمين والمودعين فيه. ويتم توزيع صافي الأرباح المحققة بواسطة المجمع العام بين المساهمين والمودعين على أساس نقاط الترجيح المجمعة التي تمثل إجمالي النقاط المخصصة لكل إيداع مع أخذ بعين الإعتبار نوع ذلك الإيداع ومبلغه ومتوسط الرصيد أو الحد الأدنى للرصيد خلال شهر الربداع حسيما نظبق.
- ٦-٤٠ تستحق المبالغ المستثمرة في أي حساب إدخار الحصول على أرباح على أساس الحد الأدنى من الرصيد خلال الشهر.
- -٧-٤ تستحق المبالغ المستثمرة في أي حساب إدخار الحصول على أرباح اعتباراً من يوم العمل التالي لتاريخ إيداع المبلغ.
- ٨-٤٠ في حالة إنخفاض الرصيد عن الحد الأدنى المحدد للإستثمار، كما يقرره البنك من وقت إلى آخر، في أي يوم خلال أي شهر، بما في ذلك الشهر الذي تم إيداع مبلغ فتح الحساب فيه، لا يشارك الرصيد الكامل عن ذلك الشهر في الإستثمار، ولا يستحق الحصول على أي عوائد أرباح.
- ٩-٤٠ إذا قام صاحب الحساب بتنفيذ أكثر من أربعة (٤) سحوبات من حساب الإدخار خلال أي شهر ميلادي. لا يشارك رصيد الحساب بالكامل عن ذلك الشهر في الإستثمار ولا يستحق الحصول على أي عوائد أرباح.
- -٤-١- إذا قام صاحب الحساب بإقفال حساب الإدخار قبل إعلان الأرباح عن الفترة المعنية، لا يستحق كامل الرصد خلال فترة توزيع الأرباح تلك، الحصول على أي عوائد أرباح.
- ٤٠-اا يحق للبنك، بصفته مضارب (مدير الإستثمار). الحصول على نسبة ٤٠٪ من أرباح صاحب الحساب في ما يتعلق بحساب الإدخار أو تلك النسبة الأخرى التي قد يحددها البنك من وقت إلى آخر.
- ١٢-٤٠ يتم إضافة الأرباح المحققة بواسطة حساب الإدخار في حساب الإدخار الخاص بصاحب الحساب عند الموافقة على الأرباح بواسطة البنك.
- -8- ™ا يقر ويتعهد صاحب الحساب بأنه على علم تام بالهزايا والمخاطر المنطوي عليها أو الهرتبطة بأي إستثمار في حساب الإدخار.
- -٤-٤ا يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، بغرض الحفاظ على مستوى معين من العوائد على الإستثمار لأصحاب حسابات الودائع الإستثمارية، تخصيص مبلغ من دخل المضاربة لعمل إحتياطي لمعادلة الأرباح (بعد موافقة محلس الرقابة الشرعية) قبل تحديد حصة المضارب.
- -٤- 10 يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، بغرض مواجهة أي خسائر مستقبلية قد يكون من المطلوب تحميلها لصاحب حساب الإدخار، عمل احتياطي لمخاطر الإستثمار من دخل أصحاب حسابات الودائع الإستثمارية (بعد موافقة مجلس الرقابة الشرعية) بعد تحديد حصة المضارب.

#### ا٤-حساب الإدخار المميز/ الحساب الإستثماري تحت الطلب

- ١-٤١ لا يتم إصدار دفاتر شيكات عن حسابات الإدخار الهميز/ الحسابات الإستثهارية تحت الطلب.
- ٢-٤١ لا يتم إصدار بطاقة خصم وباشر إلى صاحب حساب الإدخار الوويز/ الحساب الإستثواري تحت الطلب عن ذلك الحساب.
- ٣-٤١ ــ تحدد البنك من وقت إلى أخر " مبلغ فتح حساب الإدخار الوميز/ الحساب الإستثماري تحت الطاب:
- ٤-٤١ شريطة وجود رصيد كافٍ، يجوز السماح لصاحب الحساب بسحب أي مبلغ من حساب الإدخار المميز/ الحساب الإستثماري تحت الطلب الخاص به لدى مكاتب النلك.
- اع-0 بتم إستثمار أي مبالغ مودعة في أي حساب إدخار مميز/ حساب إستثماري تحت الطلب ضمن المجمع العام للبناك الذي يتم إستثمار أموال المساهمين والمودعين فيه. ويتم توزيع صافي الأرباح المحققة بواسطة المجمع العام بين المساهمين والمودعين على أساس نقاط الترجيح المحمعة التي تمثل إجمائي النقاط المخصصة لكل إيداع مع أخذ بعين الإعتبار نوع ذلك الإيداع ومبلغه ومتوسط الرصيد أو التحد الأدنى لارصيد خلال شهر الإيداع جسبما ينطبق.

- ١-٤١ تستحق المبالغ المستثورة في أي حساب إدخار مميز/حساب استثماري تحت الطلب الحصول على أرباح على أساس الرصيد اليومي بالحساب.
- V-EI تستحق المبالغ المستثورة في أي حساب إدخار وميز/حساب إستثماري تحت الطلب الحصول على أرباح اعتباراً من يوم العمل التالي لتاريخ إيداع المبلغ.
- ٨-٤١ في حال انخفاض الرصيد عن الحد الأدنى المحدد للاستثمار. كما يقرره البنك من وقت إلى آخر. في أي يوم خلال أي شهر، بما في ذلك الشهر الذي تم إيداع مبلغ فتح الحساب فيه (ولكن اعتبارا من يوم. العمل التالى لتاريخ ذلك الإيداع)، لا يشارك الرصيد الكامل في الإستثمار خلال ذلك الشهر.
- ا9-E إذا قام صاحب الحساب بتنفيذ أكثر من أربعة (٤) سحوبات من حساب الإدخار المميز/الحساب الإستثماري تحت الطلب خلال أي شهر ميلادي، لا يشارك رصيد الحساب بالكامل عن ذلك الشهر في الإستثمار ولا يستحق الحصول على أي عوائد أرباح.
- ا٤-١ إذا قام صاحب الحساب بإقفال حساب الإدخار الهميز/الحساب الإستثماري تحت الطلب قبل إعلان الأرباح عن الفترة المعنية، لا يستحق كامل الرصيد خلال فترة توزيع الأرباح تلك، الحصول على أي عوائد أرباح.
- اع-۱۱ يحق للبنك، بصفته مضارب (مدير الإستثمار)، الحصول على نسبة تصل إلى ٤٠٪ من أرباح صاحب الحساب في ما يتعلق بحساب الإدخار المويز/الحساب الإستثماري تحت الطلب أو تلك النسبة الأخرى التي قد يحددها البنك من وقت إلى آخر.
- اع-١٢ يتم إضافة الأرباح المحققة بواسطة حساب الإدخار المميز/ الحساب الإستثماري تحت الطلب في حساب الإدخار المميز/ الحساب الإستثماري تحت الطلب الخاص بصاحب الحساب عند الموافقة على الأرباح بواسطة البنك.
- ا٤-٣- يقر ويتعهد البنك بأن صاحب الحساب على علم تام بالمزايا والمخاطر المنطوي عليها أو المرتبطة بأى إستثمار في أي حساب إدخار مميز/ حساب إستثماري تحت الطلب.
- ا8-8ا يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، بغرض الحفاظ على مستوى معين من العوائد على الاستثمار لأصحاب حسابات الودائع الإستثمارية، تخصيص مبلغ من دخل المضاربة لعمل إحتياطي لمعادلة الأرباح (بعد موافقة مجلس الرقابة الشرعية) قبل تحديد حصة المضارب.
- اع-10 يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، بغرض مواجهة أي خسائر مستقبلية قد يكون من المطلوب تحميلها لصاحب حساب الإدخار المميز/ الحساب الإستثماري تحت الطلب، عمل احتياطي لمخاطر الإستثمار من دخل أصحاب حسابات الودائع الإستثمارية (بعد موافقة مجلس الرقابة الشرعية) بعد تحديد حصة المضارب.

#### ٤٢- الودائع الإستثمارية لأجل

- ٦٤-١ يحدد البنك، من وقت إلى آخر، الحد الأدنى لقيمة أي ودائع إستثمارية لأجل.
- 7-1 تبدأ مدة الإستثمار ("مدة الإستثمار") بخصوص أي ودائع إستثمارية لأجل إعتباراً من تاريخ يوم العمل التالي تتاريخ إيداع الأموال طبقاً لتلك الأحكام والشروط المعينة المعروضة من قبل البنك، من وقت إلى آخر, ويكون تاريخ إستحقاق الوديعة الإستثمارية لأجل هو تاريخ إنتهاء مدة الإستثمار الخاصة بالوديعة الإستثمارية لأجل. ويحق لصاحب الحساب سحب وديعته بتاريخ الإستحقاق ولكن يتم فقط دفع الأرباح بتاريخ توزيع الأرباح (كما ويتم تحديد تلك التواريخ بواسطة البنك من وقت إلى آخر).
- "Fish الم يصدر صاحب الحساب تعليمات تقضي بخلاف ذلك، قبل خمسة عشر (10) يوماً من تاريخ النهاء مدة الوديعة الإستثمارية لأجل، يتم تجديد الوديعة الإستثمارية لأجل تلقائياً طبقاً لنفس الأحكام والشروط (ولكن مع مراعاة أي تغيير في معدل الأرباح كما ويتم إحتساب بالتاريخ التالي/ التواريخ التالية لتوزيع الأرباح). ولا يجوز سحب الوديعة الإستثمارية قبل إنتهاء مدة الإستثمار ما لم يسمح البنك (حسب تقديره المطلق) لصاحب الحساب بالقيام بذلك، ويؤثر ذلك السحب قبل تاريخ الاستحقاق، إذا تم السماح به، بالتأثير سلباً على نقاط الترجيح المجمعة المخصصة للوديعة لدى البنك، ويتم خاضعة إلى سقف أرباح أقل من ذلك السقف الخاص بالمدة التي ظلت فيها الوديعة لدى البنك، ويتم إعادة إحتساب الأرباح على أساس نقاط الترجيح المجمعة الجديدة. ويتم تسوية أي أرباح تم دفعها بالفعل إلى صاحب الحساب في ما يتعلق بمدة الإستثمار على أساس النقاط الجديدة مقابل المبلغ الأطبل للوديعة والأرباح المتشقة، إن وحدث.

7-٤ يتم إستثمار أي ودائع إستثمارية لأجل ضمن المجمع العام للبنك الذي يتم إستثمار أموال المساهمين والمودعين فيه. ويتم توزيع صافي الأرباح المحققة بواسطة المجمع العام بين المساهمين والمودعين على أساس نقاط الترجيح المجمعة التي تمثل إجمالي النقاط المخصصة لكل إيداع مع أخذ بعين الإعتبار نوع ذلك الإيداع ومبلغه ومتوسط الرصيد أو الحد الأدنى للرصيد خلال شهر الإبداع حسيما ننطبق.

0-57 تستحق المبالغ المستثورة في أي ودائع إستثمارية تحت الطلب الحصول على أرباح على أساس مدة وملغ الوديعة.

٦-٤٢ يحق للبنك، بصفته مضارب (مدير الإستثمار)، الحصول على نسبة ٤٠٪ من أرباح صاحب الحساب في ما يتعلق بالوديعة الإستثمارية تحت الطلب أو تلك النسبة الأخرى التي قد يحددها البنك من وقت إلى آخر.

19-V يتم إضافة أرباح الودائع الإستثمارية تحت الطلب إلى الحساب الجاري المحدد من قبل صاحب الحساب عند الموافقة على الأرباح بواسطة البنك. ويقر صاحب الحساب الذي يقوم بسحب الوديعة الإستثمارية تحت الطلب عند إنتهاء مدة الإستثمار وقبل الموافقة على الأرباح القابلة للتوزيع بأنه سحول حصته من الأرباح/ الخسائر التي قد تظهر لاحقاً.

٨-٤٢ يقر ويتعهد صاحب الحساب بأن صاحب الحساب على علم تام بالمزايا والمخاطر المنطوي عليها أو المرتبطة بأي إستثمار في أي وديعة إستثمارية تحت الطلب.

9-2r يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، بغرض الحفاظ على مستوى معين من العوائد على الإستثمار لأصحاب حسابات الودائع الإستثمارية، تخصيص مبلغ من دخل المضاربة لعمل إحتياطي لمعادلة الأرباح (بعد موافقة مجلس الرقابة الشرعية) قبل تحديد حصة المضارب.

١٠-٤٢ يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك، بغرض مواجهة أي خسائر مستقبلية قد يكون من المطلوب تحميلها لصاحب الوديعة الإستثمارية تحت الطلب، عمل احتياطي لمخاطر الإستثمار من دخل أصحاب حسانات الودائع الإستثمارية (بعد موافقة محلس الرقابة الشرعية) بعد تحديد حصة المضارب.

١٤-١١ أصرح بهذا لبنك أبوظبي التحاري للصبرفة الإسلامية (البنك)

بخصم من حسابي المحدد لدى البنك قيمة آي أرباح زائدة عن المستحقة في حالة مخالفتي لأحكام عقد وديعة الإستثمارلأجل دون توجيه آي إشعار لي بذلك بهذا الخصوص، في آي وقت قبل تاريخ الإستحقاق المتفق عليه بنهاية ربع السنة المعني كما هو مذكور في نموذج فتح حساب وديعة الإستثمارلأجل وطبقاً لأحكام وشروط وديعة الإستثمارلأجل.

#### ٤٣- أحكام وشروط حساب توفير مليونير الإماراتي وحساب توفير مليونير الإسلامي

٣٤-١ حساب توفير وليونير الإماراتي وحساب توفير وليونير الإسلامي هما عبارة عن حسابات توفير للأفراد من دائرة الصيرفة الإسلامية في بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع. ("البنك").

43-7 يقوم كل من حساب توفير مليونير الإماراتي وحساب توفير مليونير الإسلامي على أساس مبدأ المضاربة الإسلامي حيث يقوم البنك (المضارب) باستثمار أموال صاحب حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي (رب المال) في مجمع إستثمار مشترك على أساس عقد مضاربة غير محدود بطريقة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ويكون توزيع الأرباح بين البنك (بصفة مضارب) وصاحب الحساب (بصفة رب المال) طبقاً للنسب التالية أو حسبما يتم الاتفاق بين البنك وصاحب الحساب من وقت إلى آخر:

(أ) البنك (المضارب): حتى عشرين بالمائة (٢٠٪) طبقاً لموافقة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

(ب) صاحب الحساب/ العميل (رب المال): حتى ثمانين بالمائة (٨٠٪).

٣-٤٣ يحتفظ بنك أبوظبي التجاري بحق تغيير هذه الأحكام والشروط أو الحذف منها أو الإضافة إليها، من وقت إلى آخر، حسب تقديره المطلق ودون توجيه أي إشعار. ويشكل توقيع العميل على مستندات حساب توفير مليونير الإماراتي وحساب توفير مليونير الإسلامي بما فيها الإقرار بهذه الأحكام والشروط وتقديم الهستندات المتعلقة بفتح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي، قبولاً بواسطة العميل الأحكام والشروط الواردة في هذه الوثيقة، حسبما يتم تعديلها من وقت إلى آخر.

٣٤٠٠ في الوقت الحالي، يوفر البنك، حسب تقديره الوطلق، فرصاً للفوز بجوانز دورية (بالطريقة المذكورة أدناه) ويحتفظ بنك أبوظبي التجاري بحق تعديل أو تغيير أو إلغاء أي من تلك الجوانز في ما يتعلق بحساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي، ولا تشكل هذه الجوانز جزعً لا يقجزاً من حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي كما لا يشكل منح تلك الجوائز إلتزاماً على ننك أبوظبي التجاري.

٣٤-٥ تعريف المصطلحات:

في هذه الوثيقة، يكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المحددة مقابل كل منها:

البنك: ويعني بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع. – دائرة الصيرفة الإسلامية.

متوسط الرصيد الشهري: ويعني متوسط الرصيد الشهري المحتسب على أنه إجمالي جميع الأرصدة بنهاية اليوم إعتباراً من بداية كل شهر وحتى نهاية ذلك الشهر (شاملة الأيام التي لم يكن الحساب مفتوحاً فيها و/أو عندما يكون رصيد نهاية اليوم لا شيء) مقسماً على عدد الأيام الفعلي لذلك الشهر.

حساب توفير مليونير الإسلامي: ويعني حساب توفير مليونير الإسلامي، حساب توفير للأفراد مقدم من قبل البنك.

حساب توفير مليونير الإماراتي: ويعني حساب توفير مليونير الإماراتي، حساب توفير للأفراد مقدم من قبل البنك. وهذا الحساب متاح فقط لمواطنى دولة الإمارات وأفراد أسرهم.

"تاتش بوينتس": ويعني برنامج ولاء العملاء مكافأت بلا حدود "تاتش بوينتس"، المتاح من قبل البنك لأصحاب حساب توفير مليونير الإسلامي فقط.

٦-٤٣ الأحكام والشروط هي كما يلي:

العملة والحد الأدنى لارصد

ا - يمكن فقح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي بعملة درهم الإمارات وكذلك بأي عملة أجنبية (حساب توفير مليونير الإسلامي فقط). يقرر البنك قبولها، حسب تقديره المطلق، من وقت إلى أخر مع مراعاة الحد الأدنى المطلوب من الرصيد حسبما هو مذكور في جدول الرسوم الخاص بالبنك الذي يتم نشره من وقت إلى آخر. والمتاح للإطلاع عليه من خلال الموقع الإلكتروني www.adcbislamic.com أو في فروع البنك. في الوقت الحالي، يبلغ الحد الأدنى المطلوب من الرصيد في حساب توفير مليونير الإسلامي ٣٠٠٠ درهم إمارات (فقط ثلاثة آلدف درهم إمارات) أو ما بوازيها بعملة أحنية (حساب توفير مليونير الإسلامي فقط).

٢ - في حالة إنخفاض رصيد صاحب الحساب عن الحد الأدنى المطلوب، يجوز فرض رسوم على الرصيد
الذقل من الحد الأدنى للرصيد طبقاً لجدول الرسوم.

الأهلية للتقدم بطلب لفتح الحساب

 ٣ - يجوز فتح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي بواسطة العملاء من الأفراد فقط.

٤ - يمكن فتح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي بإسم القصر (بمعنى أخر, العملاء الذين تقل أعمارهم عن ٢١ سنة بتاريخ التقدم بطلب لفتح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي). وفي تلك الحالات، يجب على الوصي الطبيعي على القاصر تعبئة الاموذج المعنون "تعهد الوصي" طبقاً لمتطلبات وإرشادات المصرف المركزي المرعية التنفيذ وسياسة البنك بخصوص حسابات القصر السارية المفعول والمطبقة في ذلك الوقت. ويكون الوصي الطبيعي هو الوالد أو الوصي المعين من قبل المحكمة. ولتفادي اللبس، يحق للبنك اعتماد والتصرف بناغً على تعليمات الوصي، وما لم يحصل البنك على الشعار خطي، بخلاف ذلك، من القاصر بعد بلوغه سن الرشد مع تقديم إثبات مستندي مقبول لدى البنك، يستمر البنك في اعتماد والتصرف بناغً على التعليمات المستلمة من الوصي الطبيعي المذكور إسمه في نموذج الطلب وتعهد الوصي بصرف النظر عن بلوغ القاصر سن الرشد.

٥ - لا يحق لموظفي البنك وأفراد أسرهم (حسب التعريف الوارد في السياسة الداخلية لبنك أبوظبي
التجاري) فتح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي.

فتح وتشغيل الحساب

١ - يحق لبنك أبوظبي التجاري، حسب تقديره الوطلق، رفض أي طلب لفتح حساب توفير وليونير
الإماراتي أو حساب توفير وليونير الإسلامي مستلم من أي شخص دون الحاجة إلى تقديم أي تبريرات
لذلك الرفض أو إعادة أي وستندات.

٧ - يجوز العميل إيداع أموال في حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي
بعد توقيعه على المستندات المطلوبة لفتح حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير
الإسلامي بما فيها الإقرار بأحكام وشروط حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير
الإسلامي وتقديم كافة المستندات المطلوبة من قبل البنك والوفاء بالإلتزامات والأحكام والشروط
الواردة في تلك المستندات (إن كانت مطلوبة).

 ٨ - يجوز لصاحب حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي الإستفادة من أي خدمات مصرفية أخرى وخدمات القنوات البديلة وتخضع تلك الخدمات إلى الرسوم المحددة لها في حدول الرسوم.

أحكام وشروط أخرى

 ٩ - هذه الأحكام والشروط بالإضافة إلى أحكام وشروط تشغيل الحسابات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وأحكام وشروط برنامج مكافآت بلا حدود "تاتش بوينتس" المنشورة بواسطة البنك من وقت إلى آخر التي تظل منطبقة على أصحاب حسابات توفير مليونير الإسلامي فقط.

 ا- ينطبق جدول الرسوم المنشور من قبل البنك على حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي أيضاً.

الأرباح

 اا- يجوز لأصحاب الحسابات/ العملاء الحصول على أرباح على الأرصدة المودعة في حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي.

 ١٦- يتم تحديد معدل الربح بواسطة البنك حسب تقديره المطلق وطبقاً لآلية توزيع الأرباح الفطية الخاصة بمعاملات الصرفة الإسلامية.

١٣- إذا تم الإعلان عن أرباح، يتم دفع الأرباح مرة كل ثلاثة أشهر.

إنهاع علاقة حساب توفير مليونير الإسلامي

١٤- يجوز للبنك إقفال حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي بأثر فوري دون توجيه إشعار مسبق إلى العميل.

السحب على الجوائز

10- يحق لأصحاب حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي المؤهلين المشاركة في السحوبات على الجائزة الكبرى التي يجريها البنك، ويتم السحب على الجوائز بواسطة البنك طبقاً للأحكام والشروط الواردة في ما يلي:

۱-۱۵ يتأهل صاحب الحساب الذي يحتفظ/ أصحاب الحساب الذين يحتفظون بمتوسط رصيد شهري يبلغ ۰۰۰٫۰۰ درهم إمارات أو ما يوازيها بأي عملة أجنبية لاحضول في السحب على الجواثر.

10- £ يكون صاحب الحساب الذي يحتفظ / أصحاب الحساب الذين يحتفظون بمتوسط رصيد شهري يقل عن 0,00 درهم إمارات أو ما يوازيها بأي عملة أجنبية غير مؤهلين الدخول في السحب على الجوائز.

0-1 يحصل العميل/ صاحب حساب توفير مليونير الإسلامي على قيد واحد مقابل أول 0,00 درهم إمارات (أو ما يوازيها بعملة أجنبية) في متوسط الرصيد الشهري وفرصة إضافية عن كل مبلغ 100 درهم إمارات (أو ما يوازيها بعملة أجنبية) في متوسط الرصيد الشهري بالإضافة إلى وعلاوة على الخمسة آلاف (0,000) درهم إمارات الأولى.

6-13 يحصل العميل/ صاحب حسباب توفير مليونير الإماراتي على خمسة (٥) قيود عن أول ٥,٠٠٠ درهم إمارات في متوسط الرصيد الشهري وفرصة إضافية عن كل مبلغ ١٠٠٠ درهم إمارات في متوسط الرصيد الشهرى بالإضافة إلى الخمسة آلاف (٠٠٠٠) درهم إمارات الأولى. ويمنح البنتك ثلاث فرص إضافية عند

فتح أي أسرة للحساب بصفة مجتمعة خلال نفس الشهر. ويتم منح الثلاث فرص الإضافية أيضاً إلى أي فرد يقوم بتحويل راتبه إلى دائرة الصيرفة الإسلامية في بنك أبوظبي التجاري.

0-10 يتم ونح العويل/ صاحب حساب توفير وليونير الإسلاوي قيد واحد عن كل شهر يحتفظ خلاله بمتوسط رصيد شهري يبلغ ۵٫۰۰۰ درهم إوارات.

٦-١٥ لغرض إحتساب عدد القيود، لا يتم تجويع وتوسط الرصيد الشهري المحتفظ به في حسابات توفرر ولاونير الإماراتي أو حسابات توفير ولاونير الإسلامي الوتعددة العائدة إلى نفس الشخص.

٧-١٥ يحق للفائزين بالجوائز المشاركة في السحوبات المستقبلية على الجوائز.

٨-١٥ في حالة وجود ملاك مشتركين لحساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي، يتم منح الجائزة فقط إلى صاحب الحساب الرئيسي.

0-ا0 في حالة فوز قاصر بأي جائزة. يتم منح الجائزة إلى الوصي المذكور إسمه في نموذج الطلب وتعهد الوصي، ما لم يقتنع البنك، حسب تقديره المطلق، بأن مقدم الطلب يتوتع بالأهلية القانونية للحصول على الجائزة.

١٦ - الجوائز

17- مع مراعاة الأحكام والشروط المطبقة. تكون جميع الجوائز الممنوحة إلى صاحب الحساب/ العميل، حسب التقدر المطلق للنك.

٢-١٦ يجوز دفع قيمة الجوائز نقداً أو على هيئة نقاط "تاتش بوينتس" (أصحاب حساب توفير مليونير الإسلامي فقط) أو بأي طريقة أخرى يقررها البنك، حسب تقديره المطلق، من وقت إلى آخر.

٣-١٦ يخضع عدد الجوائز الممنوحة إلى تقدير البنك المطلق ويجوز زيادة أو تخفيض عددها.

١٦-٤ يتم منح كافة الجوائز من الأموال الخاصة بالبنك وليس من الأموال الخاصة بالعميل/ صاحب
الحساب.

0-17 تكون قرارات البنك وسجلاته نهائية وملزمة قانوناً بخصوص أي أمور تتعلق بأي طريقة كانت بالحوائز.

٦-١٦ لا تحوز إستندال الحوائز العينية تقيمتها النقدية.

٧-١٦ لا يجوز استبدال الجوائز النقدية بأي منتجات أو خدمات أخرى مقدمة من قبل البنك.

٨-١٦ ما لم يقرر البنك خلاف ذلك، حسب تقديره المطلق، يتم دفع قيمة الجائزة النقدية بالعملة المفتوح بها حساب توفير ملاونير الإماراتي أو حساب توفير ملاونير الإسلامي.

٩-١٦ تدفع كافة الجوائز النقدية إلى صاحب الحساب بشيك يدفع في حساب الوستفيد فقط أو يشم إضافتها إلى حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي خلال ثلاثين (٣٠) يوماً بعد إجراء السحب على الجائزة شريطة أن يكون حساب توفير مليونير الإماراتي أو حساب توفير مليونير الإسلامي مفتوحاً وساري المفعول ومُفعلاً حسب الأصول وفي وضعية جيدة بتاريخ إصدار الشيك أو بتاريخ إضافة الجائزة إلى الحساب ويجوز الإتصال بصاحب الحساب على العنوان الظاهر في سحلات الشك.

۱-۱-۱ يتم إضافة كافة جوائز نقاط "تاتش بوينتس" (أصحاب حسابات توفير مليونير الإسلامي) في حساب نقاط "تاتش بوينتس" الخاص بصاحب الحساب خلال ثلاثين (٣٠) يوماً بعد إجراء السحب شريطة أن يكون حساب توفير مليونير مفتوحاً وساري المفعول ومُفعلاً حسب الأصول وفي وضعية جيدة بتاريخ إضافة الجائزة إلى الحساب.

١٦-١١ لا يدفع البنك أي رسوم مقابل التأخير في الدفع أو أرباح إضافية بسبب أي تأخير في منح الجائزة.

١٦-١٦ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي تأخير في منح الجائزة إذا كان ذلك التأخير ناشئاً عن عدم القدرة على الإتصال بالعميل.

١٦-١٦ الجوائز غير قابلة للتحويل ولا يجوز دفعها أو تحويلها إلى شخص بخلاف الفائز أو إيداعها في أي حساب بخلاف حساب الفائز.

١٦-١٦ يتحمل الفائز وحده المسؤولية عن ويكون ملزماً بدفع كافة الضرائب والرسوم والأجور الأخرى، إنَّ وجدت، المستحقة الدفع بخصوص الجائزة.

1-۱۵ يحصل الفائز غلى الجائزة الكبرى "راتب مدى الحياة" من حساب توفير مليونير الدماراتي على مبلغ ١٥,٠٠٠ درهم شهريا لمدة تصل إلى ١٥ سنة بمبلغ إجمالي و قدره ٢,٧٠٠,٠٠٠ درهم و يجوز للفائز إختيار استلام قيمة الجائزة مقدما (في وقت الفوز) بمبلغ مقطوع و قدره ١٠٠,٠٠٠ درهم.

٦٦-١٦ الحصول على مبلغ ١٥,٠٠٠ درهم شهريا لا يجوز للفائز بجائزة "راتب مدى الحياة" من حساب توفير مليونير الدماراتي إقفال حساب توفير مليونير الدماراتي في أي وقت. وفي حالة قيام الفائز بالجائزة بإقفال الحساب توفير مليونير الدماراتي لأى سبب من الأسباب، يتوقف عندئذ تلقائيا المبلغ الشهرى.

۱-۱۷ في حالة وفاة الفائز بجائزة "راتب مدى الحياة" من حساب توفير مليونير الاماراتي يتوقف عندئذ فورا دفع الراتب الشهري البالغ ۱۵٫۰۰۰ درهم. مالم يكن الحساب مشتركا. فإذا كان الحساب مشتركا يستمر صاحب الحساب المشترك المتبقى على قيد الحياة في الاستلام المبلغ المتبقى من الدفعة.

١٦-١٨ إذا اضطر بنك أبوظبي التجاري لاقفال حساب توفير الهليونير الاماراتي الخاص بالفائز بجائزة "راتب مدى الحياة" لاسباب تتعلق بأي أنشطة أخرى غير قانونية. يتوقف فورا دفع الراتب الشهري البالغ
١٠٠٠٠ درهم.

١٩-١٦ في حالة اصدار مصرف دولة الامارات العربية المتحدة المركزي تعليمات إلى بنك أبوظبي التجاري بإقفال حسباب توفير مليونير الاماراتي الخاص بالفائز بجائزة "راتب مدى الحياة"، يتوقف فورا دفع الراتب الشهرى الىالخ ١٥,٠٠٠ درهم.

١٧ - آلية السحب على الجوائز

VI-I يتم تحديد فترة السحب على الجوائز بواسطة البنك، حسب تقديره المطلق. ولتفادي اللبس، تكون مدة سحب الجوائز هي الفترة الزمنية الممنوحة الجائزة عنها.

٢-١٧ يتم إجراء السحوبات على كافة الجوائز خلال ثلاثة أسابيع بعد نهاية كل فترة لسحب الجوائز.

٣-١٧ يتم تحديد الفائرين عشوائياً بواسطة نظام آلي لسحب الجوائز بحضور ممثل عن وزارة الاقتصاد (أو حسيما يكون مطلوباً ) طبقاً للقواعد والأنظمة المطبقة في أبوظبي من وقت إلى آخر.

١٧-٤ يجوز للبنك الاتصال بالفائزين بالجوائز على عناوينهم المسجلة في سجلات البنك.

0-۱۷ يتم الإعلان عن نتائج السحب على الجوائز بواسطة رسائل نصية قصيرة ويتم أيضاً الإعلان عنها في الموقع الالكتروني www.adcbislamic.com . ويجوز للبنك أيضاً الإعلان عن نتائج السحب على الجوائز بأى وسائل إتصالات أخرى حسب تقديره المطلق.

# القسم (ب)

# بطاقة الخصم المباشر

تخضع بطاقات الخصم المباشر إلى الأحكام والشروط الآلية الواردة في القسم (ب) ("الأحكام والشروط") وتستمر الأحكام والشروط الأخرى المطبقة على الحسابات لدى البنك في الإنطباق بالستناء تلك الأحكام والشروط الأخرى التي تتضارب مع مع هذه الأحكام والشروط، وفي مثل هذه الحالث، تنطبق هذه الأحكام والشروط على بطاقات الخصم المباشر. ويتوقيع أو تفعيل أو إستخدام بطاقة الخصم المباشر، يقر ويقبل صاحب الحساب بالأحكام والشروط هذه وأي أحكام وشروط لاحقة لها. قد يتم تطبيقها من وقت إلى آخر بالإضافة إلى الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات المطبقة لدى البنك.

#### ا - التفسير

التعابير الواردة بخط أسود داكن المستخدمة في هذا القسم وغير المعرفة في القسم (ب) هذا. يكون لها المعاني المحددة لها في الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحساب.

يكون للتعابير والكلمات التالية المعاني المحددة مقابل كل منها، ما لم يتطلب سياق النص خلاف ذلك.

ا-ا "الحساب" يعني هذا التعبير، الحساب الجاري أو حساب الإدخار أو حساب الوديعة الخاص بحامل بطاقة الخصم الهباشر لدى البنك بغرض تسوية كافة معاملات بطاقة الخصم الهباشر.

 ١-٦ "جهاز صراف آلي" يعني هذا التعبير، أي جهاز صراف آلي أو أي ماكينة أو جهاز آخر يشغل بواسطة بطاقة الخصم المباشر سـواء مملوك للبنك أو أي بنوك أو مؤسســــات مالية مشـــاركة أخرى تقبل بطاقة الخصم المباشر يتم تحديدها بواســـطة البنك من وقت إلى آخر.

٣-١ "البنك" يعني هذا التعبير، بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع. وخلفاءه ومن يتنازل إليهم.

ا-٤ "سحب نقدي" يعني هذا التعبير، أي مبلغ يتم الحصول عليه بإستخدام بطاقة الخصم المباشر أو رقم التعريف الشخصي أو بأي طريقة مصرح بها بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر من أي جهاز صراف آلى أو النك أو أي ننك آخر أو مؤسسة مالية أخرى خصماً من الحساب.

ا-٥ "رسوم السحب النقدي" يعني هذا التعبير، الرسوم التي قد يفرضها البنك على الحساب في كل مرة يقوم حامل بطاقة الخصم المباشر بإجراء عملية سحب نقدى.

1-1 "الرسوم" يعني هذا التعبير، الوبالغ المستحقة الدفع بواسطة حامل بطاقة الخصم الوباشر الناشئة عن إستخدام بطاقة الخصم الوباشر أو رقم بطاقة الخصم الوباشر أو رقم التعريف الشخصي أو طبقاً لهذه الأدكام والشروط بما فيها، على سبيل الوثال لا الحصر، كافة رسوم معاملات البطاقة والرسوم المالية والمصاريف الإضافية والتعويضات والتكاليف القانونية والوبالغ المستردة التي يتم خصها من الحساب.

I-V "الشريحة" يعني هذا التعبير، معالج دقيق آمن مثبت في بطاقة الخصم المباشر لتقديم خدمة دفع متكاملة كخاصية من خصائص بطاقة الخصم المباشر تسمح بوجود آلية متقدمة للتحقق من هوية حامل الطاقة وتوفر خبارات إستخدام مناسبة.

١-٨ "بطاقة الخصم المباشر" يعني هذا التعبير، أي بطاقة خصم مباشر صادرة بواسطة البنك إلى حامل بطاقة الخصم المباشر (وتتضمن البطاقات الرئيسية والبطاقات الإضافية والبطاقات الجديدة والمجددة والبطاقات البديلة) المستخدمة للتمكين من إجراء معاملات بطاقة الخصم المباشر والوصول إلى المبالغ الموجودة في الحساب أو من تنفيذ عمليات القرض الحسن المصرح بها.

ا-٩ "حامل بطاقة الخصم الوباشر" يعني هذا التعبير، أي صاحب حساب تصدر إليه بطاقة خصم مباشر تحمل إسم ذلك الشخص يتم إصدارها بواسطة البنك ويتضمن هذا التعبير "حامل البطاقة الرئيسية" و"حامل الطاقة الرضافية" أو "حملة الطاقات الرضافية".

١٠٠١ "رقم بطاقة الخصم المباشر" هو الرقم المطبوع على وجه بطاقة الخصم المباشر.

ا-اا "معاملة بطاقة الخصم المباشر" يعني هذا التعبير، المبلغ المخصوم من الحساب بواسطة البنك لإجراء معاملات شراء بضائع و/أو خدمات أو مزايا أو حجوزات بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر في (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي حجوزات منفذة بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر في

وسائل نقل على متن طائرات أو سفن أو سكك حديدية أو مركبات أو أي وسائل نقل أخرى أو في فنادق أو أي أماكن إقامة أخرى أو أماكن سكن أو أي وسائل مواصلات أو أي إيجار سواء تم أو لم يتم إستخدامها بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر) و/أو أي سحوبات نقدية منفذة بإستخدام بطاقة الخصم المباشر و/أو رقم التعريف الشخصي بصرف النظر عن ما إذا كان حامل بطاقة الخصم المباشر قد وقع قسيمة المبيعات أو قسيمة السحب النقدى أو أي سند أو مستند آخر.

ا-١٢ "تاجر" يعني هذا التعبير، أي شركة أو شخص أو مؤسسة أخرى تقوم بتوريد بضائع و/أو تقديم خدمات تقبل بطاقة الخصم المباشر أو رقم الخصم المباشر كوسيلة أو آلية لادفع أو الحجز بواسطة بطاقة الخصم المباشر لشراع البضائع و/أو الخدمات من التاجر.

۱-۱۳ "شهر" يعنى هذا التعبير، أي شهر ويلادي.

ا-١٤ "رقم التعريف الشخصي" يعني هذا التعبير، في ما يتعلق بحامل بطاقة الخصم المباشر، رقم التعريف الشخصي الوختار بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر لتمكينه من إستخدام البطاقة في أي جهاز صراف آلى أو في ماكينة خدمة ذائية أخرى.

ا-١٥ "حاول بطاقة الخصم المباشر الرئيسية" يعني هذا التعبير، أي شخص بخلاف حاول بطاقة الخصم المباشر الإضافية يتم إصدار بطاقة خصم مباشر له ويكون هو أول صاحب للحساب.

ا-١٦ "ماكينة خدمة ذاتية" يعني هذا التعبير، أي جهاز أو ماكينة يتم تشغيلها ذاتياً تقوم بقراءة وإلتفاط وإرسال معلومات بطاقة الخصم المباشر دون وجود أي شخص لتشغيلها وتقدم لمستخدم بطاقة الخصم المباشر المنتح و/أو الخدمة المطلوبة.

ا-١٧ "حد الإنفاق" يعني هذا التعبير، الوبالغ الوتاحة في الحساب أو الوتاحة ضون الحد الوصرح به للقرض الحسن الوحدد للحساب.

ا-١٨ "كشف الحساب" يعني هذا التعبير، كشف الحساب الشهري أو كشف الحساب الدوري الآخر المصدر بواسطة البنك إلى حامل بطاقة الخصم المباشر والذي يظهر معاملات بطاقة الخصم المباشر المنفذة أثناء الفترة الزمنية التى بغطيها الكشف.

ا-١٩ "بطاقة الخصم الوباشر الإضافية" يعني هذا التعبير، أي بطاقة خصم وباشر صادرة إلى حامل بطاقة خصم وباشر إضافي بناءً على طلب حاول بطاقة الخصم الوباشر الرئيسي.

ا-٢٠ "حامل بطاقة الخصم المباشر الإضافية" يعني هذا التعبير، الشخص الذي تم إصدار بطاقة خصم مباشر إضافية له.

 ٢٠١ "جهاز" يعني هذا التعبير، أي جهاز صراف آلي أو ماكينة خدمة ذاتية أو أي نقطة مبيعات أخرى معتمدة من قبل البنك يمكن إجراء معاملات بطاقة الخصم المباشر من خلالها.

١-١٠ تتضمن التعابير المستخدمة في هذه الأحكام والشروط الواردة بصيغة الوخكر التعابير المقابلة لها بصيغة المؤنث والعكس صحيح، وتتضمن التعابير الواردة بصيغة المؤدد التعابير المقابلة لها بصيغة الجمع والعكس صحيح، وتشتمل التعابير التي تشير إلى أي شخص، على أي مالك وحيد لمؤسسة أو شركة أو مؤسسة أو أي شخص طبيعي أو أي شخصية اعتبارية مهما كانت. وتكون عناوين البنود والفقرات الواردة في هذه الأحكام والشروط هي لأغراض تسهيل الرجوع إليها فقط ولا تؤثر على تفسير أي من هذه الأحكام أو الشروط.

#### ۲ - الطاقة

١-١ يجوز إصدار أي بطاقة خصم مباشر بناءً على طلب حامل بطاقة الخصم المباشر بواسطة البنك، حسب تقديره، لتوكين حامل بطاقة الخصم المباشر من اجراء معاملات بطاقة الخصم المباشر في أي جهاز يقع داخل أو خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢-٢ يجوز إستندم بطاقة الخصم الهباشر بواسطة حامل بطاقة الخصم الهباشر من البنك أو يجوز، على مسؤولية حامل بطاقة الخصم الهباشر، إرسال تلك البطاقة بواسطة البريد أو شركة لتسليم البريد على العنوان المحدد من قبل حامل بطاقة الخصم الهباشر.

٣-٢ عند إستادم بطاقة الخصم المباشر، يجب على حامل يطاقة الخصم المباشر توقيع بطاقة الخصم المباشر فوراً، ويجوز للبنك، بالإضافة إلى ذلك، حسب تقديره، أن يطلب من حامل بطاقة الخصم المباشر إتمام إجراءات إجبارية بعرض تفعيل بطاقة الخصم المباشر. وحتى إتمام تلك الإجراءات (إن وجدت)، لا يجوز تنفيذ أي معاملات بطاقة خصم مباشر بإستخدام بطاقة الخصم المباشر.

٢-٤ إذا لم يرغب حامل بطاقة الخصم المباشر في الإحتفاظ ببطاقة خصم وياشر و/أو إذا لم يرغب في الإلتزام بهذه الأحكام والشروط، يجب على حامل بطاقة الخصم المباشر تمزيق بطاقة الخصم المباشر إلى نصفين وإعادة كلا النصفين إلى البنك.

٥-١ يشكل إستخدام بطاقة الخصم المباشر بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر دليلاً ملزماً وحاسماً
على قبول حامل بطاقة الخصم المباشر لهذه الأحكام والشروط.

٦-٢ تكون وتظل بطاقة الخصم الهباشر، في جميع الأوقات، وملوكة للبنك ويجب تسليمها إلى البنك فوراً عند إستلام طلب بذلك من البنك أو وكيله المعتمد حسب الأصول. ويحتفظ البنك بحق سحب بطاقة الخصم الهباشر، حسب تقديره المطلق، و/أو إنهاء صلاحية بطاقة الخصم الهباشر، موجب توجيه أو دون توجيه (حسب تقديره المطلق) إشعار مسبق وفي أي ظروف كانت يراها مناسبة.

٧-١ تحتوي بطاقة الخصم المباشر على شريحة أمنية بالإضافة إلى شريط مغناطيسي. وهذه الشريحة عبارة عن آلية دفع أمنة يتم قبولها في بعض دول معينة فقط. ويمكن إستخدام الشريحة في أجهزة عن طريق إستخدام بطاقة الخصم المباشر وتوقيع حامل بطاقة الخصم المباشر.

٦-٨ يتم إصدار بطاقة الخصم المباشر على مسؤولية حامل بطاقة الخصم المباشر وحده وبصفة حصرية. ولا يتحمل البنك أي مسؤولية مهما كانت عن أي خسارة أو ضرر قد ينشأ عن إصدار أو إستخدام أو عدم القدرة على إستخدام بطاقة الخصم المباشر لأى سبب مهما كان.

9-P يتم إصدار بطاقة الخصم المباشر على أساس أن جويع معاملات بطاقة الخصم المباشر الونفذة بواسطة بطاقة الخصم المباشر سيتم خصوها من أو إضافتها إلى الحساب. ويدرك حامل بطاقة الخصم المباشر أن كافة السحوبات (سواء بعملة درهم الإمارات أو بأي عملة أجنبية) تخضع إلى حد يومي واحد وحدود أخرى يقررها البنك من وقت إلى آخر.

٦-١ يكون البنك مخولاً خصم من الحساب كافة المصاريف المرتبطة بتنفيذ المعاملات والرسوم والأتعاب المرتبطة بإصدار/ إعادة إصدار بطاقة/ بطاقات الخصم المباشر وأي رسوم أخرى تتعلق باستخدام بطاقة الخصم المباشر.

١٠٢ بطاقة الخصم المباشر غير قابلة للتحويل ولا يجوز لحامل بطاقة الخصم المباشر رهن بطاقة الخصم المباشر كضمان لأي غرض كان.

١- ١ لا يجوز لحامل بطاقة الخصم المباشر بأي حال من الأحوال السماح بإستخدام بطاقة الخصم المباشر
و/أو رقم التعريف الشخصي بواسطة أي شخص آخر ويجب عليه في جميع الأوقات التأكد من عدم
الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي إلى أي شخص ومن حفظ بطاقة الخصم المباشر في مكان آمن.

٦-١٣ يجوز للبنك، من وقت إلى آخر، وحسب تقديره، ودون توجيه إشعار مسبق، تغيير المزايا المتاحة ونطاق الخدمات المقدمة من قبل البنك في ما يتعلق ببطاقة الخصم المباشر.

1-8 يقبل حامل بطاقة الخصم الوباشر سجلات البنك الخاصة بكافة وعاملات بطاقة الخصم الوباشر على أنها دليل حاسم وملزم لكافة الأغراض.

1-10 لا يكون البنك مسؤولاً تجاه حامل بطاقة الخصم المباشر أو أي طرف ثالث عن أي إخفاق في وفاء البنك بالتزاماته أو تقديم أي خدمة بما في ذلك عدم قبول بطاقة الخصم المباشر أو في حالة تتجد حامل البطاقة أو أي طرف ثالث لأي خسائر أو أضرار لاي سبب بما في ذلك أي عطل ميكانيكي أو عطل آخر في ما يتعلق بأي جهاز حاسب آلى أو وسائل إتصالات أو أعطال فنية أو غير فنية أخرى.

#### ٣ - إستخدام البطاقة

٣-ا يجوز إستخدام بطاقة الخصم المباشر لإجراء معاملات بطاقة الخصم المباشر:

(أ) حتى حد الإنفاق، و

(ب) ضَمِن فترة الصلاحية المذكورة على وجه بطاقة الخصم المباشر.

٣-١ يكون حامل بطاقة الخصم المباشر مسؤولاً عن التأكد من وجود مبالغ كافية في الحساب أو وجود تسهيلات القرض الحسن المصرح بها قبل الدخول في أي معاملة من معاملات بطاقة الخصم المباشر، بلي سبب من الأسباب، أي من تلك المباشر، بلي سبب من الأسباب، أي من تلك الأرضدة أو التسهيلات المتاحة، يجب على حامل بطاقة الخصم المباشر دفع فوراً إلى البنك، عند طلب البنك ذلك، المبلغ الكامل المتخطي لتلك الأرصدة أو التسهيلات المتاحة. وفي حالة الإخفاق في الإلتزام

بهذا الشرط. يحتفظ البنك بحق إلغاء بطاقة الخصم المباشر و/أو عمل تحويل من أي حساب آخر خاص بحامل بطاقة الخصم المباشر لدى البنك.

٣-٣ في حالة خصم ميلغ من الحساب يتخطى الوبالغ المتاحة أو حد تسهيلات القرض الحسن المصرح بها ولم يتم تحويل مبلغ لتغطية ذلك السحب المتخطي للحدود الآنفة الذكر خلال يوم عمل واحد. يتم إحتساب رسم على الحساب بسعر الرسوم الوطبق بواسطة البنك على عمليات القرض الحسن المصرح بها في ذلك الوقت مع مراعاة الحد الأدنى للرسوم كما هو مقرر بواسطة البنك من وقت إلى آخر.

٣-٤ في حالة عدم وجود مبالغ كافية في الحساب أو حد القرض الحسن مصرح به غير كافٍ لتغطية مبلغ أي طلب لإعتماد معاملة بطاقة الخصم المباشر، يحتفظ البنك، حسب تقديره المطلق، بحق رفض معاملة بطاقة الخصم المباشر.

٣-٥ يكون للبنك، من وقت إلى آخر، حسب تقديره، تحديد أو تغيير آخر موعد لتنفيذ المعاملات يومياً دون إشعار وتعامل أي معاملة تتم بإستخدام بطاقة الخصم المباشر. وتعامل أي معاملة تتم بإستخدام بطاقة الخصم المباشر بعد ذلك الموعد المحدد على أنها معاملة مستحقة بتاريخ يوم العمل الآثار .

٣-١- في حالة فقدان أو إتلاف حامل بطاقة الخصم المباشر لبطاقته أو إذا طلب تجديد أو استبدال بطاقته أو الحصول على بطاقة إضافية. يجوز للبنك، حسب تقديره، إصدار بطاقة أو بطاقات خصم مياشر كما وقد يطلب حامل بطاقة الخصم المباشر.

٧-٣ يتعهد حامل بطاقة الخصم المباشر بالتصرف بحسين نية في جميع الأوقات في ما يتعلق بكافة التعاملات مع بطاقة الخصم المباشر والبنك.

٣- ٨ يحق للبنك، في أي وقت، ودون إشعار، ودون إبداء أي سبب، ودون تحمل أي مسؤولية تجاه حامل بطاقة الخصم المباشر، سحب وتقييد حق حامل بطاقة الخصم المباشر في إستخدام بطاقة الخصم المباشر أو رفض التصريح بأي معاملة بطاقة خصم مباشر.

٣-P يجوز إستخدام, بطاقة الخصم المباشر محليا و/أو دولياً لدى تجار محددين وفي أجهزة محددة. ويجوز أيضاً إستخدام بطاقة الخصم المباشر لتنفيذ سحوبات نقدية أو الاستعلام عن الرصيد أو إيداع النقد/الشيكات أو تحويل الأموال أو أي خدمات أخرى يتيجها البنك من وقت إلى آخر.

٣-١٠ تشكل جميع السحوبات والمعاملات الأخرى المنفذة بإستخدام بطاقة الخصم المباشر خارج دولة الإمارات العربية المتحدة الإمارات العربية المتحدة وينا العربية المتحدة وينا العربية المتحدة وتحويل إلى الدولة التي تم تنفيذ عملية السحب أو المعاملة فيها (بسعر صرف العملة الأجنبية السائد لدى النك).

٣-١١ يكون عدد ومبلغ وعملة السحوبات محدوداً بأي حدود وخاضعا لأي قيود خاصة بالجهاز حسبما نكون مطلوباً طبقاً للقوانين والانظمة المطبقة أو بموجب الأحكام والشروط هذه.

٣-١٧ لا يكون بأي حال من الأحوال من شأن إستخدام بطاقة الخصم المباشر خارج دولة الإمارات العربية المتحدة، (۱) التسبب في معاملة أو اعتبار الحساب بمثابة حساب موجود في أي دولة أخرى يكون للبنك وجود فيها، أو (١) التسبب في نشوء أي مسؤولية أو التزام على أي فرع آخر أو شركة فرعية تابعة أو شركة أم أو شركة مرتبطة بالبنك تقع في تلك الدولة الأخرى.

٣- ١٣ يوافق حامل بطاقة الخصم المباشر على أن حقه في إستخدام بطاقة الخصم المباشر يخضع إلى قوائين وقواعد وأنظمة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي ضوابط أو أنظمة أو لوائح أو حدود لعمليات صرف العملات الأجنبية) مطبقة في دولة الإمارات العربية المتحدة والدولة التي تم إستخدام بطاقة الخصار.

٣-١٤ في حالة إستخدام بطاقة الخصم المباشر في أي جهاز صراف آلي خاص بالبنك أو أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى يكون للبنك إتفاقية معها لإستخدام أجهزة الصراف الآلي الخاصة بذلك البنك أو تلك المؤسسة، يكون مبلغ كل سحب خاضعاً أيضاً إلى حد السحب اليومي المطبق في ما يتعلق بجهاز الصراف الآلي المستخدم.

٣-١٥ يقوم حاول بطاقة الخصم الهباشر بإختيار رقم تعريف شخصي لينم إستخدامه مع بطاقة الخصم الهباشر عند تنفيذ أي عملية سحب نقدى أو أي معاملة بطاقة خصم مباشر أخرى، إن انطبقت.

٣-١٦ لا يجوز لحاول بطاقة الخصم المباشر، بأي حال من الأحوال، الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي إلى أي شخص آخر.

٣-١٧ يعتبر إستخدام بطاقة الخصم الهباشر بواسطة حامل بطاقة الخصم الهباشر بمثابة موافقة من جانب حامل بطاقة الخصم المباشر على دفع الرسوم المترتية على كل سحب نقدي (إن إنطيقت) كما وهي محددة من قبل البنك من وقت إلى آخر.

٣-١٨ لا يجوز إستخدام بطاقة الخصم المباشر لشراء بضائع وخدمات عبر الإنترنت أو عبر الهاتف أو بالبريد أو بأي وسيلة أخرى لا يتم إستخدام بطاقة الخصم المباشر من خلالها فعلياً بوجود حامل بطاقة الخصم المباشر في وقت تنفيذ المعاملة.

٣-١٠ تخضع كل معاولة بطاقة خصم مباشر يتم وحاولة القيام بها أو القيام بها فعلاً باستخدام بطاقة الخصم المباشر إلى تصريح مسبق من البنك. ويحتفظ البنك بحق التصريح أو رفض التصريح بأي معاولة بطاقة خصم مباشر ويأخذ بعين الاعتبار كافة الدفعات السابقة التي تم التصريح بها أو تتفيذها أو الدتفاق على تنفيذها من الحساب سواء كان أم لم يكن قد تم خصم تلك الدفعات فعلياً من الحساب.

٢٠-٣ يجوز للبنك أيضاً رفض أي معاملة بطاقة خصم مباشر إذا ارتأى أن هناك أي إساءة إستخدام لبطاقة الخصم المباشر أو الحساب أو إذا ارتاب البنك في وجود أي إستخدام لبطاقة الخصم المباشر أو تدليس. وكجزء من تصريحه بالمعاملة وإجراءاته الخاصة بمنع الغش والإحتيال، يجوز للبنك إحالة أي طلب تفويض إلى التاجر لطلب المزيد من التفاصيل والبيانات الخاصة ببطاقة الخصم المباشر أو للحصول على المزيد من التحقق من هوية حامل بطاقة الخصم المباشر.

٣-١١ يجوز للبنك في أي وقت، حسب تقديره، ودون إشعار مسبق، ودون إيداء أي أسباب، ودون تحمل أي مسؤولية تجاه حامل بطاقة الخصم المباشر، رفض التصريح بأي معاملات بطاقة الخصم المباشر أو سحب أو تقييد أو تعليق حق حامل بطاقة الخصم المباشر في إستخدام البطاقة أو فرض حدود على كافة أو بعض فئات المعاملات المنفذة بإستخدام بطاقة الخصم المباشر بالرغم، ضمن أشياء أخرى، من وجود مبالغ كافية متاحة في حساب حامل بطاقة الخصم المباشر أو وجود تسهيلات التوانية متاحة في الحساب.

٣-٣ يكون حامل بطاقة الخصم المباشر مسؤولاً عن كافة المعاملات المسجلة في حسابه بصرف النظر عما إذا (١) كان قد تم تنفيذ المعاملات بعلم حامل بطاقة الخصم المباشر أو بتصريح صريح أو ضمني منه، أو (٢) كان من الممكن أن تكون المعاملات ناشئة عن تصرف ينطوي على غش أو إحتيال. ويصرح حامل بطاقة الخصم المباشر بموجب هذه الأحكام والشروط للبنك بخصم من الحساب مبلغ أي سحب نقدى أو تحويل أو معاملة طبقاً لسجلات البنك الخاصة بالمعاملات.

٣-٣٣ يصرح حامل بطاقة الخصم المباشر للبنك بخصم من الحساب مبلغ أي سحب نقدي أو أي معاملة أخرى منفذة بإستخدام بطاقة الخصم المباشر.

٣-١٤ تكون كافة المعاملات والإلتزامات الناشئة عن إستخدام بطاقة الخصم الوباشر في ما يتعلق بأي حساب مشترك ملزمة لكافة أصحاب الحساب بصفة مشتركة ويكون كافة هؤلاء الاشخاص مسؤولين بالتكافل والتضامن عن تلك المعاملات. ولتفادي اللبس، تكون كافة الأحكام والشروط هذه وكافة المعاملات الونفذة بموجبها ملزمة لكافة أصحاب الحساب وكافة الأشخاص المخولين إستخدام بطاقة الخصم الوباشر (بمن فيهم حملة بطاقات الخصم الوباشر الإضافية). ويجب على أصحاب الحساب بصفة مشتركة تعويض البنك (بالتكافل والتضامن) عن أي خسائر وأضرار والتزامات وتكاليف ومصاريف، يتم تكبدها بواسطة البنك أو يعاني منها البنك بسبب أي مخالفة لهذه الأحكام والشروط من قبل أي شخص مفوض بإستخدام بطاقة الخصم المباشر (بمن فيهم حملة بطاقات الخصم المباشر (بمن فيهم للمباشر (بمن فيهم للمباشر (بمن فيهم المباشر الإضافية) في ما يتعلق بالحساب المعني، لا يجوز لحامل بطاقة الخصم المباشر السماح لأى شخص آخر بإستخدام بطاقة الخصم المباشر.

٣-١٥ لا يتحمل البنك، بخصوص البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها بإستخدام بطاقة الخصم المباشر أو أي المباشر، أي مسؤولية ولا يكون ملزماً بأي طريقة من الطرق تجاه حامل بطاقة الخصم المباشر أو أي طرف ثالث (ا) بخصوص أي عيب أو نقص في تلك البضائع أو الخدمات، أو(٢) بخصوص أي مخالفة أو عمل عدم أداء من قبل أي طرف ثالث، أو (٣) أي خسارة أو ضرر أو إصابة بما فيها تلك الناشئة عن أي عطل مكانكي أو عطل آخر في أي من تلك النظائع.

٣-٣ يحق للبنك، إعتبار ما يلي دليلاً كافياً على صحة أي معاملة منفذة بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر بإستخدام بطاقة الخصم المباشر:

(أ) أي سجل معاملة أو قسيمة دفع أو قسيمة إسترداد نقدي أو أي سجل رسوم آخر يحمل أي معلومات مطبوعة أو أي إعادة إنتاج لأي معلومات مطبوعة على بطاقة خصم مباشر ومعبأ حسب الأصول، أو

(ب) سجل البنك لأي معاملات منفذة بإستخدام بطاقة خصم مباشر، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي سجل محتفظ به في أي وسيط يتعلق بمعاملات منفذة عبر أوامر بريدية أو أوامر صادرة عبر الهاتف أو الإنترنت.

٣-٧٦ إذا ثبت في أي وقت لاحق أن أي معاملة محل نزاع بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر قد ثم تنفيذها بواسطة حامل البطاقة. يحتفظ البنك بحق استرداد، اعتباراً من تاريخ تنفيذ المعاملة. مبلغ المعاملة بالإضافة إلى الرسوم أو الفوائد أو الأتعاب المطبقة بواسطة البنك وأي أتعاب ومصاريف إضافية متكبدة بواسطة البنك لتحرى والتحقيق في تلك المعاملة.

٣-٢٨ لا يقوم البنك بإضافة أي مبلغ مسترد في الحساب إلا عند إستلام إشعار دائن بالمبلغ من الطرف الثالث (التاجر أو المؤسسة الأخرى).

٣-٣-٩ في حالة نشوع أي نزاع بين حامل بطاقة الخصم المباشر وأي تاجر أو طرف ثالث يكون مصرفاً أو مؤسسة مالية أو أي شخص آخر. لا تتأثر مسؤولية حامل بطاقة الخصم المباشر تجاه البنك بأي طريقة من الطرق بسبب ذلك النزاع أو بسبب أي مطالبة متقابلة أو حق مقاصة قد يكون لحامل بطاقة الخصم المباشر ضد ذلك التاجر أو البنك أو المؤسسة المالية أو الشخص.

#### ٤ - إيداع النقد/ الشيكات والسندات الأخرى

1-1 يجوز إيداع النقد و/أو الشيكات و/أو السندات الأخرى بإستخدام بطاقة الخصم المباشر فقط في بعض أجهزة الصراف الآلي وأجهزة الخدمة الذاتية المعينة والمحددة الواقعة داخل دولة الإمارات العربية المتحدة. ولا يتم إضافة أي مبالغ نقدية و/أو شيكات و/أو سندات أخرى إلى أي حساب إلا بعد التحقق بواسطة البنك. ويعتبر مبلغ الإيداع الذي تم التحقق منه بواسطة البنك هو المبلغ الصديح للإيداع. ولا يمثل السجل الصادر بواسطة أي جهاز إلا ما يدعي حامل بطاقة الخصم المباشر أنه قام بإيداعه. ويتم إرسال الشيكات المودعة للتحصل ولا تناح المبالغ إلا بعد تحصيل الشيكات طبقاً للأحكام والشروط الواردة في ما يلي وطبقاً لسياسات وإجراءات البنك الأخرى.

3-1 عند إختيار حامل بطاقة الخصم المباشر إستخدام تسهيلات تحويل الأموال أو دفع الفواتير عبر أجهزة الصراف الآتي أو أجهزة الخدمة الذاتية، يكون حامل بطاقة الخصم المباشر هو المسؤول وحده أجهزة الصراف الآتي أو أجهزة الخاتية، يكون حامل بطاقة الخصم المباشر هو المسؤول المرجعية عن تحديد الحساب الصحيح الذي يتعين تحويل المبالغ المعنية إليه والمحول إليه/الأرقام الصحيحة المتعلقة بذلك التحويل على النموذج المعد والمقدم إلى حامل بطاقة الخصم المباشر، ويكون حامل البطاقة مسؤولاً أيضاً عن إبلاغ البنك بأي تغييرات قد تطرأ مستقبلاً على المحول إليه/الأرقام المدعية

٣-٤ عند إستخدام حامل بطاقة الخصم الهياشر لجهاز صراف آلي أو أي جهاز خدمة ذاتية آخر لتحويل الأموال من حساب إلى حساب آخر محدد مسبقاً لدى البنك، يتحمل حامل بطاقة الخصم الهياشر وحده المسؤولية عن إختيار المفتاح الصحيح للإشارة إلى الحساب الذي يرغب في تحويل الأموال إليه. ولا يتحمل البنك أي مسؤولية عن الأخطاء التي يرتكبها حامل بطاقة الخصم الهياشر أثناء الضغط على المفاتيد.

٤-٤ لا يكون البنك طرفاً في الإستفسارات أو الزاعات الناشئة بخصوص زيادة أو عدم كفاية أو تأخير أو عدم ضحة أي دفعات في الحساب أو أي نزاعات، من أي طبيعة مهما كانت، قد تنشأ بين حامل بطاقة الخصم المباشر والشخص المحدد لإستلام الدفعة. ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار قد تنشأ بصفة مباشرة أو غير مباشرة عن إستخدام تسهيلات تحويل الأموال.

# ٥ - الأتعاب والرسوم

٥-ا يخضع إستخدام بطاقة الخصم المياشر إلى جدول الأتعاب والرسوم الخاص بالبنك المعلن من وقت إلى آخر. ويمكن البطلاع على تفاصيل هذه الأتعاب والرسوم على الموقع الإلكتروني www.adcbislamic. إلى آخر. ويمكن الحصول على جدول الأتعاب والرسوم عند الطلب، علماً بأن جدول الأتعاب والرسوم معروض موروض في كل فرع من فروع البتك ويمكن أيضاً الحصول على نسخ منه عن طريق الإنصال بمركز الإتصال الخاص بالبنك.

6-0 يحق للبنك، حسب تقديره المطلق، تغيير معدل أو طريقة إحتساب الأتعاب ورسوم المناولة. والرسوم الإضافية أو رسوم أو أتعاب الخدمات.

٣-٥ تكون كافة الرسوم المفروضة على حامل بطاقة الخصم المباشر بعملة الحساب.

8-3 يجب على حامل بطاقة الخصم الهباشر دفع إلى البنك رسم الهناولة المحدد من قبل البنك فوراً عند تقديم حامل بطاقة الخصم الهباشر إلى البنك طلب بإصدار بطاقة خصم مباشر بديلة. وتكون الرسوم الإضافية المحددة من قبل البنك مستحقة الدفع بواسطة حامل بطاقة الخصم الهباشر إلى البنك فوراً عند تقديم حامل بطاقة الخصم الهباشر إلى البنك طلب لموافاته بنسخ من قسائم المبيعات/ قسائم السحب النقدى وأي خدمات أخرى قد يقدمها البنك من وقت إلى آخر.

0-0 يتم تحويل أي معاملة بطاقة خصم مباشر ونفذة بأي عملة بخلاف درهم الإوارات إلى عملة درهم الإوارات إلى عملة درهم الإوارات بسعر الصرف السائد لدى البنك لتلك العملة الأجنبية. ويجوز للبنك، حسب تقديره، احتساب رسوم إدارية ورسوم أخرى بالمعدل السائد على كافة المعاملات الونفذة بعملات أجنبية. ويجب على حامل بطاقة الخصم المباشر رد إلى البنك كافة التكاليف والمصاريف الوتكيدة بواسطة البنك نتيجة تلك المعاملات.

0-1 يتم فرض رسوم إدارية على كافة معاملات بطاقات الخصم المباشر المنفذة بواسطة بطاقة خصم مباشر في أجهزة الصراف الآلي غير المملوكة للبنك سواء داخل أو خارج دولة الإمارات العربية المتحدة طبقاً لتعرفة البنك لتلك المعاملات.

#### ٦ - بطاقة الخصم المباشير الاضافية

 ١-١ يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، إصدار بطاقة خصم وباشر إضافية إلى أي شخص يحدده حامل بطاقة الخصم المباشر وبوافق عليه النك.

٢-١ تنطبق هذه الأحكام, والشروط أيضاً على حامل بطاقة الخصم المباشر الإضافية. ويكون كل حامل بطاقة خصم مباشر إضافي مسؤولاً بالتكافل والتضامن مع حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي عن كافة التكاليف وجميع البضائع والخدمات والسحوبات النقدية والمعاملات المصرفية الأخرى المنفذة من خلال إستخدام بطاقة الخصم المباشر بما في ذلك بطاقة الخصم المباشر الإضافية.

٣-٦ لا تسمح بطاقة الخصم المباشر الرئيسية وبطاقة الخصم المباشر الإضافية بتخطي مجموع الرسوم المتكندة مِن خلال كل مِن تلك الطاقات للحد العام للإنفاق المحدد للحساب.

F-3 تعتمد صلاحية وسريان بطاقة الخصم المباشر الإضافية على صلاحية وسريان بطاقة الخصم المباشر الصادرة إلى حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي. ولا يكون من شأن إلغاء بطاقة الخصم المباشر الإضافية أو إنهاء التفاقية حامل بطاقة الخصم المباشر الإضافية مع البنك، لأي سبب كان، إلغاء بطاقة الخصم المباشر الرئيسي أو إنهاء إتفاقية حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي أو إنهاء إتفاقية حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي مع النك.

۵- ك لا تتأثر تعهدات والتزامات ومسؤوليات حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي وحامل بطاقة الخصم المباشر الإضافي تجاه البنك ولا تتأثر حقوق البنك المنصوص عليها في هذه الأحكام والشروط بأي طريقة من الطرق، بأي نزاع قد ينشأ بين حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي وحامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسي وحامل بطاقة الخصم المباشر الإضاف.

1-1 يجب على حامل بطاقة الخصم المباشر الرئيسية تعويض البنك عن أي خسائر وأضرار وإلتزامات وتكاليف ومصاريف، قانونية كانت أم خلافه، يتخبدها البنك بسبب أي فقدان لحامل بطاقة الخصم المباشر الإضافية لأهليته القانونية أو إصابته بأي عجز أو بسبب أي مخالفة لهذه الأحكام والشروط من جانب حامل بطاقة الخصم المباشر الإضافية.

#### ٧ - فقدان الطاقة و/أو رقم التعريف الشخصي

V-I في حالة فقدان أو سرقة بطاقة الخصم المباشر أو إذا تم الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي الى أي طرف آخر، يجب على حامل بطاقة الخصم المباشر إبلاغ البنك فوراً بتلك الخسارة أو السرقة أو المرقة أو الإفصاح مع ذكر كافة تفاصيل أي من تلك الوقائع. وفي حالة الضرورة. إبلاغ الشرطة في البلد الذي وقعت فيه الخسارة أو السرقة أو الإفصاح، يكون حامل بطاقة الخصم المباشر مسؤولاً عن كافة المعاملات المزعوم تنفيذها بإستخدام بطاقة الخصم المباشر

٢-٧ يجوز للبنك، حسب تقديره المطلق، إصدار بطاقة بديلة لأي بطاقة خصم مباشر يتم فقدها أو سرقتما أو إصدار رقم تعريف شخصي جديد طبقاً لتلك الأحكام والشروط أو طبقاً لتلك الأحكام والشروط الأخرى التي يراها البنك مناسبة.

٣-٧ في حالة إسترداد حامل بطاقة الخصم الهياشر لبطاقة الخصم الهياشر المفقودة أو الهسروقة. يجب عليه إعادة تلك البطاقة المستعادة فوراً بعد توزيقها إلى نصفين إلى البنك دون إستخدامها. ويجب على حامل بطاقة الخصم الهياشر عدم إستخدام رقم التعريف الشخصي بعد الإفصاح عنه إلى أي طرف.

#### ۸ - الانهاع

٨-ا يجوز للبنك، حسب تقديره، إنهاع صلاحية بطاقة الخصم الوباشر بموجب توجيه إشعار خطي وسبق إلى حامل بطاقة الخصم الوباشر، وعند ذلك الإنهاء، يجب على حامل بطاقة الخصم الوباشر التوقف فوراً عن إستخدام بطاقة/بطاقات الخصم الوباشر المعنية بأي طريقة كانت. وإعادة بطاقة/بطاقات الخصم الوباشر إلى البنك بعد توزيقها إلى نصفين. وتصبح عندئذ كافة الأتعاب والرسوم الونطبقة مستحقة وقابلة لادفع فوراً إلى البنك. وتستمر كافة التعهدات والواجبات والإلتزامات الخاصة بحامل بطاقة الخصم الوباشر الوذكورة في هذه الأحكام والشروط في السريان والإنطباق بالرغم من إنهاء صلاحية بطاقة الخصم الوباشر.

٢-٨ يتم تعليق أو إنهاع إستخدام بطاقة الخصم المباشر فوراً عند تعليق إو إنهاع الحساب أو التسهيلات الإئتوانية المتاحة إلى حامل بطاقة الخصم المباشر على بطاقة الخصم المباشر.

٣-٨ يجوز لحامل بطاقة الخصم المباشر، في أي وقت، إيلاغ البنك بنيته إقفال الحساب وإنهاء إستخدام كافة بطاقات الخصم المباشر بموجب توجيه إشعار خطي بذلك إلى البنك، وإعادة جميع بطاقات الخصم المباشر بعد تمزيقها إلى نصفين إلى البنك. ولا يتم إقفال الحساب إلا بعد إستلام البنك لكافة بطاقات الخصم المباشر ممزقة إلى نصفين وتسديد جميع الرسوم والإلتزامات المترصدة في الحساب بالكامل.

#### ٩- الإخلاع من المسؤولية

P-I يوافق حامل بطاقة الخصم المياشر على ويتعهد بتعويض وحواية البنك عن ومن أي خسائر وأظرار وإلازامات ومسؤوليات ومصاريف، قانونية كانت أم خلافه. قد يتكبدها البنك بموجب هذه الأحكام والشروط بما في ذلك على سببل المثال لا الحصر (أ) أي مخالفة لهذه الأحكام والشروط من جانب حامل بطاقة الخصم المياشر، أو (ب) إنفاذ حقوق البنك المنصوص عليها في هذه الوثيقة. ويجوز خصم كافة التكاليف والمصاريف بما فيها أتعاب المحاماة المتكبدة بواسطة البنك لإنفاذ والسعي لإنفاذ هذه الأحكام والشروط أو خلافه من أي حساب/حسابات خاصة بحامل بطاقة الخصم المباشر لدى اللغت. وبحب دفعها بواسطة حامل بطاقة الخصم المباشر لدى

P-1 لا يكون البنك مسؤولاً عن أي إلتزام أو خسارة أو أضرار مهما كانت يعاني منها أو تلحق بحامل بطاقة الخصم المباشر نتيجة (أ) رفض البنك أو التاجر أو أي بنك آخر أو مؤسسة مالية أو أي جهاز صراف أي أو أي طرف آخر السماح بتنفيذ أي معاملة بطاقة خصم مباشر أو رفض قبول بطاقة الخصم المباشر أو رقم بطاقة الخصم المباشر أو رقم التعريف الشخصي أو رقم منح أو توفير سحوبات نقدية. أو (ب) أي عيب أو نقص في البضائع أو الخدمات المقدمة إلى حامل بطاقة الخصم المباشر بواسطة أي تاجر أي عيب أو نقص في البضائع أو الخدمات المقدمة إلى حامل بطاقة الخصم المباشر بواسطة أي تاجر أي جهاز أو توقف أنقطاع أنظمة الإتصالات أو شبكات الدفع الخاصة بالبنك أو أي شبكات دفع محلية أدولية أو (د) إنفاذ حقوق البنك بالطريقة المنصوص عليها في الأحكام والشروط هذه. أو (هـ) أي ضرر قد يلحق بالسمعة الانتوانية لحامل بطاقة الخصم المباشر أو سمعته الشخصية بخصوص أو أي ما يتعلق باستعادة حيازة بطاقة الخصم المباشر، أو (و) أي إفادة خاطئة أو إساعة تقديم أو خطأ أو أي ما يتعلق باستعادة حيازة بطاقة الخصم المباشر، أو (و) أي بعاملت قد يتم تنفيذها نتيجة لأي تصرف أعفال في أي بيانات مفصح عنها بولسطة البنك، أو (ز) أي معاملات قد يتم تنفيذها نتيجة لأي تصرف احتيالي مرتكباً بواسطة أحد موظفي البنك)، و/أو (و) أي تزاع قد ينشأ بين حامل البطاقة وأى تاجر أو بؤنك آخر أو مؤسسة مالية أخرى أو أي شخص آخر.

# ٠١- الإشعارات

بالإضافة إلى أي متطلبات أخرى خاصة بالإشهارات واردة في أي مكان آخر في هذه الوثيقة:

-١-١ في حالة معّادرة حامل بطاقة الخصم المباشر دولة الإمارات العربية المتحدة للإقامة في أي مكان أخر. يجب إعادة بطاقة الخصم المباشر بما في ذلك بطاقة/بطاقات الخصم المباشر الإضافية إلى البنك

قبل أربعة عشر (١٤) يوماً من مغادرة حامل بطاقة الخصم المباشر لدولة الإمارات العربية المتحدة. ويعتبر إستخدام بطاقة الخصم المباشر بما في ذلك بطاقة/بطاقات الخصم المباشر الإضافية قد إنهي. وعند ذلك الإنهاء، لا يكون الرسم السنوى قابلاً للإسترداد.

-٢-١ تعتبر كافة المراسلات المنفذة بموجب الأحكام والشروط هذه والمرسلة إلى حامل بطاقة الخصم المباشر الرئسية أو حامل بطاقة الخصم المياشر الإضافية مراسلات مرسلة إلى كليهما.

#### اا- المتطلبات المستندية

اا-ا يتعهد حاول بطاقة الخصم الوباشر بموافاة البنك بأسرع وقت ومكن عند الطلب بكافة
المستندات، بما فيها مستندات التأسيس ورخص الأعمال والتصاريح التي قد يطلبها البنك في ما
سُعلق بإصدار بطاقة الخصم المباشر.

#### ١٢- القانون المطبق وتسوية النزاعات

١-١ يخضع إصدار وإستخدام بطاقة الخصم المباشر والأحكام والشروط هذه إلى قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة.

٦-١٢ يتم إحالة أي نزاع أو خلاف قد ينشأ بين البنك وحامل بطاقة الخصم المباشر بخصوص بطاقة الخصم المباشر والحساب وأي مبالغ مترصدة في الحساب أو الأحكام والشروط هذه التسوية بواسطة المحاكم المدنية بدولة الإمارات العربية المتحدة.

# القسم (ح)

خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك من بنك أبوظبي التجاري

تخضع خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك من بنك أبوظبي التجاري للأحكام والشروط الأنجى التياري للأحكام والشروط التالية الواردة في القسم (ج) ("الأحكام والشروط"). تستمر الأحكام والشروط الأخرى التي تحكم الحساب/الحسابات لدى البنك في الإنطباق بإستثناء في حالة وجود أي تعارض بين تلك الأحكام والشروط الأخرى والأحكام والشروط هذه، وفي هذه الحالة، تخضع الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك إلى الأحكام والشروط هذه، بمجرد التسجيل في خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك وإستخدام تلك الخدمات، يقر ويقبل صاحب الحساب بهذه الأحكام والشروط وأي أحكام وشروط تكميلية قد تكون مطبقة لدى البنك من وقت إلى آخر والأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات لدى بنك أبوظبي التجاري.

#### ا - التعارف

التعابير الواردة بخط أسود داكن المستخدمة في هذا القسم وغير المعرفة في القسم (ج) هذا، يكون لها المعاني المحددة لها في الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحساب.

أينما ظهرت في هذه الأحكام والشروط، يكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المحددة مقابل كل منها، ما لم يتطلب سيبق النص خلاف ذلك:

"الإشعارات": يعني هذا التعبير، الرسائل المرتبطة بحسابات العميل المسبقة التحديد والمسبقة الربط إستجابة للتبيهات المرسلة بواسطة رسائل نصية قصيرة.

"الفرع" يعني هذا التعبير، فرع بنك أبوظبي التجاري المحتفظ لديه بحساب خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك.

"مزود الخدمة" يعني هذا التعبير، مزود خدمة الهاتف المتحرك المتعاقد معه البنك لتوفير خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك.

"الطلبات" يعني هذا التعبير، أي طلب من جانب صاحب الحساب للحصول على معلومات تتعلق بأي معاملات في حساب خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك أو بخصوص تنفيذ تلك المعاملات ورد بنك أبوظبى التجارى عليها.

"الرسائل النصية القصيرة" يعني هذا التعبير، خدمة الرسائل النصية القصيرة المرسلة عبر الهاتف المتحرك أو البريد الالكتروني أو الفاكس أو أي وسيلة أخرى من وسائل الإتصالات.

"حساب المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك" يعني هذا التعبير، أي حساب يتم إستخدام خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك يخصوصه.

"خُدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك" يعني هذا التعبير، خدمات الإشعارات وخدمات الطلبات وأي خدمات إضافية أخرى قد يقدمها البنك إلى صاحب الحساب من وقت إلى آخر بإستخدام الرسائل النصبة القصيرة.

"التنبيهات" يعني هذا التعبير، التنبيهات المعدة حسب طلب صاحب الحساب التي يقوم صاحب الحساب التي يقوم صاحب الحساب بتحديدها أو إبلاغ البنك بها بخصوص وقائع أو معاملات معينة تتعلق بحساب المعاملات المصرفية عبر الهائف المتحرك بغرض تمكين البنك من إرسال الإشعارات ذات الصلة إلى صاحب الحساب ورسائل الإشعارات العامة (مثل التهائي بالميلاد أو إشعارات طرح الخدمات الجديدة) يتم إرسالها بواسطة البنك من وقت إلى آخر.

#### قــولد رومأ - ٦

٢-١ يدرك صاحب الحسباب أن خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك تتكون من خدمات الإشعارات وخدمات الطلبات.

7-1 يقوم البنك بموجب خدمات الإشعارات بإرسال إلى صاحب الحساب رسائل إشعارات خاصة في ما يتعلق بالوقائع/المعاملات المرتبطة بحساب/حسابات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك الخاصة بصاحب الحساب لدى البنك. ويدرك صاحب الحساب أنه يجوز للبنك، من وقت إلى آخر، إرسال إلى صاحب الحساب أو منتجات البنك.

ويوافق صاحب الحساب على إستلام تلك الإشعارات. ويجوز لصاحب الحساب أن يطلب من البنك عدم إرسال إشعارات غير مرتبطة بحساب/ حسابات صاحب الحساب.

1-٣ يمكن لصاحب الحساب، يموجب خدمات الطلبات، إرسال طلب من خلال رسالة نصية قصيرة إلى رقم الهاتف الذي يوافي البنك صاحب الحساب به لطلب وعلومات تتعلق بحساب/ حسابات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك الخاصة بصاحب الحساب أو تنفيذ معاملات تتعلق بدفع فواثير المرافق أو إجراء تحويلات مالية داخلية وخارجية من أو إلى أي حساب، ودفع فواثير بطاقات الانتمان وتفعيل البطاقات وطلب دفاتر الشيكات وإضافة رصيد في و/أو تجديد حساب "واصل" وبرامج مماثلة أخرى، وتلك المعاملات الأخرى التي يجوز للبنك استحداثما من وقت إلى آخر. وعند تنفيذ المعاملات الأخرى التي يجوز للبنك استحداثما من وقت إلى آخر. وعند تنفيذ المعاملات الأخرى التي مصاحب الحساب لتأكيد التنفيذ.

1-3 للاستفادة من خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك، يجب على صاحب الحساب التسجيل في خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك لدى أي فرع من فروع البنك أو من خلال خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت أو من خلال مركز الخدمات المصرفية الهاتفية لدى بنك أبوظبي التجاري، أو عن طريق إرسال رسالة نصية قصيرة إلى رقم الهاتف الذي يوافي البنك صاحب الحساب به. ويدرك صاحب الحساب أن ذلك التسجيل في خدمة المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك يعتبر موافقة من جانب صاحب الحساب على هذه الأحكام والشروط. ويحتفظ البنك بحق قبول أو رفض تسجيل طلب صاحب الحساب حون إيداء أي أسباب.

1-0 لا يتحمل بنك أبوظبي التجاري أي مسؤولية عن إخفاق صاحب الحساب في إستلام أي إشعار أو عن الإخفاق في تنفيذ أي طلب في حالة إخفاق صاحب الحساب في تزويد البنك بمعلومات محدثة. ويوافق صاحب الحساب على تقديم أي معلومات إضافية يطلبها البنك من وقت إلى آخر، لأغراض إتاحة خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف الهتدرك لصاحب الحساب.

#### ۳ - التوافرية

٣-ا تكون خدمات المعاملات الوصرفية عبر الهاتف المتحرك متاحة لصاحب الحساب بناء على طلب
صاحب الحساب.

٣-٢ يتم إرسال الإشعارات والطلبات إلى صاحب الحساب فقط إذا كان صاحب الحساب داخل منطقة التغطية الخاصة بمزود الخدمة أو داخل مناطق تشكل حزعً من شبكة التحوال الخاصة بمزود الخدمة.

٣-٣ يجوز للبنك، إن كان ذلك وجديا، تمديد خدمات المعاملات المصرفية عبر الرسائل النصية القصيرة لتشمل مزودي خدمات آخرين كما وقد يعلن البنك عن ذلك من وقت إلى آخر.

#### ع - الإجراءات

E-I لإستلام الإشعارات، يحتاج صاحب الحساب إلى موافاة البنك بمجموعة من التنبيهات إما: (ا) على الموقع الالكثروني لبنك أبوظبي التجاري من خلال خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، أو (٢) من خلال مركز الخدمات المصرفية عبر الهاتف الخاص بالبنك، أو (٣) عن طريق تعليمات خصلة.

3-7 يكون صاحب الحساب مسـؤولاً عن التعرف بنفسه على الإجراءات الخاصة بإسـتخدام الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك، ولا يتحمل بنك أبوظبي التجاري أي مسـؤولية عن أي خطأ من جانب طاحب الحساب في تحديد التنبيهات.

3- التحديد التبييهات عبر الموقع الالكتروني للبنك، يجوز مطالبة صاحب الحساب بإستخدام خدوة ADCB@active لمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، وفي هذه الحالة تنطبق الأحكام والشروط الخاصة ADCB@active للخدوة. ولتحديد التبييهات من خلال مركز خدوة المعاملات المصرفية عبر الهاتف الخاص بالبنك، يكون صاحب الحساب مطالباً بإستخدام رقم تعريفه الشخصي (كما هو معرف في القسم (هـ)، وفي هذه الحالة تنطبق أحكام وشروط الخدمات المصرفية الهاتفية الخاصة بالبنك على ذلك الإستخدام. ويجب قراءة الأحكام والشروط المتعلقة بخدوة ADCB@active للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت وخدوة المعاملات المصرفية عبر الإنترنت وخدوة المعاملات المصرفية الهاتفية لدى بنك أبوظبي التجاري بصفة مشتركة مع وبالإضافة إلى هذه الاحتمام والشروط. ولتحديد التبيهات من خلال تعليمات خطية، يجب على صاحب الحساب تعبئة إلى ستمارة الطلب المخصصة لذلك، وتوقيع هذه الدستمارة وتسليمها بالفاكس/شركة تسليم البريد إلى بنك أبوظبي التجاري بغرض تمكين البنك من تحديد الإشعارات التي يتعين توجيهها إلى صاحب الحساب بعد التحقق من ذلك الطلب.

3-3 يقر صاحب الحساب بأنه يجوز للبنك في أي مرحلة لاحقة إرسال إشعارات وطلبات عبر وسائط إتصالات إضافية. ومبدئياً. يتم إرسال الإشعارات والطلبات عبر البريد الإلكتروني و/أو من خلال رسائل نصية قصيرة إلى رقم الهاتف المتحرك الخاص بصاحب الحساب. ويجوز للبنك، من وقت إلى آخر، تغيير خصائص أي تنبيه أو إشعار أو طلب. ويكون صاحب الحساب مسؤولاً عن تحديث معلوماته في ما يتعلق بتوافرية التنبيهات أو الإشعارات أو الطلبات التي يتم إلاغه بها بواسطة البنك من خلال موقعه الالكتروني. ويجوز لصاحب الحساب، من وقت إلى آخر، تغيير التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات الله المتعالدة على المتالية المناطقة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات الله عليه التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات الله عليه الله عليه الله عليه التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات أو الإضافة الى التنبيهات التنبيهات أو الأربية الله عليه الله عليه المناطقة ال

3-0 يقبل صاحب الحساب بأن جميع المعلومات/التعليمات/التنبيهات/الطلبات سـوف يتم إرسالها و/أو تخزينها في مواقع مختلفة ويتم الوصول إليها بواسـطة موظفي البنك (وشـركاته المرتبطة) داخل أو خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.

#### ٥ - الحسابات الوشتركة

 ٥-ا بالنسبة الحسابات المشتركة، تكون خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك متاحة فقط المفوض بالتوقيع الرئيسي أو الظاهر أسمه أولاً في سجلات البنك.

#### ٦ - تحديد التنبيهات وإستلام الإشعارات وإرسال الطلبات وإستلام المعلومات

١-١ لا يقر البنك بإستلام أي تنبيهات مرسلة بواسطة صاحب الحساب كما لا يتحمل البنك أي مسؤولية بخصوص التحقق من صحة أي تنبيهات و/أو طلبات أو رقم الهاتف المتحرك الخاص بصاحب الحساب. ويبذل بنك أبوظبي التجاري جهده لتنفيذ التنبيهات و/أو الطلبات على أساس بذل أفضل المجهودات وبأسرع وقت ممكن بصورة عملية.

٢-٦ يجوز لبنك أبوظبي التجاري، حسب تقديره، عدم تنفيذ أي تنبيهات و/أو طلبات إذا كان لدى البنك سبب يدعوه للاعتقاد، حسب تقديره المطلق، أن التبيهات و/أو الطلبات غير حقيقية أو غير مناسبة بأي طريقة أخرى أو غير واضحة أو مثيرة للشلك أو لا يمكن تنفيذها. وفي هذه الحالة، لا يكون البنك مرزماً بإبلاغ صاحب الحساب بقراره.

٣-١ يكون صاحب الحساب مسؤولاً عن إبلاغ البنك بأي تغييرات في رقم هاتفه أو عنوان بريده الإلكتروني أو بيانات حساب المعاملات المصرفية الهاتفية الخاص بصاحب الحساب ولا يكون البنك مسؤولاً عن إستلام أو إخفاق صاحب الحساب في إستلام أي إشعارات أو طلبات على رقم الهاتف المتحرك الخاص بصاحب الحساب أو عنوان بريده الإلكتروني المسجل لدى البنك.

F-3 يقر صاحب الحساب بأنه يتعين عليه ترك هاتفه المتحرك في وضعية "التشغيل" حتى يمكن له إستلام الإشعارات والطلبات، وفي حالة ترك صاحب الحساب لهاتفه المتحرك في وضعية "الإغلاق" للمدة ثماني وأربعين (۴۸) ساعة متصلة من وقت تسليم أي رسالة بإشعار أو طلب بواسطة البنك، قد لا يتم إستلام تلك الرسالة المعينة بواسطة صاحب الحساب.

0-1 يقوم البنك بتنفيذ إجراءات التنبيهات والطلبات عند إستلام البنك لها. ويقر صاحب الحساب بأنه سيكون هناك فترة زونية معينة بين تنفيذ بنك أبوظبي التجاري لإجراءات التنبيهات والطلبات وإرسال الإشعارات والمعلومات المطلوبة وتأكيد تنفيذ الطلب.

1-1 يقر صاحب الحساب بأن خدمات المعاملات المصرفية الهاتفية تعتمد على البنية التحتية وإمكانيات التوصيل والخدمات المقدمة من قبل مزود الخدمة ومزودي الخدمات الاخرين المعينين من قبل البنك وصاحب الحساب. ويقبل صاحب الحساب أن دقة وجهوزية الإشعارات والمعلومات وإستلامها في مواعيدها وإستلامها أي دقيق الطبات المرسلة بواسطة البنك يعتمد على عوامل تؤثر على مزود الخدمة ومزودي الخدمات الاخرين. ولا يتحمل البنك أي مسؤولية عن عدم تسليم أو تأخير تسليم الإشعارات و/أو المعلومات و/أو المعلومات و/أو المعلومات و/أو المعلومات و/أو المعلومات و/أو البخفاق في تنفيذ الطباب البنك عاصب الحساب. ولا يتحمل البنك أي مسؤولية عن عدم إستلام الإشعارات وبأو المعلومات و/أو الإخفاق في تنفيذ الطباب بسبب عيوب فنية يعاني منها الهاتف الخاص بصاحب الحساب أو أي أخرار أو خسائر يتكيدها صاحب الحساب عيوب فنية يعاني منها الهاتف الخاص بصاحب الحساب أو أي أخرار أو خسائر يتكيدها صاحب الحساب و/أو المعلومات و/أو تأكيد تنفيذ الطبات المصرفية الهاتفية (بما في ذلك الإعتماد على الإشعارات و/أو المعلومات و/أو تأكيد تنفيذ الطبات) لأسباب لا تعود بصفة مباشرة إلى البنك. ولا يتحمل البنك أي مسؤولية بأي طريقة كانت نجاه صاحب الحساب في ما يتعلق بإستخدام خدمات المعاملات المصرفية مي الباقت المترافية المقترات المعاملات المصرفية الطبات المتساب في ما يتعلق بإستخدام خدمات المعاملات المصرفية المترافية المتحرك.

-V-1 يقبل صاحب الحساب أن كل من الإشعارات و/أو المعلومات و/أو تأكيدات تنفيذ الطبات قد تحتوي على معلومات نتعلق بصاحب الحساب. ويصرح صاحب الحساب للبنك بإرسال نلك المعلومات المتعلقة بالحساب. ويقر صاحب الحساب بأن تلك الإشعارات و/أو المعلومات و/أو تأكيدات تنفيذ الطبات المرسلة إليه تحتوي على معلومات سرية. وفي حالة إرسال تلك المعلومات السرية إلى أي شخص آخر دون أي خطأ من جانب البنك، لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن ذلك الإفصاح.

# ٧- سحب أو إنهاء الخدمة

يجوز لبنك أبوظبي التجاري، حسب تقديره، ودون أي إشعار مسبق، إيقاف خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك يصفة مؤقتة أو إنهاء تلك الخدمات نهائياً.

#### ۸- الرسوم

يقدم بنك أبوظبي التجاري في الوقت الحالي خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتدرك مجاناً. ويحتفظ البنك بحق فرض رسوم على صاحب الحساب مقابل إستخدام خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك، وسوف يقوم البنك مستقبلا بفرض تلك الرسوم مقابل إستخدام خدمة الخدمات المصرفية عبر الهاتف المتحرك بواسطة صاحب الحساب. وسيقوم البنك بإبلاغ صاحب الحساب بتلك الرسوم كما وعندما تصبح منطبقة. ويكون صاحب الحساب مسؤولاً عن دفع قيمة وقت الإرسال أو أي رسوم أخرى قد يتم فرضها بواسطة مزود الخدمة في ما يتعلق بإرسال الطلبات وأو إستلام الإشعارات أو المعلومات أو تأكيد تنفيذ الطلبات طبقاً للأحكام والشروط الخاصة بمزود الخدمة.

#### ٩ - إخلاء المسؤولية

 ٩-ا يتحمل صاحب الحساب وحده المسؤولية عن حماية رقم تعريفه الشخصي و/أو رقم هاتفه المتحرك و/أو عنوان بريده الإلكتروني.

P-1 لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن: (أ) أي إستخدام غير مصرح به لرقم تعريف صاحب الحساب أو رقم هاتفه المتحرك أو عنوان بريده الإلكتروني لإجراء أي معاملات غير مشروعة أو إصدار أي تعليمات/ رقم هاتفه المتحرك أو عنوان بريده الإلكتروني لإجراء أي معاملات غير مشروعة أو إصدار أي تعليمات/ تنبيهات/ طلبات مسترمة بواسطة البنك، و(ج) أي أخطاء أو تقصير أو تأخير أو عدم قدرة من جانب البنك للتصرف بناءً على كافة أو أي من التعليمات/ التنبيهات، و(د) أي فقدان لأي معلومات/ تعليمات/ إشعارات/طلبات أثناء الإرسال، و (هـ) أي وصول غير مصرح به من قبل أي شخص آخر إلى أي معلومات/تعليمات/تعليمات/تعليمات/ شعارات/طلبات أو أي مخالفة للسرية.

P-M لا يكون البنك معنياً بأي نزاع قد ينشأ بين صاحب الحساب ومزود الخدمة أو أي طرف ثالث، ولا يقدم البنك أي تعهد أو ضمان بخصوص جودة الخدمة المقدمة من قبل مزود الخدمة أو أي طرف ثالث ولا يقدم أي ضمان بخصوص تسليم محتويات كل إشعار أو أي معلومات أخرى بدقة وفي الموعد المحدد لها.

#### ١٠- المسؤولية والتعويض

لا يجوز لصاحب الحساب التدخل في خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك أو إساءة المتخدام غير صحيح استخدام تلا وسنجة كانت. وفي حالة نشوء أي أضرار بسبب أي إستخدام غير صحيح أو غير مشروع لتلك الخدمات من قبل صاحب الحساب، يكون صاحب الحساب مسؤولاً عن أي أضرار قد تلحق بالبنك. وفي حالة إبلاغ صاحب الحساب للبنك برغبته في الإنسحاب من خدمات المعاملات المصرفية عبر الهاتف المتحرك، يظل صاحب الحساب مسؤولاً عن كافة التنبيهات والإشعارات والصاطة والمعاملات المعاملات المعاملات المعاملات المتحرك بواسطة النبية.

# القسم (د)

ADCB@ctive المعاولات الإنترنت

تخضع خدمة ADCB@ctive المعاملات المصرفية الشخصية عبر الإنترنت من بنك أبوظبي التجاري للأحكام والشروط الثالية الواردة في القسم (د) ("الأحكام والشروط"). تستمر الأحكام والشروط الأخرى التي الولية الولية المسلوط الأخرى التي تحكم الحساب/الحسابات لدى البنك في الإنطباق باستثناء في حالة وجود أي تعارض بين تلك الأحكام والشروط هذه. وفي هذه الحالة، تخضع خدمة @ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت إلى الأحكام والشروط هذه. بمجرد التسجيل في خدمة @ADCB لمعاملات المصرفية عبر الإنترنت واستخدام تلك الخدمات، يقر ويقبل صاحب الحساب بهذه الأحكام والشروط الأحكام والشروط وأي أحكام وشروط تكميلية قد تكون مطبقة لدى البنك من وقت إلى آخر والأحكام والشروط العامة لشعيل الحسابات لدى بنك أبوظبى التجارى.

#### ا - التعاريف

التعابير الواردة بخط أسود داكن المستخدمة في هذا القسم وغير المعرفة في القسم (د) هذا، يكون لها المعاني المحددة لها في الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحساب.

أينما ظهرت في هذه الأحكام والشروط، يكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المحددة مقابل كل منها، ما لم يتطلب سياق النص خلاف ذلك:

"درهم إمارات" يعنى هذا التعبير، عملة درهم الإمارات.

"يوم عمل مصرفي" يعني هذا التعبير، أي يوم تكون فيه البنوك في دولة الإمارات العربية المتحدة مفتوحة لممارسة أعمالها.

"التعليمات" يعني هذا التعبير، أي طلب أو تعليمات صادرة إلى البنك من خلال خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

"خدمة ADCB@ctive للمعاولات الوصرفية عبر الإنترنت" يعني هذا التعبير، خدمة المعاولات المصرفية الشخصية المصرفية عبر الإنترنت). بما في ذلك المعاولات المصرفية الشخصية عبر الإنترنت التي يتيحها البنك من خلال موقعه الالكتروني والتي يمكن الوصول إليها عبر شبكة الإنترنت للتمكين من إستلام وإرسال المعلومات والتعليمات إلكترونيا (بما في ذلك تلك المعلومات والتعليمات المتعلقة بأي حساب).

"كلهة المرور" يعني هذا التعبير، تعبير فريد يتكون من ثهانية أحرف وأرقام يستخدم للدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

"الإمارات العربية المتحدة" يعنى هذا التعبير، دولة الإمارات العربية المتحدة.

"هوية المستخدم" يعني هذا التعبير، رقم الهوية المكون من ٦ – ٢٠ عدد المخصص لصاحب الحساب بواسطة بنك أبوظبى التجاري للدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

#### ٢ - قبول خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت:

بِلِستَخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت. يقر ويقبل صاحب الحساب بهذه الأحكام والشروط على أنها ملزمة. إذا كان صاحب الحساب استخدم في السابق خدمات المعاملات المصرفية عبر الإنترنت من بنك أبوظبي التجاري، فإن أول إستخدام لخدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، بشكل تأكيداً لقبوله لهذه الأحكام والشروط.

#### - استخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت:

4-ا بغرض إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، يجب على صاحب الحساب الاحتفاظ بحساب لدى البنك في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويجب أن يتم تسجيله بواسطة البنك لإستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت. ويتم يحق رفض أي ظلب لاستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت. ويتم التسجيل بواسطة تقديم صاحب الحساب لاستمارة تسجيل عبر الإنترنت، وقبول البنك لذلك التسجيل بموجب تأكيد يظهر على شاشة الحاسب الآلي الخاص بلك ينص على أنه قد تم تسجيل صاحب الحساب في الخدمة بنجاح.

٣-٣ يمكن إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاولات المصرفية عبر الإنترنت للإطلاع على رصيد أي حساب أو تحويل الأموال من أو إلى أي حساب والإطلاع على كشف الحساب وإصدار أوامر دمَع مستديمة في ما يتعلق بأي حساب ودفع فواثير المرافق والخدمات ودفع فواثير بطاقات الائتمان وطلب الحصول على دفاتر شيكات وتحديث البيانات الشخصية لصاحب الحساب وأي معاملات أخرى قد يستحدثها البنك من وقت إلى آخر.

# ٤ - التصريح بالتصرف بناءً على التعليمات

e-l يوافق صاحب الحساب بصفة نهائية لا رجعة فيها ودون أي قيد أو شرط وعلى مسؤوليته الخاصة على قبول أي تعليمات صادرة في ما يتعلق بخدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

3-1 يوافق صاحب الحساب على أن أي تعليمات مستلوة من قبل البنك سوف تعتبر تعليمات مصرح بها وقد صدرت عن صاحب الحساب حتى وإن كانت تتعارض مع أي تعليمات أخرى صادرة في أي وقت في ما يتعلق بحساب/حسابات أو شؤون صاحب الحساب. كما يفوض صاحب الحساب البنك بخصم من حساباته أي مبالغ مدفوعة بواسطة البنك أو تكاليف متكبدة بواسطة البنك بموجب أي تعليمات.

8-٣ يوافق صاحب الحساب على أنه يمكن للبنك التصرف بناءً على أي تعليمات صادرة من صاحب الحساب أو يدعى أنها صادرة بواسطة صاحب الحساب دون الحصول على أي تأكيد خطي أو أي تأكيد أخر من جانب صاحب الحساب حتى وإن لم تكن تلك المعلومات صادرة أو مصرح بها من قبل صاحب الحساب.

3-3 يوافق صاحب الحساب على أنه سـوف يتم السـماح لأي شخص يستخدم هوية المستخدم وكلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب للدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت وإلى حساب/حسابات صاحب الحساب. ويكون البنك غير ملزم بالتأكد من هوية ذلك الشخص أو مصداقية أي تعليمات صادرة بواسطة أي من هؤلاء الأشخاص.

8-0 في حالة إستلام البنك لتعليمات بتسديد أكثر من دفعة واحدة من أي حساب في نفس اليوم. يقرر البنك ترتيب تلك الدفعات أو الأولوية التي يتم تسديدها.

3-1 يبذل البنك مجهودات معقولة لتعديل أو عدم تنفيذ أو تأخير تنفيذ أي تعليمات عند طلب صاحب الحساب من البنك القيام بذلك، ولكن لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي إخفاق في الإلتزام بذلك الطلب.

٧-٤ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي إخفاق أو تأخير أو تقصير آخر من جانب أي طرف ثالث يحتفظ صاحب الحساب بحسابات لديه.

٥-٨ يتحمل صاحب الحسباب الهسوؤلية عن دقة التعليمات الصادرة بواسطة صاحب الحسباب، ولا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي آثار قد تترتب بسبب أي تعليمات خاطئة صادرة عن صاحب الحسباب أو يزمع أنها صادرة عن صاحب الحسباب.

e-E يجوز للبنك تغيير هوية المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب في أي وقت عن طريق إبلاغ صاحب الحساب بذلك خطياً. ويمكن لصاحب الحساب أيضاً تغيير كلمة المرور الخاصة به في أي وقت عن طريق الإتصال بفريق دعم المعاملات عبر الإنترنت لدى البنك.

# 0 - تأخير أو رفض التصرف بناءً على تعليمات وعدم توافرية خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

٥-ا يجوز للبنك رفض التصرف بناءً على أي تعليمات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر :

(أ) إذا كان لدى البنك أي شك أو إذا ارتأى بشكل معقول أن تعليمات صاحب الحساب غير دقيقة أو حقيقية، أو

(ب) إذا كان هناك أي احتمال بمخالفة البنك لأي قوانين أو أنظمة أو لوائح أو أي مهام مماثلة أخرى بسبب التصرف بناءً على تلك التعليمات، أو

(ح) في حالة تخطى أي معاملة لقيمة معينة أو أي حد آخر، أو

(د) إذا كان البنك على علم بوجود أو لديه شلك بوجود انتهاك للأجراءات الأمنية، أو

(هـ) بسبب أي ظروف خارجة عن إرداة البنك وسيطرته (بما في ذلك أعطال أي أجهزة أو معدات أو أى ظروف قهرية أخرى).

0- ) يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك تأجيل التصرف بناءً على أي تعليمات أو طلب المزيد من المعلومات قبل التصرف بناءً على أي تعليمات.

٣-٥ يجوز للبنك، في أي وقت. إيقاف الدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت المقدمة لصاحب الحساب عندما يرى البنك ذلك ضرورياً أو مرغوباً به.

8-0 يوافق صاحب الحساب على أن متطلبات الصيانة الروتينية والطلب الزائد عن الحد على الأنظمة والأجهزة والظروف الخارجة عن إرادة وسيطرة البنك قد تؤدي إلى عدم توفر خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت أثناء ساعات التشغيل العادية.

#### ٦ - الإحراءات الأمنية

I-1 لتوكين صاحب الحساب من إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، يمنح البنك هوية مستخدم، وكلمة مرور مبدئية إلى صاحب الحساب. ويتم إستخدام هوية المستخدم وكلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب للتعرف عليه بالشكل الصحيح عند دخوله إلى خدمة @ADCB للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

 ٢-١ يجوز للبنك من وقت إلى آخر، تزويد صاحب الحساب بمجموعة من الإرشادات لضمان أمن وسرية هونة المستخدم وكلمة المرور.

٣-٦ يجوز للبنك إيطال تفعيل أي هوية مستخدم أو كلمة مرور في أي وقت دون توجيه إشعار، إذا اعتقد البنك بوجود إساءة إستخدام لتلك الهوية أو كلمة المرور.

#### ٧- مسؤوليات صاحب الحساب

١-٧ يتحمل صاحب الحساب وحده المسؤولية عن:

(أ) النأحد من وجود أموال كافية في الحساب المستخدم في ما يتعلق بخدوة ADCB@ctive ثي للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت قبل تنفيذ أي تحويل مالي. وإذا أصبح أي حساب وكشوفاً لأي سبب من الأسباب نتيجة لإستخدام خدوة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، يتحمل صاحب الحساب المسؤولية عن القيام فوراً بتغطية العجز بما في ذلك نحو أي رسوم مرتبطة بذلك عن طريق تسديد دفعة مباشرة أو تحويل أموال من أي حساب آخر محتفظ به لدى البنك أو لدى أي شك آخر.

(ب) إمتلاك والاحتفاظ بأي أجهزة مطلوبة لتأمين استمرار إمكانية دخول صاحب الحساب إلى وإستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت (مثل الهاتف أو الحاسب الآلي) وكما يتحمل صاحب الحساب المسؤولية عن البرمجيات المضادة لفيروسات الحاسب الآلي والإجراءات الأمنية بما فيها الحماية اللازمة للبيانات والمعلومات والسجلات الاحتياطية لهذه البيانات والمعلومات وأو الأجهزة، وإتخاذ إحتياطات معقولة لمعاينة وحماية الأنظمة الداخلية لأجهزة وتطبيقات الحاسب الآلى الخاص محمرة أخرى.

(ج) الإلتزام بالأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات المطبقة لدى البنك بما فيها الحساب/ الحسابات

(د) دقة جميع المعلومات المرسلة إلى أنظمة الننك بواسطة صاحب الحساب.

(هـ) إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت حسب توجيهات البنك.

(و) وراجعة سجلات وكشوفات حساب صاحب الحساب بعناية وإبلاغ البنك بأسرع وقت ممكن عن أي اختلافات قد تظهر فيها.

۲-۷ يوافق صاحب الحساب على:

(أ) عدم التدخل في أو إلحاق الضرر (أو محاولة التدخل في أو إلحاق الضرر) باي هوية مستخدم أو كلمة مرور أو بيانات أو يرمجيات ذات طلة بخدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

(ب) الحفاظ على أمن وسرية هوية المستخدم وكلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب في جميع الأوقات واتخاذ الإجراءات اللازمة لفنع أي إستخدام غير مصرح به لهوية المستخدم وكلمة المرور.

وبصفة خاصة. يوافق صاحب الحساب في ما يتعلق بإستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت على:

عدم القيام أبداً بكتابة أو تسجيل بأي طريقة أخرى هوية المستخدم أو كلمة المرور بأي طريقة يمكن لدى شخص آخر فهمها.

عدم القيام أبداً بتسجيل/تخزين هوية المستخدم وكلمة المرور معاً.

عدم القيام أبداً بالإفصاح عن هوية المستخدم أو كلمة المرور أو الإجابة عن أسئلة أي شخص في ما يتعلق بهوية المستخدم أو كلمة المرور بمن فيهم موظفى النيك.

عدم القيام أبداً بإختيار كلمة مرور سهلة التخمين أو تمثل تاريخ ميلاد صاحب الحساب أو أي جزء يسهل التعرف عليه من أسم صاحب الحساب أو أي بيانات شخصية يمكن لأشخاص آخرين الوصول إليها بسهولة. مثل رقم هاتف صاحب الحساب.

عدم القيام أبدأً بتسجيل هوية المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب في أي برنامج. حاسب آلي يقوم بتخزينها بصورة تلقائية.

عدم القيام أبداً بالدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت من خلال أي حاسب آلي مرتبط بأي شبكة منطقة محلية (LAN) أو أي وصلة أو وسيلة عامة لادخول إلى شبكة الإنترنت دون التأكد أولاً من عدم إمكانية ملاحظة أو نسيخ أي شخص آخر لهوية المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب أو الدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت منتحلاً شخصة صاحب الحساب.

(ج) تغيير كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب بصفة منتظمة.

(c) إبلاغ البنك فوراً في حالة فقدان أو سرقة أي سجل خاص بهوية المستخدم و/أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب أو في حالة معرفة أو الشلك في أن أي شخص آخر قد أطلع على هوية المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب أو قام بإجراء أي معاملات غير مصرح بها من خلال خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، وعندئذ. يبذل البنك قصارى جهده لإلغاء كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب على كلمة المرور الخاصة بصاحب الحساب على كلمة ما مديدة

(هـ) عدم الرد على الرسائل المستلوة بالبريد الإلكتروني لطلب معلومات سرية، حتى وإن كان يبدو وأنها مستلوة من البنك. وبصفة خاصة، يجب على صاحب الحساب عدم الإفصاح عن كلوة المرور الخاصة بصاحب الحساب في أي رسائل موجهة بالبريد إلى أي شخص بما في ذلك البنك.

(و) الخروج من خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت عند ترك جهاز الحاسب الآلي الخاص بصاحب الحساب دون استخدم.

(ز) الإلتزام بأي متطلبات محددة يتم إبلاغ صاحب الحساب بها من قبل البنك لتوفير الحماية الأمنية اللازمة لإستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

۳-۷ كما بتعهد صاحب الحسباب بما بلي:

(أ) إبلاغ البنك فوراً. بأي أعطال أو أخطاء أو تضاربات أو اختلافات في إستخدام أو تشغيل خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

(ب) عدم إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت لأي أغراض غير مشروعة أو غير قانونية أو غير مصرح بها.

(ج) توقيع أي مستندات إضافية قد تكون مطلوبة من قبل البنك قبل توفير أي خدمات معدلة/ إضافية من خلال خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

#### ٨ - المسرؤولية عن المعاملات غير المصرح بها

١-٨ في حالة نشوع أي خسارة للأموال بسبب أي معاملة غير مصرح بها في الحساب، يتحمل صاحب الحساب المسؤولية عن ذلك إذا ما كانت الخسارة قد وقعت قبل إبلاغ صاحب الحساب للبنك عن تلك المعاملة غير المصرح بها.

٢-٨ يتحمل صاحب الحساب مسؤولية أي خسارة للأموال قد تنشأ عن أي معاملة:

(أ) إذا كانت المعاملة تنطوى على غش أو تزوير، أو

(ب) في حالة إخفاق صاحب الحساب في الإلتزام بأي مسؤوليات حماية أونية مشار إليها في هذه الأحكام والشروط، أو

(ج) في حالة تأخر صاحب الحساب في إبلاغ البنك بأي معاملة غير مصرح بها.

٨-٣ لا يتحمل صاحب الحساب المسؤولية عن:

(أ) أي معاملة تم تنفيذها من خلال خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت بعد إبلاغ صاحب الحسباب للبنك بأي إساءة إستخدام أو فقدان أو إفصاح عن أو سيرقة لهوية المستخدم أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحسباب، أو

(ب) أي تصرف بنطوي على غش أو تزوير أو إهمال جسيم من جانب موظفي أو وكلاء البنك.

8-٨ يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك الإفصاح عن معلومات عن صاحب الحساب أو عن الحساب إلى أطراف ثالثة، إذا اعتقد أن من شأن ذلك المساعدة على منع وقوع أو استرداد الخسائر.

#### ٩- إخلاء المسؤولية والإلتزام

P-I يوافق صاحب الحساب على أن شبكة الإنترنت لا تشكل وسيلة اتصالات يمكن الإعتماد عليها بشكل كامل. وفي حالة إختيار صاحب الحساب إجراء اتصالات عبر تلك الوسيلة. يقوم صاحب الحساب بخلك على مسؤوليته الخاصة وبصفة حصرية. وبناءً عليه. يجب على صاحب الحساب تحويض وحماية البنك وتعويض وحماية موظفي أو وكلاء البنك أو من يسميهم بأسرع وقت ممكن عن ومن كافة التصرفات والإغفالات والإجمال والإجراءات القانونية والمطالبات والطلبات والتعويضات والأضرار والخسائر والتكاليف والمصالية المتحددة لذي سبب كالخسائر والتكاليف والمصاريف بما فيها التكاليف القانونية التي قد يدفعها البنك أو يتكبدها لأي سبب كالتحدد الأي المحرفية عبر الإنترنت.

P-1 لا يتعهد أو يضمن البنك بأن خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت والموقع الاكتروني الذي يتم توفير خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت من خلاله سوف يكون متاحاً للوفاء بمتطلبات صاحب الحساب أو أن إمكانية الدخول إلى هذه الخدمة أو الموقع الالكتروني سوف تكون مستمرة دون انقطاع أو عدم وجود أي تأخير أو أعطال أو أخطاء أو إغفالات أو خسائر في المعلومات المرسلة أو عدم وجود أي فيروسات أو أي خصائص ملوثة أو مدمرة أخرى أو عدم إلحاق أي ضرار بجهاز الحاسب الآلي الخاص بصاحب الحساب.

P-M نظراً الطبيعة الوفتوحة لشبكة الإنترنت التي لا يمكن للبنك السيطرة عليها، فإن البنك لا يستطيع ظمان ولا يضمن توفير الحماية الكاملة لمعاملات صاحب الحساب ضد القرصنة والوصول غير المصرح به وهجمات الفيروسات والمحاولات المتعمدة الأخرى من قبل أطراف ثالثة لإنتهاك أو التغلب على أحدث الخصائص الأمنية المطبقة. ولكن بالرغم من ذلك، فإن البنك سوف يتخذ كافة الخطوات والإجراءات العملية المعقولة للتأكد من أمن وسلامة وحماية معاملات صاحب الحساب. وتشتمل هذه الإجراءات على تركيب خصائص أمنية مصممة للحفاظ على خصوصية وسرية كافة الإتصالات.

e-9 يكون صاحب الحساب مسؤول عن التأكد من أن قدرته على إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت مسموح بها بالقانون الذي يخضع إليه.

9- 0 لا يقدم البنك أي تعهدات أو ضمانات بخصوص دقة أو عمل أو أداء وظائف أي برمجيات خاصة بأي أطراف ثالثة قد يتم إستخدامها في ما يتعلق بخدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت أو الموقع الداكتروني المتاجة هذه الخدمة من خلاله.

P-F لقد اتخذ البنك إجراءات معقولة لتأمين دقة أو كفاية أو اكتوال المعلومات والمواد (بما فيها النصوص والرسومات البيانية والروابط والمواد الأخرى) التي تحتوي عليها خدمة ADCB@ctive من النصوص والرسومات البيانية والروابط والمواد الأخرى) التي تحتوي عليها خدمة مث الخدمة من خلاله. بيد أن إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت والدخول إلى الموقع الالكتروني المقدمة هذه الخدمة من خلاله يكون على مسؤولية صاحب الحساب الخاصة. ويتم تقديم هذه المعلومات والمواد على أساس "كما هي" و "حسيما تكون متاحة". ولا يضمن البنك حقة أو كفاية أو إكتوال هذه المعلومات والمواد ويخلى البنك صراحة من أي الترام أو مسؤولية عن أي أخطاء أو إغفالات في أي من هذه المعلومات أو المواد. ولا يمنح البنك أي ضمان من أي نوع كان، سواء ضمني أو طريح أو قانوني، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي ضمانات بعدم انتهاك أي أطراف ثائة للحقوق أو الملكيات أو الملاءمة لأي غرض خاص وعدم وجود فيروسات حاسب ألي في ما يتعلق بالمعلومات والمواد.

V-V ما لم ينص على خلاف ذلك أو يتم الاتفاق مع صاحب الحساب على خلاف ذلك، فإن المعلومات التي تحتوي عليها خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت والمتاحة على الموقع الاكتروني الذي يتم الدخول إلى هذه الخدمة من خلاله. معدة طبقاً للقوانين والأنظمة واللوائح الخاصة بحولة الإمارات العربية المتحدة وبغرض تقديم منتجات أو خدمات داخل دولة الإمارات العربية المتحدة. ولا تكون هذه المعلومات موجهة لصاحب الحساب إذا لم تكن مطابقة لقوانين السلطة القضائية في مكان إقامة صاحب الحساب إلى خدمة ADCB@ctive

٩- ٨ تكون سجلات البنك المحتفظ بها في أنظمة الحاسب الآلي أو بأي طريقة أخرى، ما لم يثبت خطئها. مقبولة كدليل حاسم وملزم لتعاملات صاحب الحساب مع البنك في ما يتعلق بخدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

9-9 لا يتحمل البنك أي مسؤولية تجاه صاحب الحساب أو تجاه أي شخص آخر عن أي إهمال أو مخالفة لأي عقد أو أي تعهدات غير حقيقية أو مطالبات أو تأخيرات أو مصاريف أو أضرار أو تعويضات أو أي التزامات أخرى بما فيها التكاليف القانونية أو عن أي خسائر مهما كانت (بما في ذلك أي خسائر مباشرة أو غير مباشرة أو تبعية أو متزامنة) وبصرف النظر عن ما إذا كانت أي مطالبة تقوم على أساس خسارة الأرباح أو إيرادات الأعمال أو الإستثمار أو السمعة التجارية أو انقطاع الأعمال أو خسارة أي توفيرات متوقعة أو فقدان أي بيانات قد تنشأ عن:

(أ) تصرف أو إخفاق البنك في التصرف بناءً على أي تعليمات مستلمة من صاحب الحساب أو يعتقد البنك أنه قد تم إستلامها من صاحب الحساب.

(ب) أي خطأ وارد في المعلومات المدخلة والورسلة إلى أنظمة خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت الخاصة بالبنك.

(ج) دخول أو إستخدام خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت بإستخدام هوية مستخدم وكلمة مرور سارية المفعول ولكن بطريقة أو لغرض غير مصرح به من قبل البنك و/أو صاحب الحساب.

(د) تعطل أجهزة الإتصالات الاسلكية الخاصة بالبنك أو بصاحب الحساب وشبكات الاتصالات أو أي أعطال ميكانيكية أو إنقطاع للتيار الكهربائي أو أي عطل في المعدات أو عدم كفاية للمعدات.

(هـ) أي حالة أو سبب خارج بشكل معقول عن إرادة وسيطرة البنك بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حوادث القضاء والقدر أو إنقطاع التيار الكهربائي أو التفاوتات في إمدادات الطاقة أو أعطال في المكينات أو الأجهزة أو النظمة المعالجة أو الإضرابات أو أعمال الشغب أو الحرب أو وقائع منع العمال من الوصول إلى أماكن أعمالهم أو الاضطرابات الصناعية أو الإجراءات الحكومية أو إنقطاع خطوط الإتصالات.

(و) أي أنشطة تنطوي على غش أو تدليس أو إهمال من جانب صاحب الحساب.

(ز) أي تأخير في إرسال البيانات بين صاحب الحساب وبين أي مستلم للمعلومات سواء بسبب أي أعطال أو فيروسات أو أخطاء في المعدات الخاصة بصاحب الحساب أو البرمجيات المستخدمة من خلال معدات أو أحمزة صاحب الحساب.

(ح) أي آثار مترتبة على أي فيروسات أو خصائص مدمرة أخرى قد يكون لها تأثير سلبي على الأجهزة أو المعدات أو البرمجيات أو الأنظمة الخاصة بصاحب الحساب.

#### (ط) إخفاق أي معاملة.

(ي) أي سبب آخر. باستثناء عندما يكون ذلك بسبب الإهمال الجسيم أو التقصير المتعمد من جانب البنك شريطة أن يكون التزام البنك مقتصراً على ومقيداً بتقديم الخدمات مرة أخرى أو رد الرسوم المدفوعة مقابل تقديم الخدمات.

P--I لا يقدم البنك أي تعهدات ولا يقدم أي ضمانات صريحة كانت أم ضمنية بخصوص دقة وإكتمال محتوى أي موقع الجنتروني الصفحة الرئيسية لأي موقع الكتروني تكون مربوطة بالموقع الإلكتروني الخاص بالبنك أو أي روابط متاحة لصاحب الحساب بموجب أي رسائل تسويقية أو ترويجية قد يقوم البنك بإرسالها إلى صاحب الحساب. ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسائر أو أضرار أو مصاريف أو الإثامات متكبدة بواسطة صاحب الحساب نتيجة لأي اعتماد على أو إستخدام لمحتويات أي من تلك المواقع الإكترونية/الصفحة الرئيسية لأي من تلك المواقع.

# ا- إنهاء خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت والأحكام والشروط

ا-ا يجوز لصاحب الحساب أن يطلب إنهاع إمكانية دخوله إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت في أي وقت بموجب توجيه إشعار خطي مسبق مدته واحد وعشرين (٢١) يوماً إلى البنك، ويكون صاحب الحساب مسؤولاً عن كافة المعاملات حتى وقت إلغاع إمكانية دخول طاحب الحساب إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.

- -۱-۱ لا يقوم البنك بتنفيذ تحويلات الأموال التي تم إصدار تعليمات بها يكون من المقرر تنفيذها بعد إنهاء إمكانية دخول صاحب الحساب إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت ما للم تصدر، بأى وسيلة أخرى، تعليمات جديدة لتنفيذ هذه التحويلات.
- -١-٣ يجوز للبنك في أي وقت، بموجب توجيه إشعار خطي مسبق لصاحب الحساب، إنهاع الأحكام والشروط هذه والدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت.
- -ا-٤ بالإضافة إلى ما جاء أعلاه، يجوز للبنك بموجب توجيه إشعار خطي لصاحب الحساب إنهاء الأحكام. والشروط فوراً، في حالة:
- (أ) تدخل صاحب الحساب في أنظمة البنك أو في خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت والسبب في إثارة أي قلق في ما يتعلق بالخصائص الأمنية. أو
- (ب) مخالفة صاحب الحساب لأي من نصوص الأحكام والشروط وإخفاقه في تصحيح أو معالجة تلك المخالفة خلال ثلاثة (٣) أيام عمل بعد إستلام صاحب الحساب لإشعار من البنك يطلب فيه تصحيح أو علاح تلك المخالفة. أو
- (ج) إفصاح صاحب الحسباب عن هوية المستخدم و/أو كلمة المرور الخاصة بصاحب الحسباب والسماح لأى شخص غير مصرح له بالدخول إلى خدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، أو
  - (د) وفاة صاحب الحسباب أو إعسباره أو فقدانه للأهلية.

#### اا- الملكية الفكرية

II-I تكون حقوق الملكية الفكرية لكافة المعلومات والمواد الأخرى المحتواة في خدمة ADCB@ctive\* للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تعبير "ADCB@ctive\* والموقع الالكتروني المقدمة هذه الخدمة من خلاله عائدة أو مرخص بها إلى البنك. وتكون جميع الحقوق محفوظة ولا يتم منح صاحب الحساب أي حقوق ملكية بسبب البرمجيات التي يتم توفيرها لايستخدام خدمة ولا يتم منح صاحب الحساب على لايستخدام خدمة والدنول إلى الخدمة أو التوثيق أو الوصول إلى أي معلومات أخرى في ما يتعلق بخدمة معاملة حقوق الدخول إلى الخدمة أو التوثيق أو الوصول إلى أي معلومات أخرى في ما يتعلق بخدمة يجوز لصاحب الحساب إعادة إنتاج أو مهايئة أو توزيع أو عرض أو إرسال أو استغلال بأي طريقة أخرى يجوز لصاحب الحساب إعادة إنتاج أو مهايئة أو توزيع أو عرض أو إرسال أو استغلال بأي طريقة أخرى حذمة الخدمة من خلاله أو أي جزء منه أو السماح بدخول طرف آخر إلى تلك الخدمة والمعلومات دون هذه الخدمة من خلاله أو أي جزء منه أو السماح بدخول طرف آخر إلى تلك الخدمة والمعلومات دون أدل ورقع الاكتروني البتك. وبالإضافة إلى ذلك يجب على صاحب الحساب عدم ربط أي موقع الكتروني المتكوني للبتك.

II-1 تكون أي علامات تجارية بما فيها أي شعارات أو أسماء تجارية أو أسماء خدمات أو خطوط الوال أو خطوط معروضة في ما ينعلق بخدمة ADCB@ctive للمعاملات المصرفية عبر الإنترنت والموقع الالكتروني مملوكة أو مرخص بها إلى البنك. ولا يتعين تفسير أي شيء وارد في ذلك الموقع الالكتروني على أن من شأنه منح أي ترخيص أو حق بإستخدام أي من تلك العلامات التجارية دون موافقة خطية مسبقة من البنك.

# القسم (ھ)

#### الخدوات المصرفية الهاتفية

تخضع الخدمات المصرفية الهاتفية من بنك أبوظبي التجاري لأدكام والشروط التالية الواردة في القسم (هـ) ("الأحكام والشروط الأخرى التي تحكم الحساب/الحسابات لدى الإنحكام والشروط الأخرى التي تحكم الحساب/الحسابات لدى البنك في الإنطباق باستثناء في حالة وجود أي تعارض بين تلك الأحكام والشروط الأخرى والأحكام والشروط هذه، وفي هذه الحالة، تخضع الخدمات المصرفية الهاتفية إلى الأحكام والشروط هذه، بمجرد التسجيل في الخدمات المصرفية الهاتفية واستخدام تلك الخدمات، يقر ويقبل صاحب الحساب بهذه الاحكام والشروط وأي أحكام وشروط تكميلية قد تكون مطبقة لدى البنك من وقت إلى آخر والأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات لدى بنك أبوظبى التجاري.

#### ا - التعاريف

التعابير الواردة بخط أسود داكن المستخدمة في هذا القسم وغير المعرفة في القسم (هـ) هذا. يكون لها المعاني المحددة لها في الأحكام والشروط العامة لتشغيل الحساب.

أينما ظهرت في هذه الأحكام والشروط، يكون للكلمات والتعابير التالية المعاني المحددة مقابل كل منها، ما لم يتطلب سياق النص خلاف ذلك:

"الفرع" يعني هذا التعبير، فرع بنك أبوظبي التجاري المحتفظ بالحساب لديه.

"رقم التعريف الشخصي الهاتفي" يعني هذا التعبير، رقم التعريف الشخصي الهاتفي المكون من ستة أعداد للدخول إلى خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية.

"مزود خدمات الإتصالات" يعني هذا التعبير، مزود خدمات الإتصالات الذي يتعامل معه صاحب الحساب.

"الطلبات" يعني هذا التعبير، أي طلب يقدوه صاحب الحساب للحصول على وعلووات بخصوص أو لتنفيذ أي معاملات على الحساب والرد على تلك الطلبات بواسطة البنك.

"الخدمات المصرفية الهاتفية" يعني هذا التعبير، خدمة الطلبات والمعلومات المقدمة من خلال الرسائل الصوتية المسجلة أو موظفي مركز الإتصال الخاص بالبنك.

#### قــولد رِعواً - ٦

1-1 بموجب خدمات الطلبات، يمكن لصاحب الحساب من خلال الرسائل الصوتية المسجلة أو موظفي مركز الإتصال الخاص بالبنك على مدار مركز الإتصال الخاص بالبنك على مدار المتاصل الخاص بالبنك على مدار الساعة لمدة سبعة (v) أيام بالأسبوع، طلب الحصول على معلومات بخصوص الحسابات أخرى لدى أو تنفيذ معاملات تتعلق بدفع فواتير المرافق والخدمات وتحويل الأموال إلى حسابات أخرى لدى البنك وحسابات لدى بنوك أخرى من وإلى أي حساب ودفع فواتير بطاقات الإئتمان وتفعيل البطاقات وطلب الحصول على دفاتر شيكات وإضافة رصيد في و/أو تجديد حساب خط "واصل" وبرامج أخرى مماثلة بالإضافة إلى تلك المعاملات الأخرى التى قد يستحدثها البنك من وقت إلى آخر.

1- 1 للإستفادة من خدمة "الخدمات الوصرفية الهاتفية". يجب على صاحب الحساب التسجيل في خدمة "الخدمات المصرفية القاتفية" الخدمات المصرفية القاتفية من "الخدمات المصرفية القاتفية القاتفية المقررة بواسطة البنك. ويدرك صاحب الحساب أن التسجيل في الخدمات المصرفية الهاتفية يعتبر بمثابة موافقة من جانب صاحب الحساب على الأحكام والشروط هذه. ويحتفظ البنك بحق قبول أو رفض طلب تسجيل صاحب الحساب دون إبداء أي أسباب لذلك.

٣-٣ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن إخفاق صاحب الحساب في تنفيذ أي طلب في حالة إخفاق صاحب الحساب في توفير معلومات محدثة إلى البنك. ويوافق صاحب الحساب على تقديم أي معلومات إضافية مطلوبة من قبل البنك، من وقت إلى آذر، بغرض إتاحة الخدمات المصرفية الحاتفية إلى صاحب الحساب.

#### ٣ - التصريح بالتصرف بناءً على التعليمات

٣-ا يوافق صاحب الحساب بصفة نهائية لا رجعة فيها ودون أي قيد أو شرط وعلى مسؤوليته الخاصة على فبول أي تعليمات/طلبات صادرة بإستخدام خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية.

٣-٣ يوافق صاحب الحساب على أن أي تعليمات/طلبات مستلمة من قبل البنك سوف تعتبر مصرح بها وقد صدرت عن صاحب الحساب حتى وإن كانت تتعارض مع أي تعليمات أخرى صادرة في أي وقت في ما يتعلق بحساب/حسابات أو شؤون صاحب الحساب. كما يفوض صاحب الحساب البنك بخصم من حسابه/حساباته أي مبالغ مدفوعة بواسطة البنك أو تكاليف متكبدة بواسطة البنك بموجب أي من تلك التعليمات/الطلبات.

٣-٣ يوافق صاحب الحساب على أنه يمكن للبنك التصرف بناءً على أي تعليمات/طلبات صادرة من صاحب الحساب أو يدعى أنها صادرة بواسطة صاحب الحساب دون الحصول على أي تأكيد خطي أو أي تأكيد آخر من جانب صاحب الحساب حتى وإن لم تكن تلك التعليمات/الطلبات صادرة أو مصرح بها من قبل صاحب الحساب.

8-P يوافق صاحب الحساب على أنه سوف يتم السماح لأي شخص يستخدم رقم التعريف الشخصي الهاتفي الخاص بصاحب الحساب للدخول إلى خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية وإلى حساب/حسابات صاحب الحساب. ويكون البنك غير ملزم بالتأكد من هوية ذلك الشخص أو مصداقية أي تعليمات/ طلبات صادرة بواسطة أي من مؤلاء الأشخاص.

٥-٣ في حالة إستلام البنك لتعليمات/طلبات بتسديد أكثر من دفعة واحدة من أي حساب في نفس اليوم، يقرر البنك ترتيب تلك الدفعات أو الأولوية التي يتم تسديدها.

٦-٣ يبذل البنك مجهودات معقولة لتعديل أو عدم تنفيذ أو تأخير تنفيذ أي تعليمات/طلبات، عند طلب صاحب الحساب من البنك القيام بذلك، ولكن لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي إخفاق في الإلترام بذلك الطلب.

٣-٧ لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي إخفاق أو تأخير أو تقصير آخر من جانب أي طرف ثالث يحتفظ طاحب الحساب بحسابات لديه.

٨-٣ يتحمل صاحب الحساب المسوؤلية عن دقة كافة التعليمات/ الطلبات الصادرة بواسطة صاحب الحساب، ولا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي آثار قد تترتب بسبب أي تعليمات/ طلبات خاطئة صادرة عن صاحب الحساب.

٩-٣ يجوز للبنك تغيير رقم التعريف الشخصي الهاتفي الخاص بصاحب الحساب في أي وقت عن طريق
إبلاغ صاحب الحساب بذلك خطياً. ويجوز لصاحب الحساب أيضاً تغيير رقم التعريف الشخصي الهاتفي
الخاص به في أي وقت عن طريق الإتصال بالبنك.

# 3 - تأخير أو رفض التصرف بناءً على تعليهات/طلبات وعدم توافرية الخدمات المصرفية الهاتفية

٤-ا يجوز للبنك رفض التصرف بناءً على أي تعليهات/طلبات بها في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) إذا كان لدى البنك أي شلك أو إذا ارتأى بشكل معقول أن التعليمات/الطلبات الصادرة عن صاحب الحساب غير دقيقة أو حقيقية، أو

(ب) إذا كان هناك أي احتمال بمخالفة البنك لأي قوانين أو أنظمة أو لوائح أو أي مهام مماثلة أخرى بسبب التصرف بناءً على تلك التعليمات، أو

(ج) في حالة تخطي أي معاملة لقيمة معينة أو أي حد آخر، أو

(د) إذا كان البنك على علم بوجود أو لديه شك بوجود إنتهاك للأجراءات الأمنية، أو

(هـ) سبب أي ظروف خارجة عن إرداة النك وسبطرته.

٢-٤ يوافق صاحب الحساب على أنه يجوز للبنك تأجيل التصرف بناءً على أي تعليمات/طلبات أو طلب المزيد من المعلومات قبل التصرف بناءً على أي تعليمات/طلبات.

٣-٤ يجوز للبنك، في أي وقت، إيقاف أو إلغاء خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية المقدمة لصاحب الحساب عندما يرى البنك ذلك ضرورياً أو مرغوباً به.

#### ٥ - الإحراءات الأونية

0-ا لتُوكين صاحب الحساب من إستخدام خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية. يمنح البنك رقم تعريف شخصي هاتفي إلى صاحب الحساب. ويتم إستخدام رقم التعريف الشخصي الهاتفي للتعرف على هوبة صاحب الحساب من خلال الخدمات الوصرفية الهاتفية.

٥-١ يجوز للبنك من وقت إلى آخر، تزويد صاحب الحساب بمجموعة من الإرشادات لضمان أمن وسرية رقم التعريف الشخصي الهاتفي.

#### ٦- مسؤوليات صاحب الحسياب

١-١ يتحمل صاحب الحساب وحده المسؤولية عن:

 (أ) الإلزّام بالأحكام والشروط العامة لتشغيل الحسابات المطبقة لدى البنك بما فيها الحساب/ الحسابات.

(ب) دقة جميع المعلومات المرسلة إلى البنك بواسطة صاحب الحساب.

(ج) إستخدام خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية حسب توجيهات البنك.

(د) مراجعة سجلات وكشوفات حساب صاحب الحساب بعناية وإبلاغ البنك بأسرع وقت ممكن عن أي اختلافات قد تظهر فيها.

٢-٦ يوافق صاحب الحساب على:

(أ) الاحتفاظ برقم التعريف الشخصي الهاتفي الخاص به في مكان آمن والحفاظ على سريته في جميع الأوقات وإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمنع أي إستخدام غير مصرح به لرقم التعريف الشخصي الهاتفي الخاص به.

(ب) عدم كتابة أو تسجيل بأي طريقة أخرى رقم التعريف الشخصي الهاتفي بأي طريقة يمكن لأي شخص آخر فهمها.

(ج) عدم الإفصاح عن رقم التعريف الشخصي الهاتفي إلى أي طرف ثالث.

(د) إبلاغ البنك فوراً في حالة فقدان أو سرقة رقم التعريف الشخصي الهاتفي أو إذا أصبح صاحب الحساب على علم أو إذا ساوره شلك بمعرفة أي شخص آخر لرقم التعريف الشخصي الهاتفي أو قيام. أي شخص آخر باستعمال خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية بشكل غير مصرح به.

#### V - الرسوولية عن المعاولات عبر الرصور لها

u-V في حالة نشوع أي خسارة للأموال بسبب أي معاملة غير مصرح بها في الحساب، يتحمل صاحب الحساب المسؤولية عن ذلك إذا ما كانت الخسارة قد وقعت قبل إبلاغ صاحب الحساب للبنك عن تلك المعاملة غير المصرح بها.

۲-۷ يتحمل صاحب الحساب مسؤولية أي خسارة للأموال قد تنشأ عن أي معاملة:

(أ) إذا كانت المعاملة تنطوى على غش أو تزوير، أو

(ب) في حالة إخفاق صاحب الحساب في الإلتزام بأي مسؤوليات حماية أونية مشار إليها في هذه الأحكام والشروط، أو

(ج) في حالة تأخر صاحب الحسباب في إبلاغ البنك بأي معاملة غير مصرح بها.

#### ٨- إخلاع المسؤولية والإلتزام

١-١ يوافق صاحب الحساب على أن الهائف لا يشكل وسيلة إتصالات يوكن الإعتماد عليها بشكل كامل أو وسيلة إتصالات سرية ثماماً، وفي حالة إختيار صاحب الحساب إجراء اتصالات عبر تلك الوسيلة، يقوم صاحب الحساب بذلك على مسؤوليته الخاصة وبصفة حصرية، وبناءً عليه، يجب على صاحب الحساب تعويض وحماية البنك وتعويض وحماية موظفي أو وكلاء البنك أو من يسميهم بأسرع وقت ممكن عن ومن كافة التصرفات والإغفالات والإهمال والإجراءات القانونية والمطالبات والطلبات والتعويضات والأضرار والخسائر والتكاليف والمصاريف بما فيها التكاليف القانونية التصرفية يدفعها البنك أو يتكبدها لأي سبب كان نتيجة لإستخدام صاحب الحساب لخدمة الخدمات المصرفية الحاتفية

٢-٨ لد يتحمل البنك أي مسؤولية تجاه صاحب الحساب أو تجاه أي شخص آخر عن أي إهمال أو مخالفة لأي عقد أو أي عقد أو أي عهدات غير حقيقية أو مطالبات أو تأخيرات أو مصاريف أو أضرار أو تعويضات أو أي التزامات أخرى بما فيها التكاليف القانونية أو عن أي خسائر مهما كانت (بما في ذلك أي خسائر مباشرة أو غير مباشرة أو تبعية أو متزامنة) وبصرف النظر عن ما إذا كانت أي مطالبة تقوم على أساس خسارة الأرباح أو إيرادات الأعمال أو الإستثمار أو السمعة التجارية أو انقطاع الأعمال أو خسارة أي توفيرات متوقعة أو فقدان أي بيانات قد تنشأ عن:

(أ) تصرف أو إخفاق البنك في التصرف بناءً على أي تعليمات/طلبات مستلمة من صاحب الحساب أو بعتقد البنك أنه قد تم اِستلامها مِن صاحب الحساب.

(ب) أي إستخدام غير مصرح به لرقم التعريف الشخصي الهاتفي الخاص بصاحب الحساب أو أي تعليمات/طلبات احتيالية أو مكررة أو خاطئة.

(ح) تصرف الننك بحسن نية بناءً على أي تعليمات/طلبات مستلمة بواسطة الننك.

(د) أي خطأ أو تقصير أو تأخير أو عدم قدرة من جانب البنك على التصرف بناءً على كافة أو أي من التعليمات/الطلبات.

(هـ) أي فقدان لأي معلومات/ تعليمات/ طلبات أثناء الإرسال.

(و) أي دخول غير مصرح به بواسطة أي شخص آخر إلى أي معلومات/تعليمات/تنبيهات/إشعارات/ طلات أو أي إنتهاك للسرية.

(j) تعطل أجهزة الإتصالات اللاسلكية الخاصة بالبنك أو بصاحب الحساب وشبكات الاتصالات أو أي أعطال مكانيكية أو إنقطاع للتيار الكهربائي أو أي عطل في المعدات أو عدم كفاية للمعدات.

(ح) أي واقعة أو سبب خارج عن إرادة وسيطرة البنك بشكل معقول.

(ط) أي إهمال من جانب صاحب الحساب.

(ي) إخفاق الإرسال.

باستثناء عندما يكون ذلك بسبب الإهمال الجسيم أو التقصير المتعمد من جانب البنك شريطة أن يكون التزام البنك مقتصراً على ومقيداً بتقديم الخدمات مرة أخرى أو رد الرسوم المدفوعة مقابل تقديم الخدمات.

#### ٩- إنهاع خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية والأحكام والشروط

P-I يجوز لصاحب الحساب أن يطلب إنهاء إمكانية دخوله إلى خدمة الخدمات الوصرفية الهاتفية في أي وقت بموجب توجيه إشعار خطي مسبق مدته واحد وعشرين (٢١) يوماً إلى البنك، ويكون صاحب الحساب مسؤولاً عن كافة المعاملات حتى وقت إلغاء إمكانية دخول صاحب الحساب إلى خدمة الخدمات الوصرفية الهاتفية.

P-9 لا يقوم البنك بتنفيذ تحويلات الأموال التي تم إصدار تعليمات/طلبات بها والمقرر تنفيذها بعد إنهاع إمكانية دخول صاحب الحساب إلى خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية ما لم تصدر تعليمات جديدة بها بأي وسيلة أخرى.

٣-٩ يجوز للبنك في أي وقت، بموجب توجيه إشعار خطي مسبق لصاحب الحساب، إنهام الأحكام. والشروط هذه والدخول إلى خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية.

9-٤ بالإضافة إلى ما جاء أعلاه. يجوز للبنك بموجب توجيه إشعار خطي لصاحب الحساب إنهاء إمكانية
دخول صاحب الحساب إلى خدمة الخدمات المصرفية فوراً، في حالة:

(أ) تسبب صاحب الحساب في إثارة أي قلق في ما يتعلق بالخصائص الأهنية، أو

 (ب) وخالفة صاحب الحساب لأي من نصوص الأحكام والشروط وإخفاقه في تصحيح أو معالجة تلك المخالفة خلال ثلاثة (٣) أيام عمل بعد إستلام صاحب الحساب لإشعار من البنك يطلب فيه تصحيح أو علاج تلك المخالفة. أو

(ج) إفصاح صاحب الحساب عن رقم التعريف الشخصي الهاتفي الخاص به والسماح لأي شخص غير مصرح له بالدخول إلى خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية، أو

(د) وفاة صاحب الحسباب أو إعسباره أو فقدانه للأهلية.

#### ١٠- سحب أو إنهاع الخدمة

يجوز للبنك، حسب تقديره، ودون أي إشـعار مسبق، إيقاف خدمات المعاملات المصرفية الهاتفية بصفة مؤقنة أو إنهاء تلك الخدمات نهائياً.

#### اا- الرسوم

يقوم البنك بتقديم خدمة الخدمات المصرفية الهاتفية إلى صاحب الحساب مقابل تلك الأتعاب والرسوم التي قد يحددها البنك من وقت إلى آخر. ويكون صاحب الحساب ملزما بدفع الرسوم التي قد تكون مفروضة بواسطة مزود خدمات الهاتف في ما يتعلق بإستخدام الهاتف طبقاً لأحكام وشروط مزود خدمات الإتصالات.

# عضوية نادي بريفيلج من بنك أبوظبي التجاري للصيرفة الإسلامية الشروط والأحكام

ا- يكون للتعابير التالية المعاني المحددة قرين كلمنها في ما يلي:

«البنك» يعني بنك أبوظبي التحاري أو أي من فروعه.

«إستمارة الطلب» يعنى نموذج إستمارة الطلب المخصصة لعضوية نادى البريفيلج.

«العميل المؤهل» يعني أي عميل حالي أو عميل جديد للبنك يستوفي متطلبات التأهيل الواردة بالتفصيل في هذه الأحكام والشروط للحصول على عضوية نادي البريفيلج.

«المزايا» يعني هذا التعبير المزايا الخاصة الممنوحة للعميل المؤهل كما هي واردة بالتفصيل في هذه الأحكام والشروط وكما وقد يتم تعديلها من وقت رئى آخر بواسطة البنك.

٢- بحث على العمل استفاع أحد المعاس التالية ليصبح عميلاً مؤهلاً:

أ) يجب على العميل الاحتفاض بمتوسط رصيد شهري في الحساب الجاري أو حساب الإدخار أو الحساب الإدخار أو الحساب الإدخار المميز أو حساب الودائع الإسائمارية لأجل الخاص به أو الاحتفاض باستثمارات في منتجات أخرى من منتجات الإستثمار الإسلامية المقدمة من قبل البنك بمبلغ لا يقل عن -/···.··· درهم إمارات (مائتي ألف درهم إمارات). بشروط أن لا يكون الحساب الجاري لدى البنك هو العلاقة الوحيدة بين العميل والبنك، أو

ب) يجب أن يكون العميل حاصلاً على إجازة تمويل المنازل أو أكثر من البنك بمبلغ أصلي لا يقل عن -/---,--را درهم إمارات (ملاون درهم إمارات)، أو

ج) يجب أن يكون للعميل راتب شهري لا يقل عن -٣٠٠٠٠٠ درهم إمارات (ثلاثين ألف درهم إمارات) يتم تحويله إلى حسابه لدى البنك بصفة منتظمة. بشرط أن لا يكون الحساب الجاري هو الحساب الوحيد للعميل لدى البنك.

يجوز للبنك حسب تقديره المطلق تعديل معايير التأهيل وفقاً لموافقة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية. وإذا كان الحساب بإسم أكثر من شخص واحد بصفة مشتركة، يعتبر العميل الوارد إسمه أولاً هو العميل المؤهل للحصول على المزايا.

٣- يحق لجميع العملاء المؤهلين الحصول على المزايا التالية:

أ) مسؤول علاقات مخصص لخدمة العملاءِ.

ب) أي من المزايا الخاصة التالية، كما وقد يختار العميل المؤهل في إستمارة الطلب:

(۱) مزایل السفر.

(۲) الهزايا الرياضية.

(٣) المزايا الترفيهية.

(٤) المزايا المخصصة للنساع.

(۵) نقاط تاتش بوینتس.

ج) معدل ربح تفضيلي ورسوم إدارية مخفضة على منتجات التمويل المقدمة من قبل البنك.

د) رسوم تفضيلية على أي منتجات أخرى يقدمها البنك.

 ع- يقدم البنك تفاصيل كل من تلك المزايا بشكل مستقل، ويحتفظ البنك بحق تعديل أو تغيير أو إلغاء كافة أو أي من تلك المزانا حسب تقديره المطلق.

0- لا يتحمل البنك المسؤولية عن أي أضرار أو خسائر قد تلحق بأي عميل مؤهل نتيجة إنتفاعه بكافة أو أي من الوزايا المقدمة من قبل البنك في ما يتعلق بأي أطراف ثالثة. ويتعين على العميل المؤهل تقديم أي شكوى بخصوص تلك المزايا إلى الطرف الثالث مزود الخدمة المعني مباشرة ولا يكون البنك ملازةً بالتصرف في تلك الشكاوي.

 ٧- يوافق العنيل المؤهل على أن توقيعه على إستوارات الطلب يعني موافقته على هذه الأحكام والشروط بعد الإطلاع عليها وفهمها بالكامل.

 ٨- يعتبر العميل المؤهل قد شهد بأن كافة المعلومات المقدمة إلى البنك بخصوص إستمارة الطلب معلومات كاملة وصحيحة ودقيقة.

 9- تكون كافة الأحكام والشروط بالإضافة إلى الأحكام والشروط المقررة من قبل البنك بخصوص الحساب الجارية وحساب الإدخار المميزة وحساب الودائع الإستثمارية لأجل منتجات الاستثمار الاسلامية واحازة تمويل المنازل.